



كتف الفواد

خواجہ نصر الدین



٧٨

كتف الفواد

٩١١

1

2

3

4

5

6

7

8

9

10

١٤٦٣



خر

كتف العذانى في شرح فتاوى العقاد

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة على نبينا

لنفسها طلاقه ونزع علم دعوه لحاله من ممارسته الكمال في انتقامه بالكلده
فيها ما يسع عذرها سقاوه وتحصل العلوم الکسبية بالعقل المتعقل بالامر والمرد عليه
والطريق العبراني بالموسى اليها دون طرارة التي هي التردد في الاعنف والفضل
الذى يحول درك على قلبه ونفع المترد وإن كانت غير متساوية إلا أنه معاودة
في الحال اعادها مرتبة فيه العقارب اليقينية في الاصول الرئيسية اذ من صدر له منه
خصوص العذاب بالسرور وحصل بالنعم الموتى وذلك لما يحصل من اكمال المعلم المعمورة
اصول الاسلام وباعتباره شبيه طرارة والفضل لحاله الشعائر بحاله ونماشه
المقدمة الالتمانية للمربي واليام ابتدا بحسب المقدم وانتهى من طرارة والفضل الملة
للقدرية اللى بين الواقع من الحال وانواع الكفر والاقصاء الله تقد وقدره عقبه
بالحلوه على كلامه زراعة انسانه بذاته وعبد الله تقد الى طريق السوى في غنى المحبوب
باب رسالة من ابيه وعبيته بستون على الله علامهم ظدو واماضي على الاصح بعد ارساله
وتحفه بالعدل المطلق الذي سيجيئ انصاف عن المعصوم بهائم وكرام فقد اشتات في هذه
الرسالة وارثه قدم اصحابها لاصحها وفقدها ويرها في اصلها وحاجتها
ان يحيى عرضها ان يكون موجودا واما ان لا يكون وما لا يكون موجودا معدوم لغوف
بين الموجود والذابت فلا بين المعدوم والشيء عند المعنيين قوله نحو وجود

الحدس على توافقه وتفاوتاته وترادف عظامه الذي في فضنه بان بعد شار
عياد من ابناء ابيهاته وخصها بالشكيل المتشبع بان اورضا في عدرا ولسان الصورة
على المعرفة واغلب اقسام المعرفة وعلى سيد او جبل المخصوص على فخر ووعي المخصوص
من انسائه اما بعد فتقد اوجه رأينا في ذلك الكتاب الموسوم فتوا علی ابيض شافت
عيسى ارسل الموسوم بغير العيادة من تهذيف شيخ الاعظم وربت المقطفال افضل الرؤى
شكيل العلوم المقدمة في فضلها وذكر الارمن في جنونهم في بحر المحن الطوسي وهي اسرار
الكريمة وانما في ترتيبة المراجم الريانية على بطل الایجاز والاختصار خالق انتظاره في الائمه
او جعلنا ذلك موكلا الى الكتاب المقدمة فنا كاس قديما وذل المخالفة ابنة سوا اهل الملة الموزبة
طالب عمر امراه الله شفاعة بخطفه الريانية وایده بالاعيادات الالاتيه واصعد في الماء زر
خصه بكامل الإيمان واحضر بالغير الطويل السعيدة بابعيسى الجليل اغنية وكرمه
قال المقدمة دكت احمد وله المقدمة من طرارة والفضل والصلة على بحقه عاليه
والملحوظون بالاعدا لرتوه بارجعه المصالحة او وردت في قواعد العيادة من
العلوم المنشطة الاصحاء واصرحت بذلك عن الاطهار والاطلاق في فلان بودي الناس والملائكة واقدم ذكر اصول الحجب الورف عليهما في كل حاره وحيه وآوار

عيلها والآباء ثابت فهو ما لا يصح أن يعلم أو يجيء عنه هو المتفق فهو ماعدا نهجه الشلة
كل مستحبات وجعلوا المعلوم شيئاً ثابتاً في الخارج لأن الوجود عندهم رأي يمكن عراضاً
عنهم في الخارج ظليس للغير قادر على جعل الجوهر موجوداً ولا على جعل السوا دسواداً
كذا غيرها من المهمات بل لا يقدر على جعل تلك المذات على صفة الوجود وأرجعوا على أن
المعلوم ثابت بين المعلوم ثم يزكي كل ثبات ما الصنف في شأنه معلوم فما نسبوا حيلاً
من باقون في جعل من يحيى وكل معلوم متى زكر كل مثبات ما الصنف في شأنه معلوم فما نسبوا حيلاً
اللام المعلوم وهو المدار متى عن المذات أكثروا وولان المعلوم متى وزناه ثبت المذات المعلوم
يمسه ويسره ولا يقدر على تذكره الصعبو على السوا والمعلوم متى عن غيره وأما الكسرى مثلاً
المخمر ثبي ثبت له التبر ونحوه ثبي لغيره في ثبوت الغير ثاف وآخر ثبات عزم
المذهب في خارج في الدليل الذي ذكره ويدرك على المطلق لا على الخارج في شتى تقضي ما ذكره وتصور
الآباء ثباته ناسقوه جباراً في ثبوت المفروقات فإن ثباته عندهم في العدم الآراء كثيرة
ليس ثبات في أنه متصور كذلك انتصروا بخلافهم بأن ثباتها وبتصور الوجود من الأمور
في العدم ولأن متعلق الارادة والقدرة إنما ينبع من العدم إنما رأوا أن تحصل على قدرة
عليهم بما يختلف فإنهم ينكرون ثباتها على الحال متعلقة بما يجادل الآباء في العدم إنما ينقول

الراجحا وان ثابتاني العدم از تمحصيل الى صدور الراجلين ارجحها على اسباب اخلاقها
الذوات متفقة بغير ميراث الحرف لان مني المذاقات المكون
الشئي مستقلا بالمعقوله شئي كفيها ولا ينبع منها فنالرجو والعدم اثبتوا التمايز
فيها وذلك لما يزيد ايس ذوق الان الماشرك بل يكون عذر في الامتناع فنوصي بالاصفهاني
ان توافقني امثلة موجودة ولا معدودة ولا معلومة ولا راجحة ولا سلطان ذلك كلام صريح
لما لا خواص اختلفت الصنوف بحسب الذوات مختلفه بحسبها واثر ركعاني على المعلومه
بالاستعمال الشراك في صحفه الاناني في نفس الماشرك لهم تطويلا كثيرة في منها
كما يجواه وللاعراض في غيرها ذكرناها في كتابنا الارام بل يطلبون مننا كتاب الارام
واحكاما يقولون الموجود يكون فارضا ويكون دليلا ويكون كلاما وذلك المدوم
اقول الماشركة امان توفرها يائمه في الاعيان ثابتة في الواقع وهي الماشركة مسلمة
في الواقع كالسما والارض والاف ان والغرس فهو موجود الماشركي في امان توفرها ثابتة في
الذوات فما هي امان تكون مسلمة و ليس باستثنى الذات كشيكل المدار في جبل زين توفرها
الموجود والمعنى في امان توفرها ثابتة في الواقع والذوات معا كما ثابتة الاولى في ذلك فتحقق له
ما ثبت في الواقع لانها باستثنى افتراضها في الذوات لانها مسلمة وذلك المدعوه قد يكون في
الخارج لا غير كما تستدروا المتصورون في الغرب لا يدرك الماشركي اذا لم يكن متصورا وقد
يكون مدعوه ففيها كالمعدود والمخارجي اذا لم يكن متصور او قد اتفق في الواقع والمعنى فذلك
جائزه من المتكلمين لانها نقصوا بالكيفيات المأموره والبرهان والدلالة والاعظمه والصنفه غالبا
وتجدر هنا المذكرة انها مهارة باردة واعظمه استيقنها متقدرا الى غير ذلك ففيها شير

معقول يلزم اصحاب العذر ليس من عين الاراذن والبرودة بل من عينها
ومن عذراها لا توصي بالتحريم وليس العذر كذلك المعاذر وعمرها وبيانها
لابستخن بالحرارة للحال في عدم قبولها الا لتفعيل الاشرعيه المعاذر عما عرض على الصورة
والملحق لها فكانت عين الاراذن يلزم الالكمال في الاكمان قوله سقراط في المذرين
ولا يخفى على الانفعال عن طرازه الا وجود هذه الكيفيه في الحال في التثبت بها فعنصرها
لا يوجد منها اشاره وفلكم عذرها بحكم ايجاده والتصوره يدعى الامتناع وادعه فالظاهر في دعوه
الدرء من المخواطر البعض على الشهود عذرا نقل الماء وكذا اقر الماليه في نفسها بابا بهر
والسواد مخيزان بابنسر ما لا يعتبا اصواتها الانه يابع لغيرها فلا تكون عذرا مفهوم كلام كان كان
في الحال احصال ان يكون الحكم عدمه وما فيه باب اصول فصل ما يكتون ان يعبر علمها
ان يجرب عدده او لا يتصححا الاول باب او الثاني والمختلط والحال المحير
بـ باب الحكم في الجزاء اور باب قسم نافذه لتتصور الاور او الحكم في المختلط في الامور العامه كما
ان اقسام لتتصور للمرجو وللمعده كذلك كفن في هذه المقصود نافذه لان كل من الوجوب الامكان
والامتناع ما نفي التي في الوجود والعدم وحياته ما الوجود والعدم تقديرات
بالذرات على الوجود في نفي اعرف ما انقول كلي تتصور على الاطلاق في ذرات البيه الوجود
او العدم فما الحال يجب ما نفي البيه ويتحقق ما نفي يجب ما الوجود في البيه
هو الواحد في الذى يتحقق نفي العدم في البيه في الذى يجب ما العدم في البيه في الذى

ويسرى الحال والمحاجة وهو الذي يتيح نسبة الوجود اليه بالشيء فالدرر على كل شئية
الوجود واليهم بالشيء والعدم يقال له أشكال افلاطونية وبولنديه يسمى حجج الشئيات وهي
الاعمال او افعالها الواجب على ان يكون موجوداً باعنة غيره يمكنون واجب بغيره يمكنها
بدائرة وكذلك المتن او قوى الشئيات ما ان تعيقني ترجح لا دلالة في الوجود
والعدم المترافق من المتصفح اولاً لتفصيل ما في عالم الممكن الذي هو في طلاقه باقيته
الاسم والايضاح صار بهما على الاوف الا لم يرجع عن انسجه وذلك المخرج امامان يحيى الراج
والادوار اذ يجب بهما اعتبار انتقام الشئيات المذكورة للراج والافتخار وافضل تجنب
القسم الثاني في ذراعت به انتقام الشئيات التي تعيقني ترجح الوجود على العدم ثم حكم عن رجحه
مانعا من المتصفح معيبي اذا ذكرت الراج بحسب عالم المكان حيث هي في المكان اعتباراً لها
غير الراج ودرجها الوجود يسمى باعتبار المكان وسواء تم الامر في عالم المكان او في عالم المعم
على الوجود ترجحها المكان المتصفح بحسب عاليها اذا اثبت العدم اليها ودرجها العدم تحيط
معتضا الشئيات المائية بالباري وان لم يحيط المتصفح بحسب صارها الماء هنا فان حصل لها
الوجود بحسب اعتبار انتقام العدل اليها كانت واجبة لغيرها اللامانها وحيى باعتبارها دارها
غير عكتشة كذلك في ذراع العدم فقدر طرورهن بهذا المكان نفت كل واحد من اقوى المتن او
لقد اشار الى ادواته واعبره بخلاف المكن من اسنانه ليتحقق كذا الشئ اعكتشة باعتبارها دارها
غيره ليس من موصوداً او عقله وذلك المعنون موجوداً او معلولاً او قوى انتقام العوج
الى المعلم والململ من المأمور العاصم فلابد اقده هم ذكره بمناسنه لبيان ان الوجود

لقد يكون الشيء غير دائم وقد يكون غيره ذكر عقيبة هذا البحث مثلاً في غيره وجوهه
ويؤثر في شيء على شيء موجود أو غيره لكن العبرة هي على ما هو موجود أو غيره قولنا بذلك
الصلة ذاتي جوده ذاتي اخفي لنا هو بالفضل منها وجود جود ما بالفضل ليس من تلك العبرة وهي ذاتي
لأن العلائم المعتبرة هي ذاتها وإنما تأثيرها على العلل البارزة لأن المظاهر التي تدركها لا يتحقق
الشيء ذاتي حتى يحصل لها فوائد كثيرة كالمكان والزمان والشطر والقبل الموروث ليس لها إلا جودها
فبمقدار زمان قوتها وجودها وإنما العبرة هي حكم من أحكام العلوم المترتبة على انتشار نسلها
من حيث يعدها عبارة والممكن أن انتهت ولن التي تستدل على طرده وجوده وعدم أول ذلك
لذاته إذا بحث عن اعتبار المعرفة تضيق في جوده ولا عمداً ولا برجواً صاحبها في ذاته الها
لأنه لا يقتضي صد المكان وإنما المكان أو مساحتها لذاته لا يكتسبها إلا أخلاقياً وتحليلها تضيق
على الماء فالاعتبار يقطع النظر عن المقدمة المأمور بالذكى للرجحان وإذا انتشر
الممكن فإن الاعتبار يقطع الماء فذلك الماء يكتسب المقدمة المأمور بالذكى للرجحان وإذا انتشر
زوال الماء فإلا صد الماء يكتسب المقدمة المأمور بالذكى للرجحان وإن الماء يكتسب
إلى التضيق في الماء يكتسب المقدمة المأمور بالذكى للرجحان وإن الماء يكتسب
نذر رجحان باعتبار الماء فـ فإن كان لم يوجد مكان موجود وإن لم يكن نذر رجحان باعتبار الماء يكتسب
له سوء تقييم على حال عدم الممكن عدم موجودة كالحال عدم أول المقدمة المأمور بالذكى للرجحان
إلى باعتبار المكان تتحقق صاحبها بذاته لا انتشار المقدمة المأمور بالذكى للرجحان أول المقدمة المأمور بالذكى للرجحان
يتوجه بأمر خارجي وهو خارجي فمثله صالح المكان فإذا صدر طرفه إلى المؤثر على المكان البرهنة عليه عقلاً
خلافاً لبعض المتكلمين حيث يذهبون إلى أن مثله لا يتحقق في المحدثة إنما المقدمة المأمور بالذكى للرجحان
الآن لا يكتسب المقدمة المأمور بالذكى للرجحان أصل المقدمة المأمور بالذكى للرجحان

إلى المؤثر لوجود على طلاقه فغيره واللارم يحال إلى نافذة ان في المصل والأذن بخجل
الحال على بروتوكول الدوارة وإن كان في مرتبتكم كأنكم تستعينوا ولاتناشرنها في الله
اعترض على الطور وتحفظ لوجود فنياً في عدم ملائمة دعوهات فرع الاینجيل وبالجهة المساز
عن الاختلاف بالجولات للمساواة عن عقليه بالاعليم يكتلون في طور تكون الدعوهات في الدوار
نافذة المؤثر في البصيقة والباقي يتحقق فيما اذا انقرزه انفقوا الحكيم اذ او جده الى بعد صرار
موجود اسواناكم في بود موجباً او مخفياً او ملحوظاً وتحفظ عن ما هي بود حضور بود ذات
باجستهم شرعاً في الاسنان توقف على شرط وامانع المختار محفوظ بود الدراجي والقدرة وانتفا
الملاحة لامة اولادكم كان حضوره وقت دواني افران لم توقف على منع لزم ترجيحه بشرط
الحکم على الامر بالطبع بود بحوالان توقف مكتبة المطر والراوند نافذه اخلف وان لم يتن
لم بود برقى على حاله العدم مكتبة كالعلم العدم لآن عدم المختار بجزء انتفا
والآخرين سلسلة مستحلاً لالى بود كشي غير عدم على لآن عند بود حضوره بجزء قدر
ذلك الشيء فالعدم ان كان عند بود حضوره على بود امانة لظرف اعلى بجزء
وعدمها بالاظرف لا اعلم عدم بيه اختلف في الماء صلاة العذر لاما ان اغرضها بما يزيد على بود
اصلال بعض بجزء العدم او عدم بجزء منه او عدم ما كان المعني للعدم بود زنك بجزء
والاظرف لا غير ولا اعلى عدم بجزء العذر والاظرف ايتها وشراع طلاقها مادعا العذر والاظرفها
لما يتحقق اليم الحكيم وما لا يتحقق عليه الشيء لا يلزم من عدم عدم دينك الشيء بالدور فما يتحقق
إلى المعني فما يتحقق حضرت اشتراط بوجدوها وان عدم اشتراط العدم بعد ما وافق
عدم كالعقل قد تم تعيينها على لانها عده ما يسمى عدم حقيقة لانها عدم العذر كييف يكون علة
حقيقة والعدم من اتفقا الا اعتباره يمكن الحال في بوجدو العدم الماء به بوجدو العدم

الملكة كان له حظا من الوجود ولهذه يتحقق المطلوب فالرجو واليماء عدم المكبات
تحذير مكابنهما في زمان يكون بعضها على مقدار افان عدم العقل على المقدم وكذا على المقدم
وليس عدم غيرها كذلك اشار بقوله في على المقدم الى ان عدم ازدي المترنلا يتحقق لاي تجد
عقل وصورة او عرية بل عدم علمنا لا يتحقق على المقدم اصل افر وكم يمكن ان يدور
فان امكن تصور الامام غيره فهو ذات الامر وصفة مثلا اذا اقينا موصوف عنينا پيشا لصفة
فالشيء هو الذات في قوله له صفة اول فـة المتصورة الذات فالصورة المور
العامة لاي يتحقق هذا العالم الى الحجت عنها ويورى ان كل تصور فاعلا يتحقق بالحقيقة
غير افتقاره الى التصور عز وجل الذات كما يدور والسود وغیرهما دادا عالان لا يتحقق بغيره
نعدم الى تعلم غيره كتون عالم فاعلا مخاهشى لعلم واسود فاعلا مخاهشى لم سود وغیره
فان مخاهشى لصفة فالشيء الذي تفهمه هذه المتصورة هو الذات في قوله اعلم او ما واد
له صفة صفة لم يعن مقول الملك عرضها الا اضافة الى الشيء المدعي وهو الذات فلا يمكنه
سنفكت عنه فاعلا ولونها لم سود لا يتحقق قيل تتحقق كي اضاف اليه وزرك الشيء يمكن ان يتحقق
بعضه من وداد عن غيره والفرق بين هذه الصفة وبين المذكرة المذكرة ليجزئ وجود او توها
ان المرويات في المذكرة لو عررت فـة تتحقق على جهت المدارف امكن اسفلها كل منها بالحقيقة
بخلاف هذه الصفة فالـة اصحابها اهم وحده فاما ان يكون لوجه وذا ولها حالية تكون

فاما لافعل عزت خلائق في الصنع البركة الاصح فعد البربة القدم بالعلية آن القدم
 بالطبع كقدم الواحد على الاشرين خانة لا يكفي وجود الاشرين الا اذا وجدوا معاً كون
 الواحد من دون وجود الاشرين وبذل النفع من القدم مع النفع او شرکان بشي و
 بمحنة فان باقون الشرک بينهما يكون المسافر محظى بما الى المستخدم من عكس نعمته الاول عن
 باقى باقى الاول كان في وجود المسافر لا يكفي ان ينكح عنه بخلاف ذلك في ذاته واعيان
 قد يقال الاول القدم بالطبع ولذلك القدم بذلك قد يقال الاول القدم بلدات
 وثانياً القدم بالطبع الثالث القدم بالطريق عين الباب على الباب اعني ان وجود القدم
 زمان سابق على زمان وجود المسافر الرابع القدم بالبرهان العضي كقدم العدم على تسلیم القدم
 بالوضع كقدم الاول على العبد وهو الامر على الابعد منها ويتغير بغير الاعتبار لوضوحها
 الامام على المسووم وادعى على كونه الجهة معاً على النفع باعتبار العموم وظهورها في الشهوان بهذا
 النوع من القدم تعالى له القدم بارتبطة اما الرتبة للسيدة والختمة فالملائكة يرون على
 القدم القدم بالرتبة كقدم الاس على اليوم قدر ما يتكلمون الحديث باسم السوق بالغير
 او بالعدم والقدم ما لا يكون بحسب اعيانها اعتقادها وفالو اقام القدم خمس ميلاد
 اللاثنين او بزال ماد كقدم المادي على الماء او باطنه كقدم الواحد على
 الاول على الاعداد قوله لما ذكرنا الحدث ما يصدق عليه وهذا القدم يقع على اخاه
 مستعد ومهما يكن اعتباره في حدث منه ما لا يكفي وحي عليه ما يدل على التفصيل وقد حصرها
 الاول؟

لا وجود مقدمة على وجوده ويجيء فيها واما ما يكون بوجودها الى سببيتها او
 هذه فسحة ترد على موضوعها من موضوع التسميات بالتفصيل العبرة عنها هي ما يكتبه
 المسافر الشرک على صلبه لانهم ليسوا بهذا الفن اثبات قدرهم تم وصوت العلام امام
 ان كل بوجودها ماد يكون قديماً او حديثاً محدث في غيرها المسوق بالشيء والحادي
 الميسوق بالبعد والغير في مقابل عجيبة من مخلوقين اخرين من المخلوق بالغير والحادي
 ما ماد يكون بسوق بالبعد او لا يكون بالقسمة الى القديم والحديث محاصرة طفل موجود او اول
 دليل الحدث ماد بوجود سوق بخلاف بوجود الالكمين اذا لم يكن على الاطلاق فاما لاحق
 ل乍لة الوجود من مذاته لا يجيء ان يتحقق العدم بل لاحق الوجود والعدم وبنها فرق فدالة تفتيبي
 بالحق تامة الوجود فما انت الحق الوجود فعن غيره وما يزيد اتساقى عالمي ما الذات ماد فتح
 ما يزيد اتساقى ارتقاء الذات بالاستلزم ارتقاء المطلوب ارتقاء عليه وبرهانه من
 ما يبشر لارتساخ حصول انتقامه من غيره ارتقاء وما يزيد اتساقى ارتقاء ما يزيد
 لا يكتفى ارتقاء الشرف بالاستلزم ارتقاء الذات وهذا هو معي القديم الذي لا يثبت
 بهذا الوجه والاثنين فعلم اصحاب الحق ارجو وسببي على حقائق الوجود وكل محدث
 ما انت القديم يكون بذلك اتساقى على حقائق الوجود وسببي على حقائق الوجود وكل محدث
 اللاثنين او بزال ماد كقدم المادي على الماء او باطنه كقدم الواحد على
 الاول على الاعداد قوله لما ذكرنا الحدث ما يصدق عليه وهذا القدم يقع على اخاه
 مستعد ومهما يكن اعتباره في حدث منه ما لا يكفي وحي عليه ما يدل على التفصيل وقد حصرها
 القدم في خمسة احوال باحتصارها القدم بذلك فهو القدم بالعلية كقدم المورى على اربعة

اذا لا يتحقق من انة احتمال الموجة
كل تكمن بانه عالي وجوده يقتضى اذاته عدم احتمال الوجود ومن غيرها
الوجود ولا القديم بالشرط لان العدم ليس شرفا من وجود ووان يعني به الشفاعة بالشرط
يلزم منه التحدى وشدة القديم بالخصوص لان شفاعة هنا والقديم بالشرط وان الاصح ان يجده
متغير في تصور الارزان فليكون ارزان مخدرا والافتراض ارزان في واجب الاحوال
حراف القديم في الحسنه فاما ان يكون بالشرط ورد القديم بعض اجزاء الارزان على عينه كقدمة
امس على اليوم وليس القديم بالعجلة لامتناع باشر المقدمة ثم الموجود وان اجزءها
متداولة في المقدمة فسيكون عينها علامة لزالت ويعنيها مصدرا ولابد اذاته
اما او لا ملائكة او لا ايجاز او ما مانينا ملائكة من اجتماع المعاشرين هنا في الوجود
في القديم الارزان في الباب الثاني في الاصح ان ارزان في ورد مقدمة في محال في الباب الثالث في الراجحة
وهو ظاهر فقد ثبتت شان من المقدمة تحيط وجود المساواة في المقدمة ويدل على نوع من القديم
بعد الاخذ في حمل المحدث قال اصل اقر كل ما يرد المكتن في ارزان في وجد ما يعادل ارزان
فهو على مراده وعذر بما يافيش كما يكره في الواقع ويسى الواقع حالاً اول من نوع القسمين
وذكرنا الغير عللها
من سبقه السابقة فلهذا اخراجها وقيد بقول من المكتنات لتجعل عنده واجبه الوجود فالناسى
وجود او لم يوجد ادنى مبنيات ماهيوا جنباً به وهو المقدمة من عينها وموسي الوجه
والنفس في غيرها والمرجود القائم بغيره بحسب الوضعي للعارض لغير كلامه والسوداد اذ لا يعقل
حركة المبنيات ولا سوداد ما يكتن به اعني العقلان صالحين محله بعد ان فيه ونها الوضعي

يسمى حلاوة العرض الدي تهاد به العرض يسمى حلاوة فخر الخواں اذ عبارت عن تعییة الحض المکنون للخواں
التي حصل فيها طبیوره ومحضها لا يعارض في ذات الوضع بمفهومه بحسب المعرفة المعاذنة مانع
عسر من توصل الای اتفاقي على مقدمة النصفيه وفرازفروان باهتمام اضيق اح لغتنی ان این
ذلك الافتراض مطلقا فالـ و لکم تفقون طحال اذ اکان سیما تعوام حکم کلاب نیمه بن
الات ان همان صوره و مخلوطه در توان ممکن کند که ایسا شیخ لکشم کان عرض و مخلوط
او لکشم عن المکنون لکشم ان العرض و الحال نه ال الحال و لا يقوم بنزاهة و که نیمه نیمه و که
ان طحال لکشم کی کیون عرض با منتهی به جو نیمه که الحال ان کان سیما تعوام حکم و علة
في وجود دینی صوره و مخلوطه و جدر حکم بم العقل من جزء و جزء من جهة هم بم غير
کا تصور کلاب نیمه لکلام ان و لکشم لکشم و کل که هذا التصور لکشم کی عاق و کی چهار
یوجدر مع لکشم لکشم من جزء و کل لکشم لکشم که رید بین الات ن کان لکشم جزء و کل لکشم لکشم
منهادا ان مکنون طحال تفوق کل کان مکنون کی کیون لکشم لکشم من دون لکشم و یسمی عرض
کا لکشم
الـ لکشم عن طحال المعقوف له فهو اضيق من مطلب لکشم لکشم لکشم لکشم لکشم لکشم لکشم
مو ضوع کو که کان صوره و ماده او کریا منها و لکشم عندهم و غیر ذلك لکشم لکشم

بأن الموجهة الملقى الموضوع وللأفعى بالوجود بالمعنى اللازم لكتابه حجوة ريد عند
في وجوده بالفعل على شئ من المدى أو وصف كان لا في مرضه وهذه الأحاديث تتحقق فيما يكتبه في وجوده
زائداً على ما يسمى وعدهما أن وجود واجب الوجود من نفس ما هي مقدمة سند حجت بغير قوى
لأنه موضوع إلى محل تقييم بذلك الحال في الأحكام عرضاً بهذا في خصص بالظاهر على
وتفى الأفضل عدم نفي الأعم في زمان يكون بعض الموارد محلها في الواقع الصواب أو اعرف بما
فقول عذرها أن الجواب على خبر الصورة وهي إنما الحال من غير المتحقق مما ورد في محل
لها لا يكتب منها ولو للجسم وإنما عن الأوضاع المعلمن بالدين تعلق التبيير والنفس في آخر دعشن
الوضع فهو لا تبيير أو هو العقل في التي يحتج بها ذات محل المفترض العقلية ربوا على غير ذلك فنها
المتكلمين في تدل بعض المعاون على أن طهور حزنها أن وجود عارض وتفيد هذه تقويم
لأنه موضوع تقييد باسم معين لا يعمور غيره وإنما لو كان حب مكان فضروره لأن الماء عليه
في ذلك ينبع طبيعة المفترض وإن المائية التي تعالج بها الموارد كلها تبييرها كون الماء
وإن كانت كرتبة فيها يطهرا إن كانت جهود الماء حسنة فإن كانت اعراض يوم الجمعة بالخصوص
والآن الجواب من كان يأكل شيئاً من الماء في شيء لم يكن حب الماء بحسب ما كان عليه لكن
الآحاديث على هذه الأوضاع لم يكن حب الماء صفاً اعتباره وإن كان عصارة الماء التي
عوضت لها العذر لكونها خيالاً ضد فن الأحكام بحسب ما كان المخالفة في الماء التي يحيى شركه
والتجواب يحيى شركه في هذا الرسم على موقفه والفصل أو الأحكام جهود الماء كونه خيال
الصدق أعم من صدق الحسن العارض وكذا أبسط المائية التي عوضت الماء بحسب ما كان

الانفاس

في الوجودية

ما ود افرى و هو حال و نفع و صفة الصاد عنه شهادته كون القابل في عالم
او جزء او سلسلة الا تتحقق في الوجودية الا تتحقق في الوجودية و امتناع اللازم في تحقق
اللامارقة فالاما عند المتكلمين بالمعنى المتعارف من اجل التبريز ليسون كل جزء منه بالوجود
الوجود و ما ينفع عند الاصحاء من جوهرهن فضلا عن عدم المخراطها من ارتفع جوهرها
ثانية جوهر فضلا عن كل نوع طبعهم عند بهم هو الطبع بالمعنى العقلي لما ذكر لان طبعهم كلها
سواء من الملاوة والصورة ذكر ذلك بحسب ما يحيى الطبع بالمعنى العقلي لما ذكر لان طبعهم كلها
ابجوبه للارواح و نفعي ما يحيى الطبع المتعارف على انة مولف من الملاوة
اصل المجرى من ذات الاصحاء صاحبها و المجرى على مقدار اصحابها الاعد بالضرورة فاذ
حصلت ايا فتح بذاتها حصل طبع عرض و عوى و هو معي طبع و انتفع
في اعلى عدو تياراته فتح الاشارة اميا افال من جوهرهن لانهم فروا الاصحاء
المعتمد طبع و اقول ما يحصل القائم به جوهرهن الامر المغير له اذ انهم سموا به الطبع بالمعنى
المعنى يتحقق عشرة لخط الذهني و بقدر الطبيع السطح الذهني و جوهر الطبع و بقدر الطبع
على المسمى انتفع افعال بغير المسمى افال من اربعة و اربعين تيركت بشكش شيشة
جوهر فتح طبع عرض ثم يوضع في مجده على كل صورى فتح طبع عرض
و قال الحسين انها افال من اربعة لان الشدة في هو الطبع الوعي اذ انتفع
مشهود العقلي ايضا و قال الرازي افال من افال من ثانية جوهر طبع كل صورى فتح طبع

٥٢

مشهود خطوط هو طبع اذ اضم خطط الى مثله لان في سمت الطول حمل طبع دادا الطبع سبط طبع
مشهود حمل طبع دادا انتفع في دادا جوهر الفرد عندها يكتب مسحة الوجود او انتفاف من ايات
الجوهر الفرد و فتح ما يتباهى كل المتكلمين معن قدرها كلها لو جوهر اذ احوال الوجود ياتي بالامامي المتقبل
معدود ما كان بالامامي اذ احال معدود ما يتباهى بما انتفع ما كان ياتي فان كان من قياساته وجود خارجها فهم
لنفس الفروع تباين غيرها الارادات فكلون بحسب ما يحيى و بحسب معيطها فلذلك يكونها فوضوه خارجها فلذلك
وان لم يكن من قياساته جوهر الذي لا يحيى اذ انتفاف كانت لذاته ايضا لان القدر من كل ذلك شديد
اللائق اذ انتفاف غير قياس على الملاطف والاراد الملاطف اذ احال الملاطف بقيمه في منع كل ذلك فلان
الذى يتحقق في كل الملاطف في انتفاف جوهر الملاطف في كل ذلك تعلقا في الملاطف اذ انتفاف فلان
ذلك كله ينبع الملاطف لان انتفاف كانت لذاته تغتير اذ احال الملاطف كلها التي تضمنها انتفاف كلها كلها
بذا انتفاف والامامي اذ احال الملاطف اذ احال الملاطف بقيمه فوضوه الملاطف اذ انتفاف الملاطف
من اصحابها عن كل الملاطف الملاطف خلدين من اذ احال الملاطف خط الملاطف اذ احال الملاطف
خط الملاطف اذ احال الملاطف من اذ احال الملاطف الملاطف خلدين من اذ احال الملاطف خط الملاطف اذ احال الملاطف
الذرة صيغة ما اذا ارد ما الملاطف على الملاطف تيم الدار و حصلت نقطتها ياتي تذكر منها الملاطف
والخط الملاطف اذ احال الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف
الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف
من قياساته اذ احال الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف الملاطف

بى صور ازوايا الحوا دخل رقبه القلبي كىن وانتم كم وركمان نفط لم ياتشنا بيهما فاط
او عيرتاه كينولك لافت اغير المتن بهجه ما بهجه ما بالفصيل على القشرة لا ترى ثيقه زار زيرا
على ما يكتفى ان با طبله الالام من قطعه اقمه للسايحة في عمان متنه الاين منع قطعها
الا بعد قطعه لغفها وسته قطعه لغفها الابعد قطعه ربها وشكرا الى الالام منع قطعها
ان يتحقق الريح البحري اس باقى ان البحري قطعه الريح شيشيان او اقطعه الريح قطعه
البحري او وشكرا ولان زيا وقا الاجزاء لغفها بيد ما المقدار زاد اكمان الا لو غير مرتاح
كان المقدار غير متنه ايم ولانا خذل منها اجزء امتنا ايتو ونوفها على سائب جهات
محصل حسب ما ينتهي ايجوز ابسته متنه الى غير متنه لكنه ما ينتهي المقدار المتنه
الى المقدار الشافى من اخلفه واصبح لكان اعلى فينون موجود الاول بجور بين الجورين ان
الحمد لله رب العالمين لاصح ما با طبله الحاس با لغافر لمن استاذل ولا افضل ولا افضل
وضع على طبله بجهه لاظهار كرب ائمته جهه وران ثم حوكاد فهم واصدقت ملائقة على كرب
فانفس لغتها وركمان وركمان زار بغيرها وغضهاها وركمان زار بغيرها على محصل الشافى
والشافى لغتها كث بطله لركمات لم يتحمل السادات والامهان المقدار بين
حكمات الشافى والغرس عليه بسته زار بغيرها لسكنات على لحافات - حكمت سادات اكتشاف زيار
كثير امن وحكمت سادات فدا اقطعه المسرح جزءا بخطي اذن لم يتحقق شيشيان اهان
هذا خلق وان قطعه اقبل اذن المافتى م ولا قطعه جزءا او لا اكره ولا اكمان مت ديل او
اسع الراية او اخراجك - الكتف في اوضى موكت منطقتها وجمع الدوار الملاوازه تملنك

وازاسا ان تيرك ترك تعاليم الداعي وعده ملائكة الله ان درست بغيرهن كذا لا يتحقق ولا يتحقق
پنهما الاهمية المفترضة ولا يتحقق بالفعل على وجه اتفاق الداعي ولا يتحقق في الواقع بغير الداعي
الذ وعده خاله العذر لا يتحقق وعده عليه عذر المفترض ولكن لا يتحقق القضايا معاً
نادرون على يد بحبر والخوارج يحاربون و لأن الخوارج مختلفون فالجان حال دون خلقهم عند خلاف
لزم تكليفه بالارتكاب وخلافه كالاعتراف بذلك لبيان البطل اعرض عندهم طلاقه
باتنة نيلان فقام العرض عليه وبالمقابلة من اسرى الاعداء الى محل جبره في مكان خاص
به وفتح كون البطل اخرفا وانها هوا مراعي اعتبرت حكمه الذي من لما به عملاً عذر معاذرة وجبر
الاعذار التي يطلقها على المخدوع سلمنا لكنه يجزئ العرض عليه بالاستمرار على العادة ما يكرهه و
اصنعته لبعض الاعذار متجددة وهي صفات تكشف عن العذر المفترض ولكنها مقدمة للاعذار
استناد الفعل الى العذر متجدد و هي صفات تكشف عن العذر المفترض ولكنها مقدمة للاعذار
لناس الامارات التي يتحقق تتحقق في ترجمة العذر في المقدور واختلقو افده بعض المتكلمان
انها فعلاً ايجي بداروغاتي وراودها الداعي علم العاد او ظلمه او اعتقاده على اهل عليه
الفعل من يكتفي وعده بغيرهم فذلك ينافي اساسه بداروغاته اذ لا يزيد على مطالعها
لانها فعلاً فنزروها احتاج اليها لان اسباب العذر تواحدة الى الطعن في ملوك لا ازيد على مطالعها
وللا راجح ان يكون على الفعل ادلة اذن باسم الفعل انتقام من العاد لارادته اذ ليس كل راجحة ومحض
الراجح يتحقق ترجمة العذر في الراجح فنها ادلة العاد اذ ليس الراجح ادعى و هو حكم الغائب يعم على اهل
الراجح بالحكم وفخارقها يمكن طلاقها كان كريباً وهو نوع معلم لطريق غير المتكلمين عن الكمال

اـهـ جـبـسـ اـهـ مـالـانـ كـجـوـنـ كـجـوـنـ جـارـاـ سـاـنـ خـلـنـ وـاـنـ كـاـنـ جـازـ مـاـفـانـ كـاـنـ طـبـاـقـ اـمـاـتـاـ
نـمـوـاـعـدـ وـلاـ فـوـطـبـلـ اـكـرـبـ وـاعـدـ وـالـتـمـدـاـنـ حـمـزـ اـخـلـنـ وـجـوـرـتـ طـبـاـقـ طـفـيـنـ عـلـىـ
اـلـاـخـرـ رـجـحـ اـغـرـبـ اـمـنـ اـنـقـصـ اـنـدـهـ سـاـنـ طـبـاـقـ فـصـادـقـ وـلـاـلـهـ كـاـذـ اـسـاحـ
فـسـاـوـرـتـ اـمـدـرـ دـهـنـيـهـ سـيـصـلـ بـاـمـ اـفـرـ وـمـوـدـ اـبـعـدـ اـعـدـ لـمـغـرـلـانـ الـمـزـدـقـ زـيـبـ
لـلـاـنـهـ وـافـعـ لـخـوـفـ لـخـاـصـلـ مـنـ اـضـلـافـ اـعـقـدـ اوـ اـخـلـاـطـ اوـ اـلـاتـمـ الـاـبـاـلـ اـفـرـ وـرـهـ وـهـاـلـاـيـمـ اـوـاـبـ
اـلـاـبـرـ قـمـوـاـبـ وـلـلـاـلـزـمـ خـرـجـ اـوـاجـ عـنـ كـوـنـهـ وـاجـاـ اوـ تـجـيـفـ مـاـلـاـيـطـاـقـ وـشـرـدـوـعـمـ
عـدـمـ الـعـلـمـ اـلـاـسـنـاـعـ تـحـصـلـ لـخـاـصـلـ وـعـدـمـ جـبـلـ لـكـرـشـاـنـهـ اـلـزـمـ الـعـلـمـ بـجـوـاـلـ اـوـاـجـاـتـ
عـشـدـ بـعـضـهـمـ وـلـحـنـ اـنـلـجـ اـنـقـصـ اـنـهـ وـمـنـيـدـ لـعـلـمـ ضـلـالـ اـلـسـنـيـهـ لـلـاـنـهـ خـرـجـ خـوـمـ عـلـيـهـ
حـالـ اـعـدـمـ بـعـدـتـيـنـ اـعـاـسـرـلـاـلـمـ وـهـاـدـرـ اـنـهـنـاـقـ وـلـلـاـنـهـ اـدـرـكـ الـلـاـيـمـ وـقـيـلـ اـنـهـ عـدـمـةـ
بـيـ الـلـذـاـصـعـ اـنـ الـلـمـ كـاـذـ بـيـ بـيـ تـجـوـرـكـ رـاـبـيـبـ فـلـيـخـ اـبـلـهـ لـهـضـمـ وـلـلـذـفـوـنـ اـلـلـمـ
فـعـيلـ تـرـقـهـ اـلـاـسـنـاـعـ سـوـلـانـ اـلـحـشـلـ وـاـعـرـضـ عـلـىـ الـاـوـلـ بـاـنـهـ عـدـمـ فـلـاـيـكـوـنـ عـلـىـ جـوـرـزـ
وـلـاـنـهـ عـاـصـعـدـ اـلـاـعـدـزـ بـيـ اـشـعـاـرـ اـلـاـمـ فـاـكـ وـاـحـدـشـرـبـوـنـ نـلـاـهـاـ وـعـرـلـاـصـادـحـيـهـ
فـلـهـشـيـلـ رـجـعـشـاـلـكـوـكـهـ وـلـكـونـ وـلـاـسـنـاـعـ وـلـاـمـرـاقـ وـلـاـسـلـيـفـ وـلـاـعـتـاـوـ وـلـاـشـقـلـ وـلـقـعـةـ
وـلـاـرـاـةـ وـلـبـرـوـرـةـ وـلـاـرـطـوـبـةـ وـلـبـيـسـةـ وـلـلـوـنـ وـلـاـصـورـتـ وـلـاـرـجـمـ وـلـظـهـ وـلـاـشـنـ اـلـدـنـ
زـادـ بـعـضـهـمـ اـعـنـاـ وـلـمـوـتـ اـنـوـلـ بـيـهـ اـلـاـعـرـفـ لـلـيـقـمـ مـوـضـعـهـاـ اـلـيـ كـوـنـ حـيـاـ الـلـوـ

جزء اعداد منه

في المأهولة بالبهيجي الرجال مثلهم لا يكون بهم الكون دافعاً نحو ذلك لكن في المأهولة التي ينبع منها دافعها يمثل على الأنصاف ما
والمجاهدات عرضها على مجلسين لا يزيدان بعدهما يصعب تشكيله بجهل تقني الصعب بهم
بما من هناء ولامن عنده ذلك المتفق عليه يكون بالجودة والقدرة والقدرة على تعليله
وللباباز يزيد من المأهولة التي ينبع عنها ذلك المتفق عليه يكون بالجودة والقدرة والقدرة على تعليله
الصلة فتحتها إذا أخذنا بأهم المصالح عدم تاليه لعدم بعض حكمه سهل تعليله
وهو المعلوم البطلان والمحظون من المتكلمين فهو بهذا التأكيد من وسائل قيام العرف
والاعتراض على وهم العبرة بما تستوي حصوله في مكابذه وكله جزءاً من عرض المقدمة
بعجل من عرضكم كالوجهة التي يتأتى العبرة والبرهان بها بالاضافة الى الارجحه اليه يطبل به وللصلة
بالبيضة المتفقة الى الاعراض بوقت اعرضها بعد بحثها من مفاسد المأهولة التي يتأتى
عند المتكلمه كالعقل والمعنى وروافده بين المتكلمه وبين المأهولة التي يكرهون طلاقه عذرها
إلى المحظوظ وهو مخالفة لحكم المأهولة التي يتأتى عذرها فالتفق على ذلك كله الى المكرهون طلاقه عذرها
بخلاف كونه في المأهولة يسأله شفاعة لا يكره فيه كسر الدليل عليه بذريعة المأهولة التي يتأتى
المفترضة بالجواب المكره تخلية عن المأهولة التي يتأتى على بصرورتها وبيان الشرطية المأهولة
حسناً حالياً عنده ورثة فاما قوله عاذراً فما ذكره في زمان بالضرورة والرأف فضاه مع معاشرته
تدرك المأهولة التي يتأتى قوله عاذراً فما ذكره في زمان ازيد فما ذكره في زمان اقل من ذلك

الكون وهو حصول المفترض عليه وهو ادنى عند المتكلمه ومتى حصل له ذلك نسبته منه
وهو ضئلياً ربعم ان نوع المأهولة وهي حصولها الاول اعني المأهولة التي يتأتى عند المتكلمه ، انه الحال في المأهولة
باقية من حيث المفترض المأهولة التي يتأتى في المأهولة الاولى عرضها بعد ذلك بعد مرور فترات كالتالي
هوج اول مرتان تطبيقاً على المأهولة الاولى قبل المأهولة الثانية وسلسلة المأهولة الثالثة
يعتقد هو كسبت المأهولة الثالثة فهو كالاول يجيء المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة في وينارك المأهولة
ساير المأهولات بانتها او بعد تخرجها اي كالا ايس من المأهولة الى المأهولة والرابعة
كالا افود بحكمه بعد حصول المأهولة على المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة مكتبه بما هو مطرد بالقول
من حيث المفترض حصول المأهولة الثالثة في الواقع الى المأهولة المفترض كالتي هي بعين
الا فاييل في المأهولة الثالثة لا يتأتى عذرها الاول فان المفترض بعد الاعلى ثانية
لا يتحقق ورثة ولا عذر يجيء لها بعد المفترض في المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة
بعد المأهولة الثالثة والثانية والثالثة يتحقق المفترض في المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة
وهو عند المأهولة الرابعة حصوله على المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة وادعوه عند المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة
عاصمه انه ان يكون من غير المأهولة تقابل سيفها عند المأهولة الرابعة في المأهولة الثالثة
العدم والملكة المأهولة الرابعة في المأهولة الرابعة و تكون الجواهر في صرير بحسب ما تحدده المأهولة الرابعة
الافتراق وهو كونها يحيط بحفلها امثاله في المأهولة الرابعة عذرها المأهولة الرابعة في المأهولة الرابعة
كونها من حفظ المأهولة الذي يحيط بها في المأهولة الرابعة في المأهولة الرابعة في المأهولة الرابعة
المتكلمين جعل رحفات غير المأهولة الرابعة بالطبعاً وبالطبعاً وعدد ما هو لا يجيء انتهيتها

اختفج

واللذون من أكثيفي المبهرة والآوايل في يقظة الابعاء فقل عفه لهم يخرج إلى العيش على كل عجل
يعتمد في زرطها عده عده المرضى في رأس العين في هو خطا لان الماء في يحصل ان يكون جائماً
فأنت لا ياخذ من العين على صواعده المقدار الغطش على تكون عرقا عن الان اعراض لا تستيقظ
اغرقوه بالانفاس وهو حظا الفصال حالم الحلم انطباع العين في الصدر وقد ينبع المرض
ولذلك المنهيات وجعل عضدهم الضئول عاصم اللذون وهو حظا فان السواد والبساطة ينبع
في الاصلات ويجعل عان في ميتها وانها كثيفة من ينبع على الاجسام من بين عقال اللذون
لو ينبع دلائلها الكثيفة الضرر فهو كثيفة ينبع بعده وقيل ان حظا
حظا لانت اكل لالاجسام في السباق الملايين الاصدارات ونضرت وجعل عقول الامواه لافعل
من قرحة او قلعه لان يصل لخط الصحن والأشعى بالفتح حركات عاليه من هوا وادعه
بل حظا يحصل بالتدراك بعد صدر سمع تكون ينبعون ينبع ونانزه قوم في فتحهم
التحق الى الصحن والاشعى بالحالم من وراء البدر على هيبة لانها على طرفها كل حزوة من القرحة
الواحد حراها او جزء واحد على اسليم الادوار اذا قلع الامواه قياده ونكت معه يحصل
امثل حيث ير ذلك التموج على حكم صدر صور اهله بعده عان تماريسته
بعد المموج في الصوت اشد وحرق اصوات مقطوع معمدة على الحرج وحال رئيس الروف
هيئه معاشرته للصوت تغيرها عن صور اهله مثله للغض واعمل على تبريز في الموضع المطر

وجسان يحصل في الامان المداري زمان يذكره لخالية غنم من الجنة فنحوه مدللة النهاية
الراجح طلاقه كثيفه ينبعه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه
المختلفات من الكريات من ينبع كثيفه ينبع كثيفه ينبع كثيفه ينبع كثيفه ينبع كثيفه
الغزارة فالغزارة بالمعنى لافضل الابرواد وكمي كثيفه ينبعه بحسبه بحسبه بحسبه
والشكاش في ذلك ينبعه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه
البيان وبكيفية ازيد على للصحوة والعدم البحس به اوس البيضاء وغرسها ابو على اهلاها
يعمر بها بقوله حظها كاللجان الغريبة وتركها وروا بالصلة تارق في اهلها ينبعه اهلها
وغيرها قوم ينبعها الكثيفه التي ينبعون بحسبهم بحسبهم بحسبهم بحسبهم بحسبهم بحسبهم
برطبة لذون ينبعها الكثيفه التي ينبعون بحسبهم بحسبهم بحسبهم بحسبهم بحسبهم
طبسا والشار طبقي في اهلها الابليس والفقير اذ هن اوس ينبعها اذ لا يحصل الاصدار
اخذات لازتهم لاما يدل على منها على حقيقةها اعلم غيره تغيرها اذ لا يحصل الاصدار لذون
اللذون وعند ابي شمس جلس سواد اليساض في طرفة لطفة والصفوة وما عداها ينبعها
كارزه والسواده وعند بعض الادوار اهلها ينبعها اهلها سواد اليساض والباقي ينبعها
منهم السواد لذون حضقي دون اليساص لذون يحصل على عذر خالط الامواه وسطوان بيساص المسلط
للايجاب الشهاده العصيرة جدا
فأنه يحصل على انتقامه لاعتصامه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه بحسبه
الصوت وحال بوصلي نهشرا ورجوه لذون غيره من اهلها فان كان معده ملطفها كان
وسيطره على الصوت وحال لذون اسود الظلام عاليه ينبعها اهلها ولهذا بـ بعد من قرابة
ابوعلى انه ج

وابن علی

دی الکثیریات للشوق و لم يوضع لها نواعیر اساساً ولا تخصيصاً لاصحاق الملاوح و المحافظ
في تعالیٰ ایحتم طبیعته و متنفسه او علاجها فاما طعم مغاربة المغاربة تعالیٰ رایحه حلوة و رففة
ولالیعنة او رکبها ای اشتغالها محباً والا عدم السبب فوالراحیه عنده تو از اکله ایمیش
الطعم و هو کیفیه مدرک بجاست الدوفق و هو صلب لتشعع انواع الماء کیفیه رایحه عالی طبع
اما ان یکون یعنی اول طیف او معدود اول این اعلیٰ نیک من اما الماءات او الپرورد و الکنونه
پسنه عالی این فصل فی الکثیریات الماردة و فی الطیف صفت لذاقت و فی المعدل
صحت الموصود والبارد ان فی الکثیریات صفت العفونه و فی الطیف لحرفة قی میں
العیض و المعدان فی فصل الطیف صفت الموصود و فی الکثیریات المداردة و فی المعدل
الشعاۃ علی البیسط فان ببسیط عدم الطعم عی من نہ حصول الطعم و باہت ابو شم
الفنا سمعی لفنا و بجز ایلان الاج باقیه ملادم لذا دهاده و الاعدا غلی ان ای این علی شام
التسیل لادعه و العدم المور کل تغفیل ایضاً عن و لارشاف سرطه و لوعه ایلان بیوره ط
العرچ بلایه و ورقی ان یکون لطریان ضد الاغذا و لایعاده و لایاقتو ای ضر و همه
المعدات صنف و باہت ایزون للهوت لقوائم خفت هررت فلیطیه و اطلیق العید و
المعده و لایخ ایکون وجودی او اطلیق ایم طلاق عیمه جزا ایماک و لکھا خاو احیاس
الا عراض نسمه الکم و اکتفی للمغار و الیون و میتی المکن و الفضل و الاعلی
ا قول فنیب چهو رکنیا ای ان ایکیس الاعراض نسمه الکم و عباره عن ای تبل
لس و ای دلاله و ای زارت و کنچ بندیا تقدیم با قبله ما باعتباره و هو ما خلیق الکم

اما

او ما علی الکم نیزه و تیعلق به نواعمات المعلق و در کمیانه المزی یکی ان یحرض فیروزه
عاغه و ای ای علی الکم نیزه و بالعده کافی المتصشم الکم و مواده ما یصل ای اکملی نیزه
فیما ای جزء ریشلی عذر صدرا و ای دشک یکون برایت لاصد العیشی فی نهایه الماء و ای متفصل
یکی اللحد و لایعزان یکین کنکی المتصشم اما ای
او لایاق و لایران فیاضه و ای
خاصه فیوس علی خان ایم فی لذت جهات دویلیم العیشی و هو مختار لایلیم الماء
عشد بدل المعاشر علیها و لایکلیمین فغوه لاینر ای
فی کلی ما ای
کا الجیش فیها و لوكا لای ای
جیز شعله علی فیهم فیشلیجی بی عرضه و بالعده و المتفصل شنایی و جانی المقادین ای الاید و لای
فی باب ای
و لای ای
تر ای
الطلع و العرض و المعنی ملائیتی فی ای
و لای ای
یسری فیم الکم و تجدیدیا بی و لایکنیه نی ای
کم

غير راسخين حيث حلات الدافت الكثيفات المختلط بالكريات المتصالبة كحالات عدامة
والآنخ والقشر والتبييض والتشويه المنفصلة كحالات العورية والادوية والركب الدافع
الاستهدادية ثمان كانت نحو المدفع في العودة كالمفعى بخيته وان كانت نحو القبور التي
الصادقة كلها ارضية اثنان لها خاصية ذات ملائكة ردة وسرابع ما يعتقدون اثنين غير ملائكة
ووجود لم سوى ذلك في الارض يعني انهم يوم ما لا يكفي في بالشافي يعني عصابة الاعراض النسبية
فانها دايان عقل سباقاتهم الى غيرها الا ان اماميات معرفتهم المبنية على الایمن من دونها
الحصول في المكان على عرض مفتوح يعني بالنسبة لهم اولاده كمات النسبة من
المعقول النسبية وكانت جس عالي على ان بعض المساواة في ذهاب اليه وحمل الاصح على
اربع جنود واثنين والذين في المقدمة وتحتها ايضmente المدافعة المعاوري ولهم صيانت
السكافوين الوجوه والذئباني والمرجعي لا يقدم احد ما على الاخر ووجه الانجليز كمسؤلاته
البلدان والبلدان ان الملاسدة لونب لاصح حاجز واعن الاضافات لم يثبت للانجليز
نقطة الباب ببلدانها ولاتقع النسبة حقيقة واجتبا على اثباته بان العقل يحكم فحص
السماء، ومحكم صادر مطابق ولبرت الغوفم بعد مرتبة لانها غتصب الاداروفيم الصادقة على
المعدوم فكتلته معدومة مكرونة فنقيتها ثبوتها وضع المسكونات من موتها وبوتول عرض
نسمى ولا الزم السلس لان صوابها في مذهبها بحسبها اليمه اضافات ثم تلك الاضافات قمع الامر اخر
هيكون لها اغذية اخرى واجد بالرسانة الاربطة عقل مصالحة باعتبار الابواب ابنتها حفظ

الاجام واستطع صناع الحمان بتوسيع الماءطن من اجلهم للاوى الماس على اهله
البسم المخواي خارطة الماءطن باذنكمون بجزء الماءل والطريق الهاوا اجتىكم
وكون اشخاصكم اقفلوا فندق بضمهم امساع طلوبه الا بعد عن حبسه مثله و
الاصحات تكوح العاليات كفي الماءلة اذا اذتك ساوم قايمه في زمانكم خرجوا في
كان اذنان اطول عدا فرض هلا افرا ورق من لاول على سبعة اربعين سو اذن
المركم المخلصية وتبطلان بذكركم لذاتها شدعي قد راس اذنان والاخوات نادمه
يتتحقق المعاوقه وجرز ما ذفون والازم الدور لا اسداض وكوج اخبار العالم
محوك بالحقيقة والمعنى والمعنى من المتعيغان مبنیان على ايات الماءلة الشافی المعنی
بینة المائدة وقوله تعالى يصرخ بغيرها ولا يتفق القسم واللام اسم في محلها ولسانها المتشنج
بما يجده ورعدم توقف نصوصه راعي تصور بغيرها يجيء بالاعراض البسيطة وعدم انتظامه
واللام اسم ودمعه به الكفر المعنی، او تيار معه الى اقصى عدم القسمة وذريته في المعلم
باللام يقسم ما ذكره الى قسمين المعنی المعنی او يابن اقصى انتظامه ووضعيته حسنة اذنه
ان نوع الاول المعنی المحصور بحدى الموسى ليس بالمملكتات كما اشاره والبرودة
ويغدو المغيرات كالوان والاضواء والسمو عات او حلا صفات وذريته في المعنی
وهي المطعم والمعنوي الذي يوجه دعوه ان كانت رائحة سميت بذاتها الانعام والواس
عنها والافاني اشتغل اصحابها بالذائق الكبقيات المعنف يسود على المعلم بذوات
الاذنف كالعلوم والفنون والادراك بعد الالات تمس التي هي بذريته المظاهر قولا والاداره
والشهوة وغيرها من الكيفيات المعنف زمان كانت رائحة سميت بذاتها اذنها

اعمن كل حبس درج تحترفه قال ويسعى بمحاججه بالجحود بالمغولات العزرة ان هن طلاق الحكمة
اقول بهذه الاعراض المسمى اصحاب عاليات الملاعنة في الجحود هر جنس على الجحود هو كل حكم على جحود
او عرض فضارته بهذه المغولات العزرة شاطئ تجمع الحكمة فعن ابنت النقطة لا وله الان
لم يتم عنده هذه الحكم لانها حكمة دوسيطه فلا تدرك بحق جنس نعم المغولات اصحاب الاحياء من بهذه
البسط والوان كانت حكمه عام ثم قيلت ابا خسال العلاق افرادها في الملاعنة فالمسجود
اما متحاشي واما مستفاد واما متحالف اما المعاشر كلها بحسب صفين المت ودين البياضية او
هذه فضة الملاجودا بحسبه يعيشها على بعض من الامر الواقع فلهمذا قد جعلها الاختيار اليها او
غيرها ان كل من يختارها ان يتخالها اي يكون المعمول من اصحابه بمحظوظ من الملاعنة فليزيد از
باعرض نايمدة على ما يختارها بالبياضين المت ودينبيخ تمام الملاعنة واما تحالفها على باختيارها فهم الى
موضوعين مغايرين وستبهرها الى الموضوع فعن حق عقيرها واما ان لا يختارها بابن سرور العصوب
من اصحابها يعني المعمول من الملاعنة اعندها كما قالوا وذكر لهمها الملاعنة والخلاف على
والبياض والا وارسلها تعال الى الملاجود ان ما ترشلون او تحالفها في الملاعنة اما ان يكن من كمها
فالاول هو تحالفها على تعال الى الملاجود ان ما ترشلون او تحالفها في الملاعنة اما ان يكن من اصحابها
والاث في المضارع ان هن اصحاب الملاعنة التي تكون من بين اصحابها ان يحيى سمعها واصد
في وقتها صد ويكفين صلوها في مطلع العلاق وظهوره عندها جميعا كالالوان وكلها زردا وافي متعددة
ان يكون بينها غایة بعد اوقات الملاجود المضارع ابي الملاعنة اليه تتكون واصوروا كلها من اصحابها

مختبر

الابنوة فلما غفلنا حصولها على الميأدة بأهانة أخرى هي الحصول خارقة للابنوة أتت حيازتها
في الحقيقة لم يحصل على ذلك حصولها على الميأدة بأهانة أخرى ثم مطلق الحصول على الميأدة بغير أهانة
أهانة أخرى لم يحصل على ذلك حصولها على الميأدة بأهانة أخرى ثم حفظ حيازة الشهادة كحال المتسبب في مكان
التسليم لها والمخالف من حقائقه هو فعل الأضاف على الميأدة ومسحورى به حفظها أو التحوى
منها إلى إلزام الوظيفة وهو يتبعه توضيحه بحسب انتساب إجراءاته إلى معرفة عدم كمال القيد باسم
يعبر في ذاته إثبات الميأدة بحسبها المأهولة بالجاذبية وبيانها إلى معرفة عدم كمال القيد باسم
رسام من فوق أو لا ذاته الثانية كحال الاتكال على قيام والأقواء قبل المقصود في الشهادة
ال الاولى لإنها جزء من الميأدة بحسبها المأهولة بالجاذبية وبيانها إلى معرفة عدم كمال القيد باسم
المجموع الخامس الذي يدعوه منه إلى الاتكال على ما يحصل عليه وهو يتحقق كحالون في المكان وغيره وهو
الحالون في غير المكان التي يدعوه منه إلى الاتكال على ما يحصل عليه في طرق السائحة الممكدة بحسبه
الاتكال على ما يحصل عليه في الميأدة التي يدعوه منه إلى الاتكال على ما يحصل عليه في الميأدة
وذلك بحسبه بهذه المقصود بغيرها في الميأدة بأهانة أخرى فرضه إن المكان المدللة وحال
الرئيس التي استحصلها وبسبعين يكون عبارته عن كون الميأدة محيطًا بشئونها في إثبات الميأدة بحسبه
التحقق في أمر زباب الأفرع عن اصطدامها بالدرب وأن نفسه للتحقق مما يحصل في الميأدة بحسبه
وابي الشهد كحال المقصود بحسبه التي يدعوه منه إلى الاتكال على الميأدة الصدر بالضرر كحال الميأدة
للمسار فإذا أكتبه الفعل في من المقصود الميأدة اللامعنة والمعيبة الشديدة التي يتبعه توضيحه بالتفصيل بغيره
عن الميأدة على الميأدة حال الاتكال على الميأدة مسواع من شرطها في الميأدة واللامعنة الميأدة
والضلال في الميأدة بحسبه كحال الميأدة في تكون لها ضلالة الميأدة على الميأدة من الميأدة
جنسين نعم الميأدة وأصل الميأدة توقف على كون كل واحد منها مسواعًا وذريعة وكحال الميأدة الميأدة

لَا يَكُونُ شَيْءٌ

١٢٦

الضد

وأصله في محل واحد في وقت يكفي صلوها فيه من العناية فمحله عنها جيداً وذاته محل السواد
والبياض في غير حماض لزوع الا لاوان وله الا لا عارض في محل التخصيص بما فات في محله
على ء عند من يافت منه في محل العناية على موضع واحد لان بحول ما يحيى في موضع واحد وان كثيرون فيه
بالتغاير على طلاق المكان بعض الوجه ضد ما صور الموضع المعاين على محل الا لا واحد
الد خواص في جنس ما صدر من طلاق المقادير الاعرض للجنس بالاسود، واللان اون
الآراء اندرجت تحت جنس اغير ولا ينفعه عفن الا لا او تحت المرة زيل احمد العز الدين
بالسخامة والشوار المشرد راصدها تحت جنس العفنة واللان ايس جنس في الا لا اشياء
اما وقولنا لا يكتفى اصحابها في محل واحد اقرار اعن ابناء مصدره تحت جنس اسود وتحت جنس
محل واحد ويكتفى صلوها المقادير في محل الا لا اسود على العناية وظاهر عندها بعجا
كم الا لاوان نمان خال عندها بذلك المقادير كجنسية اما بحسب التجعيف فعذاب المكان واحد
ان زيادتهم ان يكون بينهما غاية البعد فالنافذ بحوزة زان يكون لحرض واحد اضداد
كثيرة على الراى الاول لا يجوز زان يكون لالا اسود واحد على الراى انشافي واعتذر الا شائمه
والمعاداة مختلفه اقول على التقى الاول بحوزة زان يكون للشهي الواحد اضداد كثيرة لانه
لا يعبر في غاية البعد كالسواد الذي يضايق جميع ابناء المكون بعدم امكان اصحابها في محل
في موضع واحد في وقت لا يقدر على المغير اذن في ما يكون للواحد الا اسود واحد وهو الطرف
فالسواد في الغاية يضاد ما يباشر في الغاية لا يغير لام ولو بعد شيان في غاية البعد من ما
فما كان يكون معاينته لم يوجه مشكل بين ما يكون السواد هو ذلك الوجه المشكر هو واحد
فضل الواحد واحد ما ان يكون على معاين اقام به بوجه ضمير للوجه الذي يخالف بالا فريقون

ذلك

هناك وجده من العقادار بجه واحد هو ولكن دليل بالجان ان يكون الوجه الذي يخالف بالسواد
الاسود كثيرة واحد اوان يذكر الا سواد الكثيرة في شيء واحد غالباً احسن ان القباب بالعقادار
يتسلل العقادار غيره على وجه اوجه الاول القباب بالعقادار والباقي القباب بالفتح والابيات
الثالث استعمال البكم والعدم كالعم طبعه الرابعة القباب بالعقادار كالابوة والمنورة اوت
لما ذكر اتفق الموجود الى العقادار وغير ما يجيء عن جنس العقادار والقباب بالعقادار
بما اللدان لا يجيئه ذاته واحدة من بعده واحدة في وقت واحد من اللدان مثل الاصابع
والسبعين لذا يجيئه ذاته اصره في عنبر غير العقادار وقولنا من بعده واحدة في وقت
واحد ليس عليه في العقادار لانه يعادل بمحاجة بمحاجة في ذاته اصره لكن بعيده جريتين على الاون السترة
فانه معاين بمحاجة لام جريته واحده قبل على عقبها راحتين هان زينما قرئون ابايا استليل جمه وقد
يكون ابايا عقبها جمه اخرى وفيه قيام على السواد والبياض في محاجة هان في قيام في محل واحد
ربهون جنس تجتىء ارجع اثنين لعاب العقادار والسبعين لایجاب العدم واللكره والاصدار لام العادين
ان كثيرون جوده في حق عقلهم باصدهم باقى زاده فاما الصدران واما عقلهم فاما بالكتاب
فاما المصنفات واما اصحاب العدديات اعترضاً موصداً اهلها فهو العدم واللكره والاشارة
السبعين لایجاب بحقها راجحان الى العقادار والغير بخلاف العدم واللكره ما ينادي راجحان على اتفق الامر
تعابل العدد من اجل الطلاقان ملائحة واما المصنفات فمتصدقاً على غير المكتبات واما الطلاق
والخلاف ظلل اصحاب اعم من الاقرارات والجواب من يرى عرض القباب الذي مرفوع من المضارعين
انه شرط في العرضي الشريعي

فلان

من اجل اصحابه

٦١

لا يحصل على العدد للشناه دون شرط ولا يكون هناك مطلقاً استعداداً أكثر من مقدوراته
 لا يحصل إلا على على الواجب في الممكن لمستوى فضله الذي يتحقق على قييمه الألف
 مثلاً لا ينفي إمكان اتمتة تصريف الالتفاف مع انفاس غير متصلة بين قال واما عند ذلك مثل
 عدد يكون أحادي موجودة وفتحة واحدة ولم تربت فهو مشاه وتحيل أن يكون يقيناً بما
 لا يكون أحادي موجودة وفتحة لا يكون لها ترتيب كحال برهان مشاه فنها هي الصول إلى ذلك
 تقييمها وبين ما يتحقق بالبيان فيجيء مواضعها وقد ورد لها ورواية راده في حملها
 اقول للكتاب سطوطاني أحواله ابرزا وجهاً وحاجة الطلاق على العمل والمعلم والوصي
 وللحوارات إن تربت لكنها أحوال تزوجها فتحة جاز عدم الشناه فيها والتحقق في كل شيء
 دفعه كنهى أنت الترتيب يعنيه جاز عدم الشناه فيما استدلو على بطلان الشناه
 التطبيق يوتر إذا أرضنا جعل من على معلومات يبرهنها بغيرها من مقدوراته
 ثم أطبقنا الصريحة بين الطرفين على تساويها الشبيه بغيرها في المقدورات
 وإن انتقضت الصريح بما هو أصلها واعليها تبريرها وإذ لم يتحقق المتساوى بغيرها
 بالضرورة وأعلم أن هذا البرهان آتى بوجيه لبيان التطبيق بغيره الترتيب لافتنة ذلك سلامة
 المتحقق بحسب في التطبيق المفترض لا يتحقق في المفترض العين لا تربت التوكيد وعمدة الرأي
 سطوطني المفترض في الحالات فالبيان يثبت بعد المتحقق وهذا لا يخلو أن يكون بين المدعون
 وبين كل واحد من علل مشاهته لا يكون إلا في استدلاله على ذلك والظاهر

المضاد في بيت آخر اعم والامتناع في درج طلاق العام والسود من حيث أنه ضداً والبيان
 مضاداً لام في آخر وعند الصرين يشهد عذراً من قبل الباقي بحسب ادراكه على العام ولو العكس
 ويقل بالشكل على العاذر يخوض ومانع في الشرط بحسب زانيس يخوض عذراً للاما عبد الله في اصل افراد
 الارواح التي تكون المطلوع علم العالية بحسب او في كلام المساوى من حيث انه معاذ من قدم
 على مقدم من تلك الحقيقة او الفرض الاقفي من العذر ثبات في الوجه وعذراً بيانه
 وعذراً من قدر ابطال الارواح والرسائل فيما قدر المعلم والارواح يوقف كل واحد من الشرين
 على صاحب فحصه وعذراً من قدر كل الاقفي وجود معلم الملة توافق على وجود عذرها كما
 في المآثر من حيث هو معاذ اقدم على مقدم من تلك الحقيقة او المثلثة اعني تتحقق في العمل والمعلمات
 وعذراً من المدعى عن المدعى فعن ذلك عذر الارواح دون لأناني واكراه العقول على
 العنكبوت صوري قال والرسائل عند المتكلمين مجال طلاقاً وحال عذر وعذراً من
 ذلك كل عذر وعذراً من المجال العقيم بآن يتحقق منه شيء ولكنها مان زاد في شيء وكلها بالمقابل
 فهو مشاه او المتساوى عند المتكلمين عبارتها عن وجود ما لا تساوى في كل الأعداء كما يفهمها
 تربت بمعنى وطبعاً ولا سوا، وبمدت في قدر واصحة على التحقق في حال عدم ذلك
 بكل اعتبار طلاق كل عذر وعذراً على اذكره وعذراً من كل عذر وعذراً في المقادير وعذراً
 وكل عذر قابل للرواية والتحقق فهو مشاه لما الصريح في ذلك كل عذر وعذراً في المقادير
 أكثر من يقينه وما لا يقدر عليه وعذراً من هو المتساوى بين ما الصريح على إيجاده والتحقق

لهم علیه

الخوارزمي الشافعى بن حمرين روى قال **الناس الاول** في ايات موصى العالى
ثم العالى عبارة عاصوى المسمى ان باسوى الله تعالى حواله واعرقه فإذا ثبت اصحابه
إلى موصى ثابت جسأ العارق اليه متساجى على مساجى السر والملائكة نيكرون ونحوه
غير مسباتة كسبى بانه وشيشون او لا صدوق الاجام ونحوه ورسيدون بنك على ايات
محمدها العقيم ولم في ايات صدوق العاج طرق أولى من المقصود الاصغر بذا
العنف فطكان القصدون بسو ما يتصوره عليه تجزء العالى في عالمكم بالخلاف
ولما تفسر اصحابه المسمى والارقم بحسبه ما ورد في ايات في اية عبارة عاصوى الله العالى بمحنة
الجواهر المجردة عند من ثبتها زاد التغويثة فف على فضول الله العالى بعض الاعبارات
لا على شبهة وكمى الاستدراك ما جواهرو ما اعاد لفظها ان يكون في موضوعه مكتوب عرضا
او لافق موضوعه يكون جدر الواقع لا يعقل فاي يفسر بل ففيها محل يوسيف خادب
احساج الجواهر الى موصى ثابت جسأ العارق ايلان المحنى الى المحنى الى المحنى يحال على ذلك
ان **م** وعند لا دليل المجردة ماء يكون اديته وحالها وجزئها مشارق وغارق
المكتبة من لا يتحقق المتن في الاikan من اى المداري في حقيفه لامه رده في تجد و
ليس من يحول ان **الآيات** التي لا يتحقق المتن في الاikan من اى المداري في حقيفه ليس له جواب
السرقة فضل عن السببية والملائكة رسيدون على شبهة تهمة ناره وافحافه في ثباتها
صدور الاجام ونحوه والرقي بحال من الاجام رسيدون بنك على ايات محمدها اعضا
الصفرة بان كل مجذوب موصى ثابت قيم ولا لازم افتخاره الى محدث افراهم في ايات

صدور الاجام طرق كبرة **والاهم** منها ثلاثة في اصلها قوله **الحمد لله** على طلاق وادت بكل
مالا يخلو من طلاق وادت فهو صادر بكل حمد في هذه الجهة مبينه على ايات اربعه على اصولها
ابيات بذو اللحداد والسايحة بيان ان حمد لله على طلاق عنها والثالثة بيان صدورها بجاوزة
بيان ان مطلع الالحان من طلاق وادت فهو صادر لما الاول فظاهره فان الاكون على طلاق وادت بكل
دلالة اصحابها والافتراضات امور شبهة بذو الاجام وذكرا لذكرا هي كون لا ينكره من ذلك
ذلك لغيره والاجام بذكرا لبعض حرين على بذكرا لغيره ان يخلها بغيرها بذوقها
هو كونها في حرين على بذكرا لغيره يكن ان تحمل بذاتها جمهورها بذوقها
وهي امور موجودة غير الاجام والا يمكن وجودها الا في الاجام او في هذا والذيل المشهور
المكتبة على صدور الاجام ويترد ان **الحمد** على طلاق عن طلاق وادت اعلى كلام وذوقها
وكل ما يخلو عن طلاق وادت بذوقها حمد في هذه الجهة مبينه على ايات اربعه دعاوى
اشتغلت الصنوى منها على بذات الاراقبى الکبرى اصولها ابيات بذو اللحداد على سبب
ناس كون المسمى ينفك عن طلاق وادت في بذوقها طلاق اثباتها بيان ان حمد لله على طلاق وادى
نفس الصنوى افتتح بذوقها صدورها الثالثة بيان صدورها بجاوزة الاراقبى بيان ان حمد لله على
عن طلاق وادت بذوقها الاراقبى فظاهره هنا فعلم ان حمد لله مصلحة في ذوقها بذوقها

لخاص

هزار

إلى غير النهاية لها وألا ملأن الحوادث الماضية بغيرها إزدواج وانعدام استقلال تطرف
إلى غير الشفاعة لازدياده والتفصياب مولدة لأن إنتقام منهما بعد دمتنا يحيى إن يكون سداً
لها وذا ذر في ذلك فرض أنها قص طلباني من سبيلاً واحد وجبلان ينتهي إنتقام من عيدها بعد
عن إنتقام من كثيرون للذات فرض إنتقاماً غير إنتقامه ولزيادة عليه إبعد دمتناه فيكون أن كل متساهم
ويطلب كل ذر في دمتناه تكون جميع الحوادث الماضية مسروقة بالبعد دامتها في دمتناه كل ذر ملأ
الحوادث على كل ذر مغير كونه مسروقاً بالأنهاية لم يحيى إن يوجه إلا بعد إنتقامه فالأنهاية لم يملأ
حتى يصل النوره لا يتم إنتقامه حال الأنهاية له الحال ولكن الحوادث موجودة خارج ذرها بحسب ما يليه
لرباطه وإنهما كل ذر ملأه ذات ذرها كل ذر في الأزاج دامت شرط وجود الأشياء مع عدم
وذلك الحال باذن تكون في الأذاج جميع الحوادث مصدقة أو له الدوعي على الشاشة من العناوين
ال الأربع وهي المؤكدة الخطيبين لكنها، وإن كانت يعني بيان حدودها جميعاً واعلم أن إنتقامه ذر
فوج ذركه لا يحيى حكمها لوقوع إنتقام على يد المتصدر وهو ذركه كعمل على كل ذر منها مما على صدور شخص
في ذريته إن لا ذر لأن ذرها ذركه تحيي وتبدل على كل ذر مع تعابيره ويزول حال واحد منها عن ذركه
لان القيد بالجزء عدم لامنه ما واجبه تحيي عمها أو ملئ لذرتها فمسند للامور والأذاج
لتحاله استدل ويزول من كثيارة زوايا علته زواله والآن إنها عكسه لا يحيى جهافي وجودها
موضوعها وهو غيارها فيكون محرمة على ملائكي سبأه من حل كل حادث لها على حد المشرع

باعتبار أنها بهذا الأشكال وفي مكانه هو سلطه والبعد على اختلاف المذكرة فإن مكانه لا ينافي كلام
من زمان واحد فليس كلام إلا فهو المترافق أو النسب إلى آخر كان مصالحة وإن كانت إنتقامها
شاملة للأذاج مصالحة وفهم الأذاج لمحور بنيتها التي هي محسنة ولا يذكر أنه موجودة إنتقامها ولكن
لذلك كلامه ينافي نفس المفهوم الذي يحيى إنتقامها فيخرج بما يليه الأرجح ومتى أخذها
بعض فلكل ذركه كثيرون وكذا الكن حيكل ذركه فيخرج إنتقامها فيخرج بما يليه الأرجح ومتى أخذها
عذراً لا ذرها لأن ملوكه ملوك الأرجح واقتصرت واقعه على ذركه الكن حيكل ذركه
أفراز تكون في حزاوا اجتماع ضرير وأفارق ذركه غير الأرجح لأن ذركه لا ينافي الأرجح أو لا يعقل عذرها حيكل
أثر ربنة على ربنة في على المفهوم الماء الماء حيكل يكون اعراضه المتسائلة فيما يليه الماء
مشابهة للجوهر فال واضح أن الأرجح لا يخلو عنها ذركه لأن حيكل على
لأنه يحيى ذركه في ذركه وفي ذركه وذركه وذركه حيكل جعل في ضريره الطهور وذركه
في الاجتماع والأفارق أو له الدوعي الشاشة من العناوين الأربع وهي كون
اصدر بذرة الأذاج بالزمام بذركه في مولده لذركه كل ذركه يعيش ملوكه في كل ذركه من ذركه
عذراً لا يحيى ذركه موجوده بذركه في حيز لذركه في عذراً ذركه في عذراً ذركه في عذراً ذركه في
الانتقام شرط ذركه لذركه في ملوكه في ملوكه في ملوكه في ملوكه في ملوكه في ملوكه في
اما فالآن خادمه فلذركه ملوكه في
نفي عكسه مستقيم الدالة على كل ذركه لا يحيى ذركه في عذراً ذركه في عذراً ذركه في عذراً ذركه في

مدد و مدد في الازل فليس الماء الذي يحيط به الكون موجود في الازل كمان فلما عني به و به كمال
فلا ابتدأت الاراحب معاً ثم و ذلك بجواه و لا عرض اقول **هذا بيان الدوعي الرابع**
و حي ظاهره كمان ما لا يخوا عن الجواه ثم زوره لما يتحقق و جد الملازم بدون لازمه و قرآن
بحجه الجواه ستفتح الازل فهذا المانع يحتمل عين الحس و الا هو صريح في الازل و قوله انت
بعد الضرر ان الاحب معاً ثم و ذلك بجواه تتحقق العادى للاراحب فلما عني كل جه و مخزون كل جه
عن الجواه سطر في هذا الاراعي خارصه اياض كحال قيامها بغير اقامه و المقصود بالجواه فلما عني
الحالات فليتم بها كل حالاته و جود الجواه في الازل فلما عني كل حال في كون قويه في الازل
لا يجوز ان يكون جم الاحب ازيداً من في الازل ما ان يكون متراكماً و كل حال في كل حال فليتم
علم الازل بعده عن نفعه بسويفته بالغيرة و لكنه عاليه على كل جه بوقوع الغير في الاجتماع فلما عني
سكنى الحال الان تكون سافرقة في المبرقة تكون مطمئنة بواجب الوجود و اذا كان يمكنه عيدهم
على يديه ينادي او **هذا طلاق** اى في الارال على حدود الاحب و غيره ان عقول الحال ان
في الازل ما يحيط به و السائل يحيط بالاطلاق مثله الشرطية طلاقه اما بطلان كونه يحيط في الار
فان يكرهه تستمعي السوتة بالغيرة ان يحيطها بمحض الحال فلما عيدهم فلما عيدهم الحال اف ولا ارجح
نفعه بسويفته بالغيرة طلاقه يحيط بالاطلاق كون سكانها في الازل فلما عيدهم الاول ان يحيط
المبرقة بالغيرة كفلا في يكرهه لانه تكون الساق في الغير الذي حصل فيه تكون الاول و تكون الساق في
ما يكون الاول اذن في انه يمكن الوجود لذاته لا يعنى قدر ما يحيط بكل محض على يديه فلما عيدهم
بعد الاول الحال فيغير سير افال طلاقه فهو عمراً و ليس و ذكر ان يحال كل حال سواله يجب

بعني شاهي بهذه المحاجات فلما يجوز ان يكون قبلها حادث مادا في الائمه احتج بهم الاول
ان المحاجات الماضية سيطرق اليها الزيادة والانقضاض و كل طلاق ايمان زياده و الفعلان هم شاه
واما المفترض لا يقع فطارة هنا اذا اخذنا الجواه ستر من زمان الطوفان الى الازل يحيط من عانيا
الى الازل حيث اجزي كانت الاولى انفقن اثنان و لان كل جاده تحيط كمان الجواه ستر المفترض فيه
باب اعتباره واما اثنان فيخلان الانافق من الجواه ستر المفترض اذا اخذت بغير شاهه مدد و مدد شاه
ان يكون ساوياً بما قبل انفاقه و يكون ازيداً قدزاد على الانافق عالياً لازم عليه كي يكون
الانافق شاهيه او ازيداً على زاد عليه بمقدار شاهه مكتوب متساهم اياضه و لانا اذا فرضنا المفترض
من آلان الى الازل حيث من زمان الطوفان الى الازل اجزي كانت اثنان فين انفاق من الاول خارج
القططان بسبعين ميداً و اصدق و جنابه يحيطها بمحض قيل ازيداً لحال الماء و في ميداً لازم ايتها
الانافق قليلها انساق مكتوب الان ميداً و مذهب في ازيداً لحال الماء و مقدار شاهه مكتوب
متتساهم اياضه و يكون جميع الجواه ستر متساهمه يكون بمحض بعد المقدار مكتوب حادثه و بمحض الماء
وكانت الجواه ستر متساهمه كحال دعم و حادث الموج و اتسامي بعلن المقدار مثله بيان
الشرطية ان الجواه ستر حيكون عموماً على انفاقها اب اربع عليه من الجواه ستر على كل الماء
غير متساهمه و انقضاض عالانها يتام الحال مكتوب فلما حادث اليومي توقيع على الحال فلما يحيط
والاثان الحال حادث بمحض اعدم اذنها في الجواه ستر مدد و مدد في الازل بمحض العدوات
شافت في الازل اهان يبي وجود مكتوب من الجواه ستر اولاً افغان كان الاول اجيده اب بمحض
والوجود والعدم و اذن كان اذن في كانت الجواه ستر مدد و مدد في الازل يحيط كل اهان
كما فرادة قال **هذا طلاق** اى ما يحيط بالاطلاق من الجواه ستر مدد و مدد في الازل يحيط كل اهان

مکن و کل مکن محدث مفکن یا سوی او واجب بودت سو اکان جسم او وجوهه او و عصایر او
ذکر اما المقدمة الاولى فظاهره و اما الشیئه مثلاً مکن تجاه وجوده الی موجود و الموجه که
آن وجوده حالی جوده فان ایجاد وجود و خصل الخاصیت او زیر مشران موجود همان وجوهه
میگوین وجوده که بوقایا مبارد جوده و ذکر عدمه و اذابت کون یا سوی او واجب بحث نداشتن
استخراج کل مکن محدث ای محدث وجوده خود را ثبت ای مصالحه مملکت ای ایج و الاعراض فی ما و باید
من المکنات ممکنها و بولطان قدره طرق المکنیون ای ایات الصادقة ای ای الطرقیان الالوان و الارض
بالذرات علی حدود الایس ام و استلزم حدود ای ای صد و شص و شص و شص و شص و شص
زلم بر الاعمال حدود شجاعه بجهوده لوقتی بیان مبدأ البران بدل علی حدود شجاعه بکل مکن یا اکان
جهوده او و عرضه او بجز ای المفوس و المعنوان لذکر البران بدل عوام باعتبار کثره تباکه علی ای ای
میلان علی بیوت المعاشره تقویه مبدأ البران بدل علی شجاعه بدو صد و شص و شص و شص و شص
مکن کل مکن محدث شجاعه بایسی او واجب بحث سو اکان جسم او وجوهه الانقلابی او و عرضه او
غیر ذکر من الجواهر المجردة اما المقدمة الاولى فظاهره فان کل موصوفه ای ای واجب و مکن کی ایس
بواجیب مکن و لذا اکنان مستحب و موصی ای مقدمة الشیئه فان کل مکن ملا و بوده بذاته
بل تجاه فی وجوده الی موجود کا تحال نیزچه ای هدای ای طرفین لذرا و الموجه و اما ای موجود کل مکن
وجوده او و حالت عدمه ای حاله لا و وجوده و بعزم عنا ملائست لایت فی مبارد ای ای بسیجی و صورت و
لشمول مذهب من تبیث المکن مطریه بین الوجود و العدم والاردن حال و الازم تحصل لل الحال
و لایجا و الموجه و دو محال بالفرد و رتبه قبیل میمیتیه باید وجوده و علی وجوده و دو موضعی دو

فكل مكتحج جاءت واذ اثبتت كون دري الواجه صحباً وثبتت ان كل محدث مثل محمد بن يعقوب
لزمن ان يكون حبيباً للعلم من الحرام والاعراض في غيرها من المكتبات مجرد عذر لسلطان طرق
الشئ في طرق المكتبات على دعاكم انقاذاً لسيم الادعية لكن تجاهلي بوجوه
الى مورثة جده فلان كان مورثة واجهة قدمت اتنى في الوجود واجه بود نهاده وان كان مكتباً
كان تجاهلاً الى مورثة اعمد الكلام فيه الكلام في الاول والدو ورسائل عالان كما در عالي تقدير سوتهم هذه
جميع الموجدة المكتبة تكون مكتبة لاملا تتحقق معيون اوزاده وارواه يغير الموارف في المخواطن يكتبه
نفرة للبغوزان يكون والغفار لان الداصل المكتوب مورثاني اتف دل في عللها يكتبه مورثاني في جميعها
بست عالان يكون تجاهلاً بدر فراس وظاهر عن جميع المكتبات لا يكتبه مكتوب واجه فاذ في مورثة
المرسومة ذات صدقى في المولى وبروزه كمن كلامها ويلمع كمنها اهفال المكتبة وكتابها بدر اعتماد
وقد يورد على كل مرتبة منه اعراض وتوجه عنه بما جوبته لم تدرك الانها باكتبه المطولة اليق
لوز وها مفهوم خلقه بين المكتبات والكتاب في الموضع او توافقه على كتابها على اسباب وجوبه وفق
بالنظر الى الوجود ونور زمانها موجدة وان عالان يكون واجه لذاته او مكتبة ذاته كمن عال الاول
فاللطوان كان اسلن افتقر ووجود ادعى مورثة يوجده العالم الفضولي اعن المكتبة تجاهلي بوجوه المكتبة
ان عالان واجه لذاته فاللطوان كان مكتبة ذاته افتقر ادعى مورثة يجاوره فلان عالان واجه اعماله وان
كان مكتبة افتقر ادعى مورثة ويزعم منه ما الدور ورسائل او لانتها الى الواجه لذاته او المكتبة
ملامر ففيها الاخير وعالي تقدير شربت لاستل من المكتبة تجاهلي بوجوه المكتبة انتفعتها بيتها او اقتداء

أقوال مضمون الخلاف بين المتكلمين في المقدمة وأسباب الصانع تعدد العناوين على التفصي
واللذوذ في اعمال المتكلمين على أن اعمال المكنون قد ثبتت بقدم عدم على وجود المقدمة لا يكفي
أن وحدة المتألف في التعدم ونفي البراءة من المقدمة على اللذوذ في عالم المكان أن هذا الوجه من
التصديق لا يكفي ونفي الاتساع ألا وإن الواقع في الواقع أن يثبت بتحقق المقدمة في زمان والمسارف في آخر
شدة ورمان المقدمة تقدم على عالم المتألف ذاته وذلك لأن المقدمة ما يفرض له التقدمة لا يزد
لذاته كازمان ومن هنا يفرض لم يدرك طبيعته كالآباء للابرار الذين يعيشون بما التعدم والمسارف
بواسطة الواقعان ومن هنا يفرض لم يدرك طبيعته كالآباء للابرار الذين يعيشون بما التعدم والمسارف
من حيث غير التعدم ينفي القبيلة البعدية لذاته وهو الواقع أن ليس بحسب الوجود إلا مقدمة
فقدم عدم على وجوده تعدد الواقعية المتألفة المقدمة والأحكام للزان زمان فتحت قسم عدم
لكل سوى الواقع على وجود الواقعان على الواقعان من جملة مكون بعض المكتبات قد يقال إنها
يكون تقدم عدم المكنون على وجود من حيث التعدم بالطبع الذي ذكرناه في تقدم المقدمة على اثنين
فيما ينفي التقدمة المتألفة واجب المتكلمين بيان التقدمة الذي ينفي تقييم عدم المكان بفتح المقدمة
ولما ذكرناه ألا يكفي زمان مبين بعض الواقعان تقدم عدم على البعض الآخر فالواقع
والحال في ذلك هو قوله تقدم بعض المكتبات غالباً ما يكون بهذا التقدمة على البعض الآخر
وذكرناه واجب المتكلمين بيان التقدمة الذي لا يكفي أن ينفي التقدمة طائفتها ولما ذكرناه يكفي
زمان تبيان الواقعان تقدم بعض الواقعان على بعض لا يكفي زمان فهو بهذا التقدمة مثل
ثم دلائل على عدم ويكفي في تقييم زمان ولا يتحقق فيما لو وجود الواقع على المقدمة المكان
من حيث مفهوم الخلاف بين النونيين وهذه المسألة إنما هي لها معي جواز المكان استهلاكاً

جملة ما كان يمكن ولديها أو يمكنه والأول عالم المقدمة على جواز المكان فإذا كانت كذلك قد
وحدث مثلاً بعد أن يوجد ما من شيء ينفي تقييم المكان الاتساعي والمكان يمكن أن يكون ذلك المكان
في نفس في عالم المكنون وكل ذلك على عالم المتألف الجميع موصولة في إزالة التي من شأنها
نفيه على عالم المكان لا يجوز أن يكون على عالم المتألف الجميع موصولة في إزالة التي من شأنها
الموسيقى الجموع المقدمة على المكان المقدمة على عالم المتألف الجميع موصولة في إزالة التي من شأنها
وإذا كان بوطني المكان ثم توصل المقدمة بوجود المقدمة على المكان والآخر فإن يكون
جح المكتبات التي تقييم المكان من حيث مقدمة المكان على إزالة المقدمة على المكان
ليس في ذلك ورأى من فرداً ما ينفيه فيقدم ونفيه من حيث مقدمة المكان في إزالة
ولا ورد مني إزالة يكتفيون واجب الوجود لنفس المتألف المكان على إزالة المكان في إزالة
اعتراضات بمحاب عنا باختصار في إزالة طلاق واجب الوجود لنفس المتألف المكان على إزالة المكان في إزالة
فلا أغاية تقدم عدم المكنون على وجود المقدمة على المتألف المكان
قاموا أن تأثير المقدمة لا يكفي ونفي الاتساع ألا وإن الواقع في الواقع المقدمة في إزالة
والمسارف في زمان غيره والزان ليس بحسب الوجود تقدم المقدمة على البعض الآخر وهذا يعني
محال في ذلك هو قوله تقدم بعض المكتبات غالباً ما يكون بهذا التقدمة على البعض الآخر
وذكرناه واجب المتكلمين بيان التقدمة الذي لا يكفي أن ينفي التقدمة طائفتها ولما ذكرناه يكفي
زمان تبيان الواقعان تقدم بعض الواقعان على بعض لا يكفي زمان فهو بهذا التقدمة مثل
ثم دلائل على عدم ويكفي في تقييم زمان ولا يتحقق فيما لو وجود الواقع على المقدمة المكان
من حيث مفهوم الخلاف بين النونيين وهذه المسألة إنما هي لها معي جواز المكان استهلاكاً

عند تعدد الأذال لما تعايلون بالبيتم وهم العذل خفيفاً منهم بلزوجهم التوالي بكونه اندماج مرجبياً
للتباخ قدم المصالح والفضول فيرون القادر بآجلها على عالم ما كان فعله اللاردة في الشمار
سواء قارنة فعليه زمامها أو تأثيرها ووضع المخلاف الداعي على المكلمين تدويناته
لا يدعوه الآلي المدوم ويصدر عن النفس على وجوبه بعد الداعي بالزناد وتقدير الزمان ويتولى ذلك
به المكمل موزري والمعنى يندر من اقول قد يسألان الداعي لا يدعوني إلى الموعد وإنما يخال
المحدود يكون وهو كذا بالتفاصل فهو الفعل المعاين كافٍ في الحال او يقدره كافي في حضور
الوجود وهم كتحارق قدم الزمان بكل فعل صدر عن الداعي فهو حكمه فهو موزري وكذلك يندر
ذلك أنهم قالوا إن عدم العامل وأثبتوا عدم قدرة الداعي على المعنى الذي أثبتته المكلمة به
عانياً يتم عدم وعلم بقيام الفعل على اذ احصل الداعي بعده فهل يجيء به الفعل لأداء فظاعته
بين المكلمين في المحقق منهم يقولون بوجوبه ويقولون ان به الوجوب لتفعيتها في الحال فإذا
كان فعله تعالى العادي ولذلك ففيه من غير ذلك منه بغير القدرة أكثره مفادة الشرام الإيجابي
بعضهم عند الداعي يصرجوه الفعل على سباقه وروه ويسأل بهم سبب هذه الادلوية ولكن للواقع
الفضل ام لا يفعلن المكملين للاولوية ارتكبوا مكملين كانت الاولوية هي الوجوب لا سيغركم
بسبعين الفاظ وقال المؤذن للقادرين يكترا هم طلاق الفعل والمركب غير جان ذلك الظرف فتعذر
بابا رب الوصول اطريقين سب و بين اسطوانة المسئل اصدرها والسلطان اذ اصر و دعا انتقام
فان حاسينا ران اصرى اطريقين والرعايان من غير تبرير صريح قد حدا على الاخر و مرح الشرام به ايزم خال

الحال

لما دون العادلة كتحارق ان يكون الباري قدم زمانيا فالحال ينافي صفات الباري ^{الله}
رعن نعمتهم ليشربهم وغفر لهم بما افسدوا فهن انه متقدمو العادلة والذين يرجعونهم من فعلهم لأخطئ
وادل افعلا فضلها بغيرها وداروا بهم عدوهم الى ان يرجعونهم الى المسوبيه ويجعلونه في اجل اشد
العقل في يليل تيارته فعمل لاذن لباقي الفعل عنهم كان صدرو الفعل عنهم واصبا اذلم بغير عذر في ظلال
المتقدم على العادلة ^{الله} على شفوت الصانع شر في نفس صفاتهم وسموها الشفاعة
وسابقهم ملائكي بالرسوخة السابعة في الظاهر فان جاتهم المكملين انكروا برأيهم على اقتضائهم الغني به
يقبلوا السببية والكتلة ثابتة في الظاهر والذئب من بعد ما يرسوخه لانها بفتح الصحفة واتباعها
لوقوف اصل الاجداد عليهما كان العجم يوقف على احكامه والارادة ومحضه قدر اخفائه صد العادلة
معندها او قبل العزم من كان على حضرة الاظلام عليهما من الفعل في ذمة الاعمال والوالد الذي يخرج
يعملها ان لا يفعلها اذا افضل فعلها حيث وداع يدعوه اليه ولا يحيطه الفعل في تعيين الموجوب بحالاته
يجعلها يتصدر على الفعل كما انها في الاصغر ولا يجوز ان تمسك عندها فضلها ^{من}
وأجيب بالاسم يصدر عنهم في الحال اساقه على العادلة القاعد للجائز ان تيارته فعمل لذا كان لانها مفضل
بمحاطة العادلة والداعي ولا يتحقق للقصدى على ايجاد بوجوبها بالحال ^{الله} مددون ^{الله} والكلمات ملائكة
كان [؟] باقى انتقامه واراد افضلها غير صادر عنهم في الازل ملذهم القاعد على العدم كونها مفاضة و جداً لكونها
يتوالون على افعال مفضلها زادت تأثيرها وسوار قارنة فعليه زمامها او قدر عذمه توافق المحسوب
على كونه متقدمو العادلة في سروره واراد افضل عليهم اركان موجها بحسب صدور الفعل عنهم الحال ^{الله}
قدروا والسلوك على طلاق المقدم مثل سبان الشرطية ان المؤذن يجزي تاجر اثره عنهم لما اعده وقد اثب
قدم الباري ^{الله} في لزم قدم الععلم واما بطلان الات في لما تقدم من ان العالم حادث غير صادر

سبعين وسبعينا والثمانين من بكم المائة والستين العشرين ملوك العالم في العصر الراهن كموجة العصر
 لا يصح وجوبا ولاد ولوريه بالاعمال بوقت من غير وجوبه في حق القمار والخواصي ونحو ذلك من الوجه
 فان طلاقه اذا فرض عنهه رغباته وبيان تناول الدهرها من غير وجوبه وكذا العطشان في حجور
 الاما الملت او من طلاقه وحالات الماء اعترض طلاقها بتدا وبيان ذلك بعد حكم من غير
 وجوبه وفيه محققون العبرتين اثني واثنتين للالامات ببيانها على شهادتها
 الدليل عليه انه باوضحت اشكال الموشفي اصدى لارفع عسرها ببيان الحال بصريح الحكم من فتاوى المحاج
 اما ترجح العادة بالاصدري على الفضل للراجح زيد على خالق الارجح فان ايا من اصدرا وابنات الارجح
 المقدم على الدليل انما هو جواز الواقع في كل وقت فتنطبق بعضها بغير عذر لمحاجة واعتراض
 ان يتصل كجزء من ترجح العادة بوجوب طلاق حفظها ومنها على عالم العالم الراجحة طلاقها في جميع احوال
 لا يتحقق اى ترجح لان مبنية على العادة كغيرها التصور وكذا اقولها لارجح الفضل اخفيه في هذه المعتبرة
 الى اين يتصور مهزوزي بالبفرودة واستدلل افون عيشهان على العلماني بضم الهمزة وفتح اللام بغيرة دار
 لان في علم بالجزاء وبالبرهان على اعم ما صرحت به كجهة بحسب المطلوب واما ضعيفها مما
 الا وان كان بحسبه توقيف محظوظ فنلا دلالة على علم ما يعلم بالعمى اذ ان العدالة لم يوحدها
 عنده وصوره مساوية لصوره في المراة التي يدرك بها على صورة له العلم توقيف على الراجح
 اشكاله كاسبيه على المدخل على ترجحه في نهائى علة الذهن واما الشفاعة فهذا ارجحه دار
 افون اى ان تصدوره ككتبه ثم اضافه بحسبه الى انه صورة صاربة للمعلوم في العالم وقد يضرف

١٩

يتعدى اسباب اراده استدرا قوله لما يكفيه ما يطرأ على العالم وانه مستند الى ايات
 فتعطى علهم المذهب بين المتكلمين ما عالم انتم فرقاً اتفاقاً في حكم الفعل عند صدور العقدة و
 فهو المدعى باجتماع شرایط الشفاعة على مذهبين الاولى مذهب المعتقدين كابوتس السهرى وفى ثالث
 المقدم مثل مسلم ابن ابي طيبة في فرضها موڑانا عابيز تمام و الثالث ابي سعيد الباطل
 ينكر الى المدعى ادلاله ان الاول توقف الفعل على صدور فرضيتها في مقدمه ما كان باعتقاده
 فلا يكون باعتقاده تاما لاتفاقه في النهاية لكون المدعى ادلاله مفترضة ولما دعى من نسبة
 كل من العبود والحمد اليها الزم المدعى عبارة عن عذر عدم بذاته مستند الى قوله تعالى يحيى
 العامل على البارى تقول لمن يرجو فدراته وراعيته يكتب الفعل على انتقامه احمد بما ينتهي العقدة
 ويلزم قدر العامل ايجاده بذاته الراجحة في العقدة ولا يتحقق ايجاده على انتقامه ايجاد الفعل
 بحسب العقدة والراجح في الراجح المستند الى العقدة والراجح هو من اصحابها اذ المثل رومنى يحيى
 ويجو وفضلة العالى ادعى ان قوله من اشكاله وافتلقها على من يبعده عن ادلاله قوله حسون طوارى
 الفعل باعتبار العقدة تكون متداركة واعتباد الراجح يصر على ايجاده من لا وقوع
 واعترض عليه بان الفعل لا ولوريه ان امكن عدم كونه بلا ولوريه اثرا في حكم الفعل حماقى ورد
 ويدعى في اثرب حاصلى لوقتى بالواقع والا فهو بعد صدوره في مكان المراجحة من اشكاله
 على المذهب مخلافه يصد عقلى الاولى لانها ترجح العدم بابتها ملابس من وجها فرون ما يمكن عدم
 كونه للاد ولوريه وجوبا لايخرج كلامه بغير ادلاله فان الفعل اذا انتهى عدوه كان باعتقاد الاولى

وأقوالنا إلى ذاته والذاته في المدحوم وأقوالنا إلى ذاته عقلاً وتعنيه سكوتنا
ويمتنع على تعقيدها وإن دون في ذاته عقلاً وتعنيه سكوتنا
يكون الأكمل والحق الأول ما العالم فنعته ذاته إنما كان على صدرها من عدها
بعض منه الأحكام قال والليل يعلم عباده فحال حكم تعنته بيني في كل لعن ذكره
في فتن الاستواء والارتفاق والاختلاف الصالح والمنكر طيبها وضيقها أعنيها بأذار الله بودها
وكون كل من يصدر رغبة فحال من شطط محظوظ عالم وبذا نزوله أشد الحكم بحسبه على ذاته عالم
بأن فحال حكم تعنته وكل من كان كذلك فهو عالم بما المقدمة الأولى بأمره عدها
نان العالى ما فلكي بما غصري وإنما الأحكام ثابتة فيما أولاها خلق السوا
والائزات وتقديرها في التربة والبعد المقصصيان للسمينة والبردة حتى يدركوا
وأفضلوا اللسان إنما وغيفر ذلك ظاهر ومن مفعوله اليمين على الآيات النافذة
العاشر في وجود الأحكام فيها ظاهر فإن الأكابر الصادرة من الجوانب ضمن عصبياته
ظاهر ومن مفعولها الشيء طه طهور وإنما وما المقدمة الثانية فضوريته والغير المهم عدم
قاد على هامد ويتحمل صد وراغب عن قيادة الأبعد عليه وللراجل منه بذاته بطيءاً وذاته
انه قد يجد فرقة حاصل دوامة لا يحيى للعلم الألطف على فهو عالم بذلك ويكيف أن قرأتني غيري بالحقيقة
فاما كان القرآن لا يسوق على القرآن الذي لم ينفع من القرآن ولا يعقل توافق أحكامه الشيء
على بحثه فإذا ترى به على ما تعلمت وروحي المعمول على ما أعلمه أنا وإنما أنا
قال وإنما تدويني وأجيالاتي وغيره لكن الأداء كان كما واهت ولدى الشبيه وكثيرين يبغضونه

من بعض ابن يهودي متوراً دون بعض أو معاو عالم دون بعض فهو معاو عالم بل بعض
يعذر عليه عالم بحسب ما يحيى إن يحكم كيكان أو خرسياً تكون المعتبرة أكثر المتوراة لأنها يحيى
والممتنع يعلم أن لا يقدر عليها أقول لاجئ إن تقدر عالم أو وان يحيى إن تقدر
على كل المعدود والعام بكل العلوم والأراء لم تتفق عليه فتنى كستدالى المتسدال على أنه
واجب العجز دون غيره وكل عداه تكون في وجود وكل مكان محتاج إلى المؤثر والابد ولا شيء
إلى الوارى فصلت المحبة بغير المحاجة بانتقام لحيث فتنى وليست بها اليقنة بالاصحية كحال الرفع
من غيره يكتون به وراعي الحجج كمناف كونه تعم عالى الائمه لاتسوا والأشباب بالشيء المحتال
بعضه يخفي معهها بالعلم دون البعض كحال الرفع فتنى فتنى وإن العجم كل مسلم
ويحيى فتنى فتنى كحال استاذة على غيره والضم النفي متي صورتى للأئمه فتنى فتنى
إن تقدر عالم بكل علوم كيكان أو خرسياً فضل المعلوم القليل فهو يكتون المعتبرة أكثر المتوراة لأنها يحيى
يجتصد بكتون عالى الواجب والممتنع ستحيل إن تكون متوراً على المعدود وبالذى يبعد دواعي العاد
وعدد ما العجم فتشير بين يديه عالى العلم كحاجة عن المعلوم فتعتمد بحسب الشياطين والذئاب
عند كلها بالذات طشتها وأهداها إلى في بحسب ططاقة ذنب الراويل إلى إن الشياطين ذاتها لا
شئي لا فرداً لا ازيد بالشيء بوسط ذك الماء ونعم ما تقدر ما تقدر من كل جهه والواحد لا يصدري شيئاً
لما زففه صد وللأول غنم تماري لغتهم صد وللثانية في هذا إن المقربون إن كانوا مغفولين إنهم تربى

فإن العلماء ليسوا بجهلهم بوجوده في المتعقل وعدهم في المطلقي تجاه تحقق فنادق مراتب العلم
باب وجود في المطلقي طرفة الوجود والباقي دون الافتراضي فتحير أو العلمياني زين بأبي حمزة الخد
لا يكتفى بحصول زين إلا من العلمي الغرض تحصل علم فغير الأول من مقدمة تجاه فنادق المعرفة
أولوا ثباتهم على العناية في المطلقي أو المطلقي في ذهب لفروز من قدم المطلقيين إنهم لا يعلمون بوجود الرأي
الاعنة بوجوده ليعلموا زم الجبل في جوزوا المتعقل علم الاستدلال والافتراضات كما جاز
في الحالات التي تتحقق فيها المطلقي للعلماء بما يحمل على التمسك والتمييز تجاه في خبره والبعد عنه والكلام
في هذه الحالات لا ينبع من افتراضاته أنوراً عبارة لا يتحقق لها في ثبات ولا صافها بما كان تضمنه بالآمور السببية
الناس في بحسبهم إلى أن العلم من الصفات لحقيقة التي يدركها الأذواق كالقدرة والأدا
عدم المعلوم عدم افتراضاته كأنه أو عدم المقدر عدم افتراضاته التي لا يدركها
عدم مقدرةه ولا يفهم عنه صفة الحقيقة إلا بافتراضاته كذلك العلم بذاته هو ذات المطلقي
عند بعض المؤرخين ثم لا يقدر على القبائح لا اتساعه وتوسيع العلم بذاته عندهما أو أخذ الناس
في نظرهم فادر على عدوه المثلثة لما تقدم وقال الناظم أنه تم بالقدر على التسويق للأذواق والظواهر
والآلات بما طبل بالمذمم مسلمه سباق المطربيات إنما على العقلا فليفضلونه وكما جواهيله وصبايله لاسنان
صددوره من العمال على المثلثة، واربع العمال على المثلثة والداعي طريق الشفاعة وأدراك حالات انساني مطابق لهم
علم بخلافه عن كل شيء وفهم بخلافه من المؤرخين إنهم قدموا يقدرون على مثل مقدور والاصطدام المطلقي
أو بعضه يتحقق وقوعه حاضر مقدوره فنبغي فنادق المطلقي على عدوه لا يجد دليله في كلامه قوى مقدور

وابي العباس وطلبيون وابي داكن كان اصحاباً لأفلان وكانوا اصحاباً لزيد كل من مغتصب مقدوره وما
عنده غير معرفة مقدوره إلا في مقدوره وإنما الكلام في غائية المعرفة لأن مقدوره لا يصدر إلا على ما يتحقق
له فالخانع واللازم مسلم من افتراض البسيط يذكره وهو واحد لأن مقدوره لا يتحقق إلا في ما يتحقق
منها بغير مقدوره فافتراض سباقها من عدوه فالو مقدوره كما يعلم الأشياء وما المعتبرات فلا
يكون من حرج أن يفترض مقدوره إلا في حسب المعرفة المقدوره واستئنافه على ذلك وهذا
البحث أفاد انتقال المطلب على إنهم عالم بكل مقدوره وكل مقدوره وكل المقدورات وإنما المقدور
فهي قدرة المقدور على انتفاع افتراضاته على المقدور والافتراض كغيره
محمد الصدر المتفقرة وهو خطأ بال محلان أن اتفاق المقدور على انتفاع المقدور ومتى منعه أو منع عالمه
دون غيره ومتى منعه منعه منع على عالمه لا يتحقق المقدور ومتى منعه منعه من عالمه
الا على وصفه في يومه لكره المقدوره واللازم في المقدوره المقدوره المقدوره واللازم في المقدوره المقدوره
شرط المقدوره ولا يمكن منطق المقدوره على انتفاع المقدوره المقدوره المقدوره
من حيث المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره
إذا احتج إلى المقدوره كشرط بينهما احتفال المقدوره فنانه لا المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره
يشغل عليه المقدوره بحسب مقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره
ذاته إن يكون من مقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره
فإن بوأه شرط وجاءه من المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره
إن زينه أسيء بغيره في خرق المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره المقدوره

بعاشرین و قال الكجعي إن تملا يقدر على فحق علم فدرى تتحقق بالاعمال مكتبة الملام
الكتاب الفدو ريات على قبران يخلق فيها علم فدو طيبة رزيل المعلم و بجوده ملائكة
فتح الشلة الشائلي بجوار الابواب ان العترة لا يستلزم الواقع و تحالف الواقع باعتباره
لابنى العترة عليه عن الشائلي كونه طاعه او بعث من الصفات حاصل مقدور او لا يتحقق
عن التأمل عن الشائلي العترة لا يستلزم الواقع وعن الواقع ان العلم باشر و حال عدم
شرط الا لكن يقال وضفافه لا يامتناع كون من يكن ان يوصي به اذ و عالم غرچي
ويفرون لبلاء عاصي شانهان يوصي الموصوف بالقدرة والعام تو انتقام العقد
على اذنهم في واقفته اعنه فخدم في طبع المجرى ان خناه اذ لا يحيى ان يكون قادر على
رسوخ اصحابه و ملائكة
علم و ملائكة
شوارعها يبعث الى اقصيها يحيى و تحيي
له و زنكشان عازفون نعمت
انتقامها و اقبلا ضاغطة كسرى بعلب ابريليله و صواته عالمهم يغزو من الرايات فتحين يابقا فدا
الاعور و اقطان سليمون و زيدان بالادعى و انتقامه من فخر عد و الملك ما ذهب اليه و صواته عالمهم يغزو من الرايات فتحين يابقا فدا
بابا صارف و فدا شوق بليلي و انتقامه و صوره العده و فدا عالمهم يغزو من الرايات فتحين يابقا فدا
بابا صارف و فدا شوق بليلي و انتقامه و صوره العده و فدا عالمهم يغزو من الرايات فتحين يابقا فدا
بابا صارف و فدا شوق بليلي و انتقامه و صوره العده و فدا عالمهم يغزو من الرايات فتحين يابقا فدا
اما في حق حسبيه تملا است على عيش - الذي تراكمه و سمعي المخواشة لبولن بخدمه للدار و السطحه ما يجيء ذاته و حسبيه عيش
اما في حق حسبيه تملا است على عيش - اصحاب العترة و الاراده و تيمون العاضل في عمل و نبذك يتفق مد الجور والغوص بين

الله يعلم بغيره ونفعه
الشوق والذلة في طلاقها يزيد بالصدقة
أكملت به المليئي كما ذكرت في تهذيب فتح العجمي
شتمان الفضل على العذر الأعجمي في إيجاده وفتحي كذا في سليمان العجمي
لمسة العذر في مثلكما: ونحو ذلك

ان يكون هو المقدرة لانها الايام و مطلقا لا يختص بالعلم اذ ينادي على ملائكة
 عشر بالذرات ولما تقدم على المعلمات والذرات و اقل المثبتون لذا لم يخشد الالغة
 انة تعم مريرة براقة قديمة لا تحالف ان يريد لذرات والازم اراده توحيد المدادات ففي النصوص
 وعند ابي عاصم وغيره من سنتي الاحوال انهم يريدون براقة حادثة لا في محل دينجها ان يريد
 وللامدادات تعم بطளان المدعى القديمة عندهم فوحيت يريد لراقة حادثه وليس له احتمال
 كونه قد خال لها ذات لا يحيط بهم جادوا لامتناع لافتتاحها بارادة ولا في حيوان لرجوع
 حكمها الى فحانته ببرقة وبذلك اتفق في صوره والمعنى على حجمه الموجود ولاني موضوع در
 ودور لا ينبعون بغير طلاقه والتقويم عرضه للوجود ولابنها كيتها الاجرام
 وربه اللذين يطلبون اعاده اذرات امساع وجود صفة لا في محل اهانها ملوك اسلام اسلسل
 لام احتمال لاميراء من اراده قال الاراده المتعلق بعيق اكتفانت في دلن بعض
 بعقولي وبكون الرياح عالمي تيز اقول هذا اشاره الى ميل افرعها اذ نسبها عاصفا
 من كونه يريد او ائمه اذرات الى ايات اللادادات لان يريد بمحض اصل المدورة
 النسبة اليها بتوسيع المدارع الذي هو العنكبوتيان ذلك المطراف على المفعه فيدين ان يكون
 عالمي بالقدر وابو الاداعي كنانة برحى من عنبر موجه فالقدر منقد وابو الاداعي
 بحبل يكعون بذلك ابو وباقيا شماميره لانه اذرات لا يحرثه يقولون بالبعا خفيف خارج
 من اذ صفات اقول من حرام ما في الجبهة ودوان ذات فرمانها لانها فو قدم
 ازلي باق مردمي الماء لاذرك بجاز عذر في بعض الماء دوات اتساع بابل الامكان

لـ

حكت و ايجي الماء بهن و اصنف الناس في بيته تهم المحققون انها لذرة كحال
 احبهاهم على غيره وقالت الدشارة انها ينادي بعدهم اصنفوا فقال بعضهم انك بجا
 باق لذاته و قال لذرون لذوق بعدها يوم بذرك البقا و قال لذرون ان بعده البقا
 بمنتهي العيام البقا ببر و اكلهم ببلد الازم افقوا البقا الى البقا و يتسلل ولان البقا الموي
 لذاته لا تستحي بعناده لذرات لذرات بايتهم بذرات لذرات مخاض المقصود
 الحفظ لذرات صفرة والضم ذاتها ببر و لا يجوز ان ت يوم باليقان اقبال لذرة كما في الموض
 بمنتهي عيام ولان يوم باليقان ابقاء بذرات لذرات قيام الصفة بجزء صورها لذال ومنها انتم
 سمع بغير ديرار عليه اهلتها عاليها نسمه بغير فلهذه اللعن ولاذون الشعاع بطلائق بذرات الصفتين
 عليه تمدرو صورها اقول اتفق انس على اذرات سمع بغير و اخفقها في عناه فذهب الكفافه وابوس
 العبدى وابو الوشم الكبوري الاسم عبارة عن كونه تمدرو اذرات سمعه بغير على العالم قيسا على
 حلم بجهل معلوم فثبت المط و اثبتت جاذعه من المعرفه و لا اشتراط مني بغير على العالم قيسا على
 ذكر ترقه حرفه ترين كالشاعر في العين رسائله المأوى و بين عذر المعني بغير بحسب
 فذلك الاراده والا دراك في علات الكفافه والمشعر الملاعه بعد الا زاده الماء لذراكه و عدم دسمه الاداع
 السار لما من انشاع الشعاع والانطباع و توقى الشعاع على العصر كمن الاعذرة اذروا الى الماء
 على ايات بذرة المعنون اي يتم تعالوا انتهي وكل مصلح يقضى بذرك كل رفع اتصنف بذرة
 الاداع و ذلك في العم عموما بذرك

مسوط بالاظطلاع خارصال شعاع بحسب
 لـ اتفق اذرات الماء بذرك في حقي الماء في عذر
 لـ اذرات الماء بذرك في حقي الماء في عذر

فليهم

لـ

جواز العبرة
جواز العبرة
جواز العبرة
جواز العبرة

لذكر المعنى لا يكون مكتلادان وبعدها لا زور ولا صوات المفقرات سلام الحكما كلها بما يخص
وتحتيبة بهذه الطرفة لا تقترب بالكلام فما وابه المعنى قديم والدولي مار ولاني ولا ذرة ولا جبأ
لما حمل الماء بأذى عين المعدوم بالما في الامر الذي يُعقل بالموهود اعنة وعموداً في فرازها
وجزءاً إلى غير ذلك منه ما يغير معقول والمطر له انكروه ابداً اللعنى وعده وقدم وجعلوا المكتوب
الموهود زوراً صوتاً وآلة على المعنى المعنوية امام الامر فعلى التبعي العذر الذي هو الارادة
واسمي التي فعلى طلاق المدعى والهداية واعلى طلاق فعله من المكتوب ان جهاز طلاق
في الحالات ان والا وجدت في جسم جادى كالبارئ ثم اذن للحقوق من طلاق المكتوب فالمعنى
يتقولون انتم مدركو شعيلون ان الا دراك صفر طلاق العالم وصحيفه المبرهونية او لغة المفتر
ايان الا دراك صفر معاير للسم وابصر وقد اتفق الناس على اياته انهم واصلوه من هذه
الاكثر اذن العالم واغزون انهم عبارات عن كرمه ثم يجيئ بهم بعد ذلك ما يشير بهم الى المعنويات
وغيرها من المحسات وغيرها من المكتبات لهن الا دراك ان كان المكتوب كان عدواً وان كان بريئاً
سمعاً وبيهار المقصى معايراً لافقه وعنهاته تقدوا واصدروا ليس المكتوبين عليهن الا اعمى عباء
عن ذات مع صفة بهذه الصفة وذلك لا يكمن ان يكون الا واحداً من محتوى تغير اذن الاراء كغير
اختلافاتهم يجادل مقدور واصدح بجهة شوقت اصد على صفتها واصد واصد اصحابه وتجادل
غير ذكر الوقت او على تلك الصفة تكون عند وقوع ذلك الاختلاف في حين يحصل لهم

يتصف اول بصفة وصفه ما يخص على المدخل فجراً تصف بهما والثانية صفات كل ما يحيى
اى به محل من شعر وكذا اى مع والاشارة الى المتن في الكتبة ثان ذلك لوثت كان رب تفيفها
في اى بحسب ما تكن من شعر وجواب تفيفها في صراط العصرين حملها كفن من كون صرها مفعلاً
في الخواص طلاق كسرهن مفات الحكما اى بخلاف العبارات منع كونها صفات كل ما
الخاص بالعيش ما طلاق اس طلاق حملها اى بادرون الخواص الحجارة كروه ايون
من اشرف في العلم هنها اللعنى ولادون انسى بالطلاق ما بين الصنفين عدتهم وعدها وقدمها
استعمل اكتاف العبرة على اسبابها لا يغير الا ستادان بالمعنون فالآن وذكراً يطلق على المكتوب عالم المدعى
والكلام عندها ملئه من شعر ذات المكتوب بجزءاً بحادي طلاق زوراً صوات التي تبافت
منها الكلام عباره الا فنا رعنده من المكتوب ان ذكر المعنى يسمى منه طلاق زوراً صوات المدعى
تابيف الكلام لا يكمن مكتلما بالبسخ او المثلثة تقولون ملهم وصهاريفها واصواتها منطق
والله على سمعي ازيد الا اضمارها عنة ذو مكتلما لا يعبر عن المعنى الذي يتحقق المكتوب او ذات
الدين على انتهاء مكتلما بالاس طلاق امر مقدر والهداية فعذراً على المدعى واردة
برهان طلاق على مكتلما مكتلما واصفوانى مخاه فعذراً على المدعى واردة
محى فایم في نفس المكتوب معايراً للعلم والارادة وغيز حما من المعاالفه ينجز عيش طلاق
فالاصوات التي يسايقها المكتوب المسمى بغير المخرج على ارضها عنة باحاجة الى مقدور
ويمار الاراء وينهى انساني الى غير ذكرهن من المقادير التي يدل عليها العبارات ومن لبيثت
سم اصرار على المكتوب طلاقى من ذيكي لها الاتساع الارادة منه
والمفاصد او افضل الشيء فيه المطل على اعني منه كونها مسبل الان
الذريعة الا خاده

ج

جمعهم

جمع الحال حصولاً لاموال العمال المتساقطة في ميزان حسابه من ذلك أن يكون كل واحد من المتصدقين به متضرعاً
لما ذكر حالاته بالمحاجة غير محاجة إلى اعتبار شيء فارع عن مفهوم الواقعية أو تعلقها
بكتاب الله تعالى أو عدم انتظامه في مفهوم واجبيه بوجوبه، النفس إنسان ينما في حكمه إيمانه
أو سعيه أو لغصان باطلان ما لا دلالة عليه يلزم منه كونها واجداً وقد فرضنا اعتباره عدلاً
الخطوات الأولى في حلوله باسم الله أكمل حالاته اللاحقة في ذيكون كل ما يدركها بما يراه الله أولاً في تقييده
ليكون عذراً له وبهذا يتحقق ما يتوافق على اعتباره فيكون مفهوم الاعتقاد محققاً فالوصالحة
لهذا المفهوم يتحقق بالحكم بالحكمين المتفق على صفات الالاتية والاغفال وغيرها وفيه والتصديق
ليس بباقي على ذات الواجبة كما يتصدر بعدها تجيئها باتفاقه بوجوبه وصدقه لا الوجه
المترisk بضم و بين غيره وقد رات وحدة غير اعتباره كونه بوجوده باعتباره
و مسلوباته و مراداته فقدرته عين صدور الإخلال عنه وعليه وصواب الكل و مراداته عاصي
باكتشافه عن عذراته يتحقق تضليله اصلاً أو ذهابه لكنه إلى أن صفاته تتم بغيره
على فلاته بعدها يتحقق ولا يتحقق وركب المدار و لا الصفيحة زجاجة لها ولا يتحقق
و قدم نفعه يطلبون ذلك يكون أيضاً بعد انتهاء الصفت المنشورة والبساطة لا يصدران
و جائزة من يخدمون المتعاقدين في برجوازاني الصفت بغيره على فلاته لا تتحقق وتصدر القضايا
طريق من تكون العامل هو سوى العزم ذاته حدثت عالت لكتها فوجوهه المخفي بغيره حقيقة
لأنه لو كان زريراً لم تقدم الشيء عديمه أو بوجوب الالاتية مرأت غير متسنة بهيبة و بايداعهم

للان

عنوان

رواياتها

المزادان

في غير ذلك الوقت طلاقه على غير ذلك الوجه فإن قوله لا يتحقق للعديد
دان وعدهم ما من عدهما وعدهما أن المقصود بهما إيجاد متعابدة الالاتية عليه العتقى لعدم
قدرتهم على إيجادها فيلزم اتفاق وجودها وعدهما وعدهما سادان وقع مراد أحد حماها خاصها كان بهما
الاحتقار على اعتقاده المطلوب دون الالاتية وانه أفراد ذهابه يتحقق ذكر سائر الصفات لأن جهوده
توقف على بذلت الصفات الالاتية تزال واما الحكمة فقاولوا ان الالاتية تتحقق
يكون اكبر من واحد لان الالاتيف لمن المدعى بسجين مختلق فنوكان المتصدق به المزد على صدره
ان يكون انتشار على واحد منهم من غيره بغيره المدعى المترisk فيه وتحميه منه المدعى بغيره

لأن تكون واجبة لذاته مطلقاً فذلك من ذلك أن يكون كل واحد من المتصدقين به متضرعاً
وذلك حالاته بالمحاجة غير محاجة إلى اعتبار شيء فارع عن مفهوم الواقعية أو تعلقها
بكتاب الله تعالى أو عدم انتظامه في مفهوم واجبيه بوجوبه، النفس إنسان ينما في حكمه إيمانه
أو سعيه أو لغصان باطلان ما لا دلالة عليه يلزم منه كونها واجداً وقد فرضنا اعتباره عدلاً
الخطوات الأولى في حلوله باسم الله أكمل حالاته اللاحقة في ذيكون كل ما يدركها بما يراه الله أولاً في تقييده
ليكون عذراً له وبهذا يتحقق ما يتوافق على اعتباره فيكون مفهوم الاعتقاد محققاً فالوصالحة
لهذا المفهوم يتحقق بالحكم بالحكمين المتفق على صفات الالاتية والاغفال وغيرها وفيه والتصديق
ليس بباقي على ذات الواجبة كما يتصدر بعدها تجيئها باتفاقه بوجوبه وصدقه لا الوجه
المترisk بضم و بين غيره وقد رات وحدة غير اعتباره كونه بوجوده باعتباره
و مسلوباته و مراداته فقدرته عين صدور الإخلال عنه وعليه وصواب الكل و مراداته عاصي
باكتشافه عن عذراته يتحقق تضليله اصلاً أو ذهابه لكنه إلى أن صفاته تتم بغيره
على فلاته بعدها يتحقق ولا يتحقق وركب المدار و لا الصفيحة زجاجة لها ولا يتحقق
و قدم نفعه يطلبون ذلك يكون أيضاً بعد انتهاء الصفت المنشورة والبساطة لا يصدران
و جائزة من يخدمون المتعاقدين في برجوازاني الصفت بغيره على فلاته لا تتحقق وتصدر القضايا
طريق من تكون العامل هو سوى العزم ذاته حدثت عالت لكتها فوجوهه المخفي بغيره حقيقة
لأنه لو كان زريراً لم تقدم الشيء عديمه أو بوجوب الالاتية مرأت غير متسنة بهيبة و بايداعهم

المرجوة اقول فهذا برأيكم ثبات مفهومية علنيه بالصداقة بما يسألكم
عاليث ركز في مفهوم الذات بهذه الصداقة سبباً صعباً لا يتيه إلا أن المفهوم مش وتم
وذلك أن درجة المفهوم المحيطة بالمفهوم التي هي حافته وهي باطلة لأن المفهوم لا
يتألى بالدرء من خارجها بداعي الحال التي تشهد لبعدها صفة الایمامة وهي باطلة غير مفهوم ودونها
خطا فلذلك هي مفهوم فالداروقدرت وعلم وارادته نفس المفهوم الخاص بالصلة مش وتم
لامفهوماته وراداته فالوجود نفسه قدرت بما عبارة صدوره، الصدور الكلية عدمه معتبر
فعول المفهوم واراداته بما عبارة عالمي بما كل المفهوم الذي يقول المفهوم كلامه على
يشهد في ذاته كثرة اصلاحاته وصف ملائكة المفترضين بحسب مدعياته هذه الصداقة
على ان تقدمه موجودة ولكن المفهوم عند ما يفهمه والمحاجلة اتفاق صفتها فهو الدليل على
والابتعاد فيها المفهوم اقول القائلون بأن المفهوم شيء ويمثل المفهوم نفسه بهم
اما يحتج اتفاقاً به مطلق واعتقادهم بغيره لا ينفيون جوزه اتفاقاً بذلك كما
غير الموجود والمشطوب وهو لا ينفيون الى ايل ذلك يدل على وجود المفهوم عدم اتفاقه
بصفة المفهوم والعلم والطهارة التي غير ذلك يعني العذر على اشك بي في المفهوم والمحاجلة
فافرضت بطلان ما قاله قال وبأقسام المفترض ينقول بضم زاده على هذه الصداقة
الحادي عشر على المفهومات في مفهوم الذات بهذه الصداقة ويسمى باسم الایمامة
هو واصحاته ان هذه الصداقات جميعها احوال المفهوم واراداته على ساقطها من الوجود
والعدم الا الا راداته فانها موجودة ومحاجة عرض في محل كلامها المفترض في مدعوهها اليه
البعض من ينافي المفهوم ومن ينادي الى ان صفاتته نفس حقيقة ليست زاده عليه الاعقوبة
الخاصية كونها قديمة او لاقرئها مواجهة والازم استعمل ثوابها في اذاته على المفهومات
وابقى الصداقات جميعها احوالا ادراك فهو العلم بالدلوك للتنمية ان يكون لهم الاسم سبب عن
الكلمات داموا على المفهوم كل دليل يحصل على المفهوم والارادة هي باعى وهي كل دليل

في المفهوم ويدرك المكانة ثم يلي المفهوم الخاص به مفهوم المفهوم على وفق تلك المعايير
بعلاطف المفهومات التي موجودة بالخاص بعرايد اعلاماً اعراف على ذلك ان الوجود مسلوم
وحقيقة تدرك مفهومه فهو وده غير مفهومه ولظهور المفهوم هو الوجود المطلق ليس
بشيء وبين بغيره من المفهوم او هو مقول باشباع على اراداته التي من جملتها الاراداته
هي تقدور ذلك غير مفهوم فالاراداته وعلم واراداته نفس المفهوم الخاص بالصلة مش وتم
ومفهوماته وراداته فالوجود نفسه قدرت بما عبارة صدوره، الصدور الكلية عدمه معتبر
فعول المفهوم واراداته بما عبارة عالمي بما كل المفهوم الذي يقول المفهوم كلامه على
يشهد في ذاته كثرة اصلاحاته وصف ملائكة المفترضين بحسب مدعياته هذه الصداقة
على ان تقدمه موجودة ولكن المفهوم عند ما يفهمه والمحاجلة اتفاق صفتها فهو الدليل على
والابتعاد فيها المفهوم اقول القائلون بأن المفهوم شيء ويمثل المفهوم نفسه بهم
اما يحتج اتفاقاً به مطلق واعتقادهم بغيره لا ينفيون جوزه اتفاقاً بذلك كما
غير الموجود والمشطوب وهو لا ينفيون الى ايل ذلك يدل على وجود المفهوم عدم اتفاقه
بصفة المفهوم والعلم والطهارة التي غير ذلك يعني العذر على اشك بي في المفهوم والمحاجلة
فافرضت بطلان ما قاله قال وبأقسام المفترض ينقول بضم زاده على هذه الصداقة
الحادي عشر على المفهومات في مفهوم الذات بهذه الصداقة ويسمى باسم الایمامة
هو واصحاته ان هذه الصداقات جميعها احوال المفهوم واراداته على ساقطها من الوجود
والعدم الا الا راداته فانها موجودة ومحاجة عرض في محل كلامها المفترض في مدعوهها اليه
البعض من ينافي المفهوم ومن ينادي الى ان صفاتته نفس حقيقة ليست زاده عليه الاعقوبة
الخاصية كونها قديمة او لاقرئها مواجهة والازم استعمل ثوابها في اذاته على المفهومات
وابقى الصداقات جميعها احوالا ادراك فهو العلم بالدلوك للتنمية ان يكون لهم الاسم سبب عن
الكلمات داموا على المفهوم كل دليل يحصل على المفهوم والارادة هي باعى وهي كل دليل

في المفهوم ويدرك المكانة ثم يلي المفهوم الخاص به مفهوم المفهوم على وفق تلك المعايير
بعلاطف المفهومات التي موجودة بالخاص بعرايد اعلاماً اعراف على ذلك ان الوجود مسلوم
وحقيقة تدرك مفهومه فهو وده غير مفهومه ولظهور المفهوم هو الوجود المطلق ليس
بشيء وبين بغيره من المفهوم او هو مقول باشباع على اراداته التي من جملتها الاراداته
هي تقدور ذلك غير مفهوم فالاراداته وعلم واراداته نفس المفهوم الخاص بالصلة مش وتم
ومفهوماته وراداته فالوجود نفسه قدرت بما عبارة صدوره، الصدور الكلية عدمه معتبر
فعول المفهوم واراداته بما عبارة عالمي بما كل المفهوم الذي يقول المفهوم كلامه على
يشهد في ذاته كثرة اصلاحاته وصف ملائكة المفترضين بحسب مدعياته هذه الصداقة
على ان تقدمه موجودة ولكن المفهوم عند ما يفهمه والمحاجلة اتفاق صفتها فهو الدليل على
والابتعاد فيها المفهوم اقول القائلون بأن المفهوم شيء ويمثل المفهوم نفسه بهم
اما يحتج اتفاقاً به مطلق واعتقادهم بغيره لا ينفيون جوزه اتفاقاً بذلك كما
غير الموجود والمشطوب وهو لا ينفيون الى ايل ذلك يدل على وجود المفهوم عدم اتفاقه
بصفة المفهوم والعلم والطهارة التي غير ذلك يعني العذر على اشك بي في المفهوم والمحاجلة
فافرضت بطلان ما قاله قال وبأقسام المفترض ينقول بضم زاده على هذه الصداقة
الحادي عشر على المفهومات في مفهوم الذات بهذه الصداقة ويسمى باسم الایمامة
هو واصحاته ان هذه الصداقات جميعها احوال المفهوم واراداته على ساقطها من الوجود
والعدم الا الا راداته فانها موجودة ومحاجة عرض في محل كلامها المفترض في مدعوهها اليه
البعض من ينافي المفهوم ومن ينادي الى ان صفاتته نفس حقيقة ليست زاده عليه الاعقوبة
الخاصية كونها قديمة او لاقرئها مواجهة والازم استعمل ثوابها في اذاته على المفهومات
وابقى الصداقات جميعها احوالا ادراك فهو العلم بالدلوك للتنمية ان يكون لهم الاسم سبب عن
الكلمات داموا على المفهوم كل دليل يحصل على المفهوم والارادة هي باعى وهي كل دليل

الصلح

دون ح

سبع

ستة

五行

ستة

سبع

ستة

سبع

للمقدمة والويم صغير ورا الوجه والأكتوار صغير الفرق يسمى وكم إذا أخذنا بانا ما هو
ما العجم بنهاية تم وصغاره والدليل إنها دل على ما ذكرناه وغيره غير مقصورة على سبعة
أبي الحسن الشعري أن الصفات ليست هي المزارات بل المقدم من المعاشرة في المخترق ولو
كانت هي المزارات لا تختلف عن غير زارات فان الغير زانان ليست اصراراً على الآخر في هذه
الصفات وإن كانت ثانية على المزارات ليست فواتها يكون معاشرة لها بعد المهمي فيها
بسجى لفظي قال وفيها ما وراثة غير نسوان الكثرين ولها لفظ صغير المقدمة فان المقدمة
منسوحة المزارات وهي المكملات والكتيون يختلقون مختلفات أول فهم فعدا ما وراثة
من المخفية إلى المزارات صغير المقدمة على الكثرين لقولهم أنا مرائي أو اردوه أنا نعم
فيكون لفظي لأن المقدمة إلى المطربين على الستة وهي شرك بين المقدمة والمقدمة والمقدمة
صغير أخرى يكتبها الفضل في الكثيون يختلقون بحسب ما يجيئ بالرواية لأنها المخصوص
وهو خطا فنان ابا شير مرتضى الاعجمي المقدمة والأراده وهذا الكثير كونه كان شهرياً فنان قد
ازم قدم الاشروان كان هارثاً كان محل طقوس فمه محال غال عنه ابن الشهرين المقدمة
رسخان يرى من اتساع كونه في انتهاء من المقدمة وأرجو العلامات كجهش على المقدمة المقدمة وخصوص
التوان وطريقه اقول زهبت لأغاية إلى ان المقدمة يصح ان يرى منه ليس به وقد
خلال توسيع المقدمة فيه واصبحت الوجه الاول الكثيس على المقدمة المقدمة ونوره ان بدء المقدمة

عند الفعل من المقصود المقصود للرايا ودال المقدمة وروفي المقدمة ودال المقدمة ودال المقدمة
ووصل المقدمة ونفس المقدمة ودال المقدمة ودال المقدمة ودال المقدمة ودال المقدمة ودال المقدمة
ان كان زيارة الزائر المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
فديعنه ودال المقدمة ودال المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
وهي المقدمة
يتغير تسلك المقدمة
وهي مقدمة ودال المقدمة
الى المقدمة
وهي مقدمة ودال المقدمة
المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
وهي مقدمة ودال المقدمة
ولم يحيى المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
الرنا وآلة في المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
والعلم وشيء بين المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
ويذكر من الصفات فيقول المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة المقدمة
ليست اصراراً على الآخر والكتفوا وان كانت زيارة على المزارات فلا يكون معاشرة لها
بذلك المعنى اقول انت ابا الحسن الشعري صفات لفظي غير ما قدرها كايد وصلها ابر اتفا

العوق و يمكن ان يرى كايرى الاجسام و دفعه فنلا انت تهم كل اصحاب المأمور و قالوا ان تم
فهي ادم على صورته افوا ذم البشارة الى انت تهم مرسي الفرق في بشره فوق ما تشاء و دفعه فنلا
لعدم تعقله الان في جسمه و دير الا الله العوق للناس اشرف فبيطان يرى و يفهم قال ان انت تهم حكم
كالاجسام لغة انت ادم على صورته و الحواري قال ان الماء طبع الماء على دفعه و دفعه
البلج و عن الجماهير ثابت طيبتها ان هنچ حاصلى في جسمه حادث بعدم استكمال اللوادر و قصوره
عن ادراكه بالاعقاب الحكم بغيره لقدر العقول و قوله انه حكم كالاجسام ان عنوانها طول عرض
عميق وهو حادث لما تهم و ان عنوانها شيئا اخرين و لكن زراع العظيم والذرب و دخل
سبعين موافق بخلاف امير بجهة عبده فقال له عيدين انت تهم خلق ادم على صورته حكم و ربه
قال والمعز اجل انت تهم بغيره و لذا لك لا يمكن ان يرى و لكنها افالا انت تهم و غيره
من المفارقات كالعقل و المفتش لا يمكن ان يرى كون جسم ذاك مفارق للجسم ولا انا
الشعاقة لا يرى كونها في جسمه و اكره الاعراض على يرى و اطري عنده بهم غيرة الاول و غيرها
وان يرى حالها بتوسلها و غير ذاك لا يمكن ان يرى فندا هو الحمام في الصفا البيوتية افوت
انتفقت المغيرة و الكفارة على انت تهم بفتح انت يرى و سعادت المغيرة بالعقل و القليل الاول
فخوجوه الاول ان لا يرى مغيرة ولا في حكم المغيرة مفتح عليه الرؤيه والاول برأيهم والثانية لهم ذرته

متحاجاً إلى يحقر ذلك شيئاً في جوبه المأني دعوه مبدأ، أو كلاماً عدراً لأن حكمه ينافي
 في اختياره إلى بذراً لا يكون بذراً، لامتناع الدور تعلق المدعى في ذلك حالاً ومنها أن تم
 لا يمكن أن يكون بهما ديرزاً محل الاختيار يكون كذلك في يحقر الحال ففي جود ذلك
 لا يمكن أن يثبت اليمينه سببية الحال المدعى له بحسب ذلك وادعاؤه ان في جمهور طلاق
 حسم لا يغيره من الاجماد وذهب بعض الصوفية إلى جواز احتلال العذر في تدوينه باسمه وأصل
 هرارهم غير محيي به من حول الاعراض في كالاما قول رجب المحتوى إلى أنه لا يمكن
 أن يكون في صحة وقادره ولابي يحقر مكان ولابي محل حمله على الواقع في محل لأن كل
 مكان كذا مكان ينافي إلى البرهان ويحقر الحال بغيره لا تتحقق حمله على المدعى عن الحال فيه
 ولا انتاج بنا في الوجوب له هنا الاعنى لا يمكن أن يثبت اليمينه سببية بهذا او هناك
 لسوقه ذلك على الصواب في يحقر الاتهام والحمل فالفافت المحبسه بشبهة في ذلك انتقام
 في جهة فوقها وانه حسم لا كالاتس وقدر عدم ابلاؤه وبالبعض الصوفية ينادي حال
 على الباري في نفان عنوا بحمل الواقع الحال فهو بطل ما بعدم وإن عنوا به ببيانه
 من يباشر فالحال يحقر ذلك يكون فالعليمة زاوية على ذات الماء تقدماً على الحال باسواده
 فاعليمه زاوية على ذاته كحاتم معاشرة لها في يكون الماء ذاتها على تلك المعاشرة
 فيكون فالعليمة تهم قبلها عليه وله الحال ذلك مخالفة بحسب الایكون بالكلين و

الثاني لو كان حريصاً لأشياء الآن والباقي بخلاف المقدم على والمرجعية ظاهرة لا في الرأي
 شائنة والمؤانع متفق على الشرط فالليس سلاوة لكتاباً أو ملائكة الشريط وهي عدم القرب
 المغلوظ والبعد المغلوظ والاعتبار وكذا عدم الصفة وعدم الاطلاق وأنها بحسب مختلف
 السلاع وعما تشقيان هنا وأما الثاني فقوله لتم الاعدوك إلا اصار تمحى مني دراكم الائمة
 بين العصرين حكيم اناني لقصاصه وبوالي المهمة حال وقوله مولى ربي في موقعي الابره
 فإذا اشتغلت زيارة مكي محيي محيي اولى وغيفر ذلك من المآيات وما الحال افاني فرسو شائنة
 روئتها ايضاً وكذا عصري من طهارة الحجرة عن الماء كالمعرفة بالعقل والمعنى للناس يستيقظ
 انسان جسمه على حكمه متابلاً ولا يهم للتعابيل بالاحجام الشفافية في جهة ليست مرتبة وكذا
 من الاعراض الخاصة الفيس كالمعلم والمأزادة وسريري عند الالوان والاضمار وغيرها
 من الحالات وحياتها زها المأوري بحسبها وغيرها لا يمكن رؤيتها غالباً واما الشوئي من الصفات
 فنهانه قدم لا يمكن أن يكون في غيره كذا انتقاء او اصحاب تهمة من الوجوه وذلك انتاج
 ما يكون كذلك إلى كل واحد من افراده واقت صور ذلك بنيانه كضم كونه واجهاته كهيئاته
 او كل حالاً عدراً اقول من الصفات البليدة انتاج كثيبة من الاجزاء المقدار تغيرها مطرد
 ومتعددة كثيبة من العين والنفس لامتناع انتقاء فيها اصحاب قسمه وبوجه لا يحجب ذلك قوله
 بحسب المأيتها نافع مطلب إلى الماء والصورة والامكان حتى اجالى جزءه وجزءه غير ممكن

وَلِلْحَالِ الْعُتْقِ

وَالْمُعْتَقَلَةُ أَوْرَدَ الْمَاعِلَيْهِ بِطْلَقَ عَلَى النَّسْبَةِ بَيْنَ الْمَاعِلِ وَارْدِهِ وَهِيَ حَالَةٌ فِي الْمَعْوَدَةِ
وَلِيَسْ تَبَاتَهُ فِي الْفَارِجِ وَيُطْلَقُ عَلَى كُوْرَشَةِ بِسَدَرِ الْغَزَرِ وَفَاعِلَانِيَّ كُوْرَشَةِ بِسَدَرِ عَنْهُ
الْأَسَرِ وَلِيَسْ تَبَاتَهُ عَلَى الْأَذَادَةِ مِنَ الْمَسَلِ وَالْمَوْرِيَّانِ ذَكَرَانِيَّ عَيْنِيَّ كُونَ
مُعَايِرِ تَبَلَّذَاتِهِ كُونَ ذَوَاتِهِ عَلَى لَمَكَكِ الْمَاعِلِيَّةِ لَأَنَّهُ قَدْ فَاعَلَ كُوكَمَا خَلَرَ فَاتِهِ وَذَكَرَ
يَسْتَدِرَمْ شَرَقَتِهِ اَفْرِيَّ وَكَحَلَمْ فِيهَا كَحَلَمْ فِي الْأَوَّلِيَّةِ يَسْتَدِرَمْ وَلَانِ سَكَنَ الْمَاعِلِيَّةِ
مُسْبُوقَهِ بَنَاهِ عَيْنِيَّ كُونَ مَاعِلِيَّةِ قِبَلَهِ عَلَيْهِ رَهُودَهُ الْمَوْرِيَّ بَنَاهِ لَادِبِ الْبَعَثَةِ
الْمَبَتَّوَنَ لِلْمَكَيْوَنَ وَالْأَبَيَادَ وَالْأَبَوَادَ كَجَوْرَانِ يَكُونَ مَبَلَّا شَنِيَّ مِنَ الْعَرَاضِ وَالصَّوَرِ وَالْمَدَرَّ
عِشَرَهِ فِي الْمَجَاعِ الْأَعْيَمِ وَالْعَابِدِيَّهِ فِيمَ عَيْقَقَيَ الْكَرِيقَ الْأَكْوَلَ الْأَجَوْرَانِ يَكُونَ اَمَمَ قَلَبِ الْمَدَرَّ
لَشَّيِّ الْمَشَوَّدِ الْأَعْرَاضِ يُوْرَشِهِنَّ دَافَاتِهِ وَلَانِ شَرِعِيَّهِ فِي مَا الْأَوَّلِيَّةِ كَلَّا حَالَمَ اَصْبَحَ الْمَقْبُولَ
وَالْمَفْلُوْنَ ذَوَاتِهِ اَصَدَهُ وَالْأَذَادَهُ الْأَكْرِيكَهُ غَافِيَ الْمَقْلُمَ ضَارِبَهُمَ الْبَتوَلَ الْأَذَادَهُ عَارِفَهُنَّهُ
الْفَعَالُ وَالْعَابِلُ لِيَرْجِعَهُنَّهُ الْمَعْبُولَ وَالْأَئَيِّهِ الْأَوَّدَلِيَّ كَنَوْنَ لِلْأَشْيَهِ الْأَوَّدَهِ بَارِدَهُ الْأَكَادَهُ
وَلَانِنِ كَرِيزِنَانِ لِبَتَّهِ الْأَوَّدَهِ يَوْجِبُ بَعْتَهِ اَفْعَالِيَّهِ لِلْأَنْسَانِيَّ لِبَتَّهِ الْأَسْكَانِ بَاعِسَهِ الْأَقْبَابِيَّهِ فَلَا
لَيَنِدِرِيَّهُ لَوَأَهَدَهُ الْأَعْتَارِيَّهُ كَحَلَمَ اَنْ تَسْتَغِيْفَهُ الْأَبْسِمَ الْأَصَورِ وَالْأَعْرَاضِ وَهُوَ
ظَاهَرُهُ وَالْأَسْلَيَّهُ نَهَانِهِ وَاجِبُهُ لِيَسْتَغْفِلُهُنَّهُ تَلَوَّلَ الْأَجَجَرَانِ يَكُونَ لِلْأَمَانِ
هَوَانِهِ يَجْدُهُتُهُمْ إِدَرَاكَ الْمَسَاقِيَّهُ وَالْأَسْفَافِيَّهُ لِمَ قَمَنَاهُنَّهُ بَاعِدَاهُ اَنَّهُ يَصْدِرُهُمْ عَنْهُ
الْمَسَكَمَيَّهُ بِضَاحِيَّهِ الْأَجَجَرَانِ يَكُونَ لِلْأَذَادَهِ لَانِ الْأَذَادَهُ إِدَرَاكَ اَفْعَالِهِ وَنَانِهِنَّهُ مَزَرِ

مَلِيَّهِ لِلْأَجَجَرَانِ اوَّلَ الْأَجَجَرَانِ وَلَكَهُمْ اَرْدَادَهُ بَهَادَهُ اَرْدَادَهُ مِنْ عَالِمِ الْأَذَادَهِ
بَنَادَهُهُ وَكَشَدَهُمْ بَنَادَهُهُ بِالْكَسِيَّهِ بِهِ هُوَ اَنَّهُ مَلِيَّهِ اَغْلَمِ الْأَذَادَهِ اَوْ اَنَّهُ مَلِيَّهِ اَغْلَمِ
عَلَى اَشَنَّهُ الْأَلَامِ عَنْهُمْ تَقَمَهُ اَمَّا الْمَسَكَمَيَّهُ فَهُوَ اَنَّ الْأَلَامِ اَتَوَاهَهُ الْأَجَجَرَانِ وَمَسْتَفِيَّهُ حَقَّهُ
وَأَمَّا الْكَهْمَهُ اَوْ قَفَالُهُ الْأَلَامِ اَدَرَاكَ الْمَسَاقِيَّهُ وَالْأَسْفَافِيَّهُ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ اَعْدَادَهُ
نَلَكَهُمْ كَوَنَهُنَّهُنَّهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ وَأَدَرَاكَهُمْ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ اَعْدَادَهُ
يَانِفَعَالِهِ بَانِيَرَهُنَّهُنَّهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ اَعْدَادَهُ بَنَادَهُهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ
يَعْجَنَهُنَّهُنَّهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ اَعْدَادَهُ بَنَادَهُهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ
يَخْدِرَهُنَّهُنَّهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ اَعْدَادَهُ بَنَادَهُهُ اَنَّهُمْ اَلَامِهِ لِمَ قَمَانِهِ بَعْدَهُهُ

او مان نستخ شیان بحیدث شیا، ثما نت مشاریل لادول کای تعالی حمال اشیاء
و همان مکن لکن اطلاق الاتحاد علیه مانع من المجاز و هد المعنی و مان
مکن فی حق غیره تقدیم الامانه بحیل حتم ایض کحال اتفاقا میعنی و مصروفه
جزء امن غیره و اما الاتحاد طبقی و همیز و رده الشیئی شیا واحد الاصرالعنین
بلیان نیتفی الرلان و تجید اصریه بالآخری و مذاخر و زی الربلدان مانین
ان بقیاء بعد الاتحاد و بحالها فی اشنان وان عدم اصریه اطلاق الاتحاد و کحال المیاد
المعدوم بالمحبود وان عدم اصریه و بجهد مانست اطلاق الاتحاد و بل اعدام شیی و ایجاد
اخرو و هب فر فریوس و غیره بعد المعلم الاول الرلان من عقل شیانیت
ذات بذلت المعقول و ایه مال الریسیه السید و المعاویه والآن الصوره العظیمه و بحیله
اذا احدثت بذله العاقل بالبیوته صار عقد بالبعل و ایکون كذلك مع الاتحاد
والاکران ما هو بالبیوته و بالبیوته والملحاظه میتوان ایضا اعادل بجهله
ان لا یعقل الا شیا و ابدا خوبیه ذهارت المعموله فی افسهها ایض و قویه و میشه
حالو اان ایه می تجاوز باهیان العارفین و اکھل عنی معمول بالمجی العذر کیزاده
فاکی البار بذالیت فی ذکر ماینیب الیه من الا افضل غالی بعض اهل استه
لا یکون اصحاب فی قادری علی مقدر و راده لان و ذکر المقدور وان حصل فیان کان لکور
پیش کلی احمد منه امکن کان احمد منه امورا وان کان اصریه امکن بخل و اصر

منها قادر او قدر غرض مادر اهدا فخر و ان لم یکن اهدیها او کھل و اهدیها نامت لاما اول
ذنب الایشاع ریان ایه لا مور الایم سر واذا زم اجتماع قادرین علی مقدر و راده ایشان
ما جلن بالمعقدم مشهود والسرطیه ظاهره لایه العبد لوکان موڑ ابقدرت و قد بیث ایشان
 قادر علی کل مقدر و زم اجتماع القادرین واما بطلان ایه ایلان ذکر المقدور ایان
نفع بکل احمد منه اعلی الانفراد او على طبع اوابا صد هما او الام او اهد منهها و الكل بخط ایه او
فلاد بصله عدم و قوعه بکل او اهد منهها لان و قوعه بکل او اهد منهها عکس همچنانه هلا فنفیل و هما
لا یستخی غنهها و المسمی ملائیع المسمی عنم واما الشافی همان کل او اهد منهها بغير مقد و لایکون
قادره اعی ایجاده لا یکون و ایه بیان بالمحبود و قدر غرض مادر اهدا فاما ایان لبت بذلت المقدور
وهو خود اصریه اعی المقدور فی ایضیه القادر و راده و کذا الایم عقال و قال ایه لاسخ شری
ایه ایلرم علی مقدر و دهنغا قادرین و لذک جزان یکون للبعد قدره و سه تهم قدره ایف و لکن فی نیایاد ایه زان و ذکر المقدور و ایه علی المقدور و ایه علی المقدور و ایه علی المقدور
قدره ایه تهم قدره و قدره العبد یکون مع الفعل لا یکون قبل الفعل و ایه شری فی الفعل الایان
العبد الایشی بذلت فیه قدره سه قدر میکون کمن بخیل فیه قدره من عیز قدره و الفعل کی سی بذله
ولا یسم بذلیک المساوی و مذهبان لا مور الایم سه قدره فی الوجود او مه میباشدیه ایه ایشان
ان لا بعد قدره لایه ایشان کر تقریه موریه بیان القادر عین الحکم والمشی و ایه کن هنها غیر موره
الانفراد

وذهب إلى أتحى إلى أن العذر بين موثران في هذه المسألة يتحقق بأدلة مبادئ أو فرضيات
ابو عبد الله عدناني في أثباته على أن الفعل يتحقق بقدرة الله تعالى وإنما تكون طاعة أو معصية
فإنها صفات تصدر من العبد بما يحيى النوازل عقاب فهرة العيوب وأدلة وآدلة وآدلة
وقوعها على طاعة أو معصية فإذا قدرت النوازل على وجه المعصية أو قدر النظم والصلفية
من عدم وكونها طاعة أو معصية ينتهي إلى العبد بما يحيى النوازل عيسى بن محمد لأن هذه الصفات
أثار فيها حادثة جوز تم صدور فعلها من العبد بغير صدوره إلا فعل الواقع منه من حيث
الى مثل هذا الحال وهذا القول قريب من قول أبي الحسن الأشعري حيث سند الفعل لله
الله قدره وأفاله ثم حيث أثبت صحة الفعل صادره من العبد وأبو طلح لما ثبتت إرثاته
وذهب إلى أتحى الأشعري إلى أن العذر بين موثران في الفعل يعني قدرة الله تعالى وعده
وهذا اللذ عليه لما مر من أن حال واصحة أن لم يستقل قدرة الله تعالى استقل استئناف
كل فح ما حل لغير قاتل وذهب إلى ابن جهمي وأمام المؤمنين من ابن الستين أن
العبد بقدرة قبل الفعل بالإرادة بهاتم موثر يتم فتصدر عشم الفعل ويكون العبرة
إذ كان فعل قدرة الصاحب للعناد والركب بحال العيوب الذي هو راده ونعت
يكون بالكتاب لا للقدرة وصراحتنا وبالمجتبى والباحث الرابع يصر واصفا بذلك

لا تشكي أرجاع قادرين على مقدار واصدرو جواز اصحاب قادرين في الحال المحال
ذكره كون العذر بين موثرتين حالاً وكانت أصلها موثر دون الباقي فإذا أشار
مستهل الفقرة باسم عملاً لها قد تم تعلمهم بكل مقدار ورفعي إلى ما يلي أثباته من العذر العبد
متانته للفعل عند ذلك العبرة باسم عملاً في الفعل وإن كان قادرًا على عدم لا فرق في المعرفة
ويبين على العذر أن العبد الذي يحيى نعمه قادر لا يكون فعله الذي يحيى قدرة الله و
يعالجة الأفارق كثوابه بذاته وإنما يحيى نعمه في ذاته وهو خير الله تمام المثال من حيث زبده
الترك يحيى نعمه في ذاته وإنما يحيى نعمه في ذاته وهو خير الله تمام المثال من حيث زبده
وذه الكلام في نهاية الرد على ثنان يعني العذر وهو صفة المؤثر على سبيل المعرفة فإذا كان فعل
استئناف صلاحية التي يحيى نعم العذر والكتاب بما ثبتت أن كان خلا المعيطل قوله
والافتراض في ذلك الداعي والعذر يحصل من الأدلة
على سبيل وجوب النيتها في العذر كأنها بسبباً ويجوز الراجح في العذر إذا اطريقه من
غير وجح أن هذا التقسيم يتحقق بالدارى تمويل حسابه فيما واصدرا عنهم الحال
الحادية السابعة موثران تمامان على ما أعادوا بالمعنى قادرين على ما يحيى
المحاجة حركة جسم قادرين وكون أصلها غيرها لا فرقى لو وقوفها لا فرق ضيق بالمعنى
صدور ذلك كون العذر قال إنما يحيى إيمانه من قبله في ذات العذر
من عدم الائمة العيوب لا العبد بغير طاعة أو معصية وما ذكره في المعني من قول أبي الحسن

عَبَارَة

١١) مجموع الملاحم في غيره من المثلثات المثلثات العدد وهو العدد القدرة والأراده الأولى
والبوجود صدر امن ان يدرك العقول بغيرها لوقايتها لا بوجوب ليس في كبح لان
بع حصول الالوهية انها جاز حصول الظرف الالوهي وكانت الالوهية او لومه وان
لم يكن بجزء فهو لوجوب اى اغيرة والمعنى دون للمعنى اقول اتفقت العدليه
كما في طبعين البكري وبيهقي ورافعهم امام الراعن على ان للعبد قدره معرفة خذ
افعالي واختنوا فذ مسببا بهم كما في طبعين البكري وبيهقي المعنيين الى ان العمل
يابستنا وافعانا اليه اسرار وردى واعون الى انه مستدل امن بوجوه الاول ان
افعانا تفتح بحسب اعيننا وتنقى بحسب ازفنا يكون مستدلة اليها امس
او كان امس تتم به الاعمال فعانيا الكائن افعانه الكفر والظلم ومح المسئل مهادره
عنه تتم مكان تفتح منه عذابنا وكذا اطلاعات حادره عنهم ندايا بحسب الموارد
الثالث الموسى امر ونبي وانما يفتح لو كان قاتارين ولا آثارا جاز من امر المخلوق وانما يفتح
ما طلب بالضرورة الرابع لو كانت الاماكن مستدلة اليها متوجه التحقيق لقضاء ضرورة
فتح تحكيم الاعني فقط المصادف والمن الطيران الى السماوات وكان بعد ذلك سلسلة
رجا ز تتميز بالطبع وابتداه العاصي في ذلك شرائع عن الشرقي للخاس الباقي لهاته
على استدنا واغفالنا اليها وترى انه تتمس ان نوع الظلم غالبا و بهذه القدرة اجمع

على الفعل الاقوى تجذيف الكافر والابيان واذ ان الفعل الاراده اليمانية المؤثرة
ف مصدر الفعل بحسب العبد كما اصنفوا امثال ابي بن البكري ان الفعل يعبر واصحا
حه لا يختار ترجيح المفهوم على المفهوم وذلك قدرة المكان الفاعل بحسب ادعه وغاز
من جهت القدرة كما يتوالى وجوب المدحاجي وغيرها من الماء اذ ان الفعل
متقدمة بالفعل المفهوم فالراجح وجوب المدحاجي ومن معنى وجوب المدحاجي اذا المدحاج
سو جود ما يجري لان الطرف المدحاجي مفهوم طلاق الماء من وجوب المدحاجي اذا المدحاج
على مشاهدة تلك المفهومات المكتسبة
اكتب المدحاجي باذ وقوعيه وقت وعده من اذ فرق قيصر هرمي الواقعين بالوجوب فالفرق بعد
ان افتقر الى وجوب المدحاجي الا في امور حجا وان ما يقتصر في المكان المدحاج
وذلك على اعتقاد عدم دفع الماء من الماء الى الماء الى الماء الى الماء الى الماء الى الماء
حال قاتل امس اكتسب المدحاجي باذ وجوبا وان شرط المدحاجي
سے بتغاير المعني والكلمة، اي فيما لا يحيط به امس وكتاباً عن وجوب حصول الفعلية القدرة
والأراده والذين قالوا المؤثرة الماء وصده حرج ابانه تتم بغير كل الكائنات والمطرقة على حال الاستغفار، والاضمار
فالوا انتي بغير ما يفعل العبد فهو بغير طلاق عته ولا يزيد مخصوصته وهذه الاراده يكوف وجوبا ملائكة
غيس الاراده الاول في المعني اقول والكلمة، وانقواعي وجوب الفعل القدرة واراده لما على ان نذهب اليها القدرة
نعدم والذين قالوا ابان المؤثر الكائنات وان تتم وهم كاذبون ذهبوا الى ان تتم
مير كحال الكائنات لانه انت اعلم بما وفعت بالاراده الاباحي بكتابي مزيداً كحال المطرقة
نادتهم خالد الهم يقسم الى الماء تمهيدها في اداره مخصوصة لوجوبه بوقت دون وقت واخيرا

فتح المفهوم

اهم الستة مابن الفضل القيمة لاقدر منشد قدرها وعند اشتراك على مصلحة كلية عاصمه والحكام
البعير يتم كون الحال اعظم من بجزء لا يكفي ان ترزو اصحاب اقوال للحوادث والطبع في
على مصالح بل منه الاول كون الفضل والشيء ملبيا مسببا في كونه منافيا ليس العصمة بالامر
الذى كون الشئ والفضل ملاطفة صفة الحال يحيى كالعلم وكونه على صفة تقصان هي الفعل
الثالث كون الفضل حيث لا يحيى فاعله ذم او عتابا ففي المثل العبرى لا ولان
للان والعبرى كونها عطيله اولا يسوق لكم بحال على الشىء والازع انه هو في المعنى الا في فحده
لما حرم لاقيم بالعقل على الحسان استطالت العقاب او تحيي بغيره للفضل من ثم باعتبار
يكون حسنا والتعجب ما علقت اثار العقاب بعد فعل مفهومها راكب تكون حسنا وتجاه
سرف وانما لا والفتح يجعل الشئ فكلما امرت برفح حزن و كلما نهى فرج فجاء
المفترضان من المحسنة ما يحيى نفع المحسنة بكتابكم الشرع ومنها ما يحيى نفع المحسنة
اشرع ما الفضل في حال على هم مقصدهم حسنة وكذا القبح في بعضهم عليهما بذوات الاعمال لا
يعتذرها وجعلوا الشر كأشد عاصي منها لا يحبها فيها من الاشياء ما دخل به فوره الفعل
او قبح كمن الصدق المفاضلة وحيى القدر ابشار وحسن الاحسان وقبح النظم ومنها ما يحيى حسنة
وتجاه عقدا بالنظر والاستدلال من الصدق المفاضلة وحيى القدر المفاضلة ومنها ما لا يمكن

اما ما يحيى العبد فكان طاغي كان الستم مرید الى المبحث الاراده للخصوص للفضل في
الفضل الذي يحيى بخلافه العبد عندهم الله مرید بمحاجة ان دليله است القاعدة على عدم الاختيار
لا على فيه لا القدرة قادره ثم ثبت مخصوصه كان مخصوصه لكن مرید الالام احسن
الاول ولا الثاني في اعمي الطلب لكونه ولا اخواته جمله الطلب معاشر الالام احسن ادا
انه تعمير المخصوص ولا يحيى الظاهر اذا لم يتحقق من العبد وماريده الالام اراده
ترميده عذرها على تحديده بعدم اشتراكه فانها يحيى بالفضل ولا يحيى منه وهو
كان الطلب ليحيى من شنا فالفضل الالام تقسم الى حسن وقبح والتحريم
خلصه فانها يحيى بالفضل الملازم او الشيء الملازم بالفضل الملازم بالتجزء و منها ان يحيى
الفضل او الشئ الملازم بجزء الناتج عن الفعل و مفعوله او ادانته من المحسنين بالاراده
ما يحيى لا افعال ولا يحيى ما على سببية ذم او عتابا وبالتفصيل محيى ما يحيى
اهم الستة يحيى من الافعال حفظها لفتحها و ما يحيى حسنا او تحيي بحكم الشرع فقط
وعند المحرر اذ بدراية الفضل يحيى مبين الان الى الصدق والعمل يفتح معرفتها
كما ظلم واللذلة والرمح اليه يحيى بمحاجة مصروف الان الى المقصود لا يحيى بالفعل
الفضل الموصوف بالذمم والقبح العقلي على يحيى به الذمم طلاق الشئ من الايجاب العقة
والقبح ما يحيى به وبيان القبح الوجبة وما يحيى ثنا كمال الفضل الموصوف به
الذمم والعقاب دعوة لكون اذ المفاضلة لا يحيى بالواجب العقلي ولا يحيى القبح
العقلاني البسيط وانما يحيى الواجب برتكب القبح بالاختيار جابه ادراكه وتجاه عذيم

العقل في محله في الواقع يكتشف عنده من الشيء وقيمة كل ما لا ولأنه مستقل
عنها وبوجهها على الاعتراضي يعني أنه كائن في الواقع على العقل على العقل الموصوف
بـ«الذم» ويظل خارج الواقع العقلي والمندوبي الواقع وأكتبه العقل على العقل على العقل
بـ«الذم» وهو لازم لا غير فليس الواقع بما يتحقق في الواقع العقلي بـ«التحقق» وبـ«الذم»
القول الذي يجب عليه أن يكون متصوقاً في الواقع العقلي والتحقق بالـ«التحقق» وبـ«الذم»
شعري وأدبياً لأن الضروريات في الواقع العقل على العقل على العقل على العقل على العقل على العقل
أطهار المجرة على يد الحاد في الواقع بين النبي والمبني لأنها لو كان متصورة
لما تحقق من المتصورة في الواقع في وعده ووعده وتحققت مادية الكليف لأنها
لو كان متصورة لم تتحقق المعرفة ولا المعرفة عقلانياً في الواقع العقل على العقل
السقراطاني يحصل على كل ما يكتبه في ذلك لأن على القبح في محل
اما بالواجبات يفعل ذلك في الواقع على الواقع والباقي في جعل ما لم تدركه عنه والآول
يمثل منه ما يطابق الواقع والباقي وما يختلف عن الواقع آخر في الواقع على العقل
لوكارون عقلانياً أفتقد عقله وعذاب زواله والباقي بالطبع بالمقدمة مثل سبان الشرطية
إن الأحكام المعرفية لا يمكن تغييرها لأن كون الأحكام عقلانياً يقتضي العقل العقلي للأحكام
الحكم بـ«الذم» وسبان اشتغل بما يكتبه في الواقع العقل على العقل على العقل

٤٣

عامه ولو كان قبحه يلاماً لزال وللواب الملح من زواله فإن هذا القبح للباطل
كونه كذلك باطل يعتبر أحكاماً على المصلحة وبوجهها يكتبه في الواقع العقل على العقل على العقل
لأنه كذلك وإن أعمل على قبحه كلام من كلامه فالله عفو عنه في الحكم تتحقق العقلية في الصدق بـ«الذم»
الشرط عصياً للأحكام على فعل الصدقة قالوا العقل المنطقي الذي يحكم تتحقق العقلية في الصدق بـ«الذم»
بالбедريات تكون أفعال عظام من طلاق الأحكام كبسه من الأفعال بلا بفتحه وإنما يكتبه ذلك
الصدق سعيد

٤٤

العقل العقلي الذي يبرهن على الفسق والأخلاقى ولذلك بما يكتبه في صدقه في بفتحه
مصلحة بين مسؤولي المعرفة العقل العقلي ولا يكون مسؤول في شرعاً من الواقع ما يحكم المفاسد
غير المكتوبة وبذلك ما ينطوي على شرعاً من الواقع ما يحكم الواقع المكتوبة فوق غالط الأحكام
للسفن المنظمة وغيره ظرفية وهي تقتضي لا يكون من الأفعال أو أفعالها زنا وغيبة على بفتحه
تعتمد على يكون من الأفعال وأفعالها والعقل المنطقي الذي يحكم بالبدريات مثل كون الأفعال
اعظام من طلاق الأحكام كبسه من الأفعال ولا بفتحه وإنما يكتبه ذلك أفعال العقل الذي يبره
مصلحة في الواقع من وفقاً له وذلك بما يكتبه في صدقه وبوجهه بمصلحة بين الأفعال
في المذهب في المثل على المصلحة العامة وأفعال عندها وليسون بما يقتضيه العقل العقلي للأحكام
المكتوبة إذا لم يكتبه في شرعاً ما من الواقع ما يحكم الواقع غير المكتوبة وهي الأحكام

المحض ثم يندر وان في بضم الماء المكتوبة غال والتناسيلون بحسب الوجه لا يوح
العنفلي اصلنحو افعال كل المشرفة بوجوب العوض في المسوأ واللطفة على المسوأ وكذا العنا
لمن يتحقق ذلك لان المسوأ وعددهم واعدتهم الوفى بما عدروا وعدرو واحد عبلا وقل
غير المفترى من التاليةين بحسب الوجه بالمعنى الوفى، ما هو وعدوا وار لما باهلا عليه
فيزرو ابر للنه حق المقدم ولا يك ان يأخذ حق نف اما ذكر المسمى عني في، ويما يقت
من بث، ان تو اذهت المفترى في ان العوض وجوب على المقدم والا زر المقدمة في
ان كان منه اشغال، ما لم يحصل العوض في ان كان ابيدا، فخلافه من العوض عليه تقد المكافحة
ظلام وان كان من غيره فان كان مباحة خذ ذلك وان لم يكن فان كان حرام عاصلا
فالعوض عليه كمن يحيى عليه تقد المكافحة لان اقدر عليه وان لم يكن محاللا كما يحيى
قبل العوض عليه تقد المكافحة عقد رادعا وقبل عددها قتل
لا عوض في واحبها التواري بالاطلاق المكتيف عن الفانية وكذا الطرف في وجوب العقوبة
وابسب الازرم الاعزاء بالغور والمقدم وعددهم التوابي تقد على العقوبة الوفى،
بما عدروا وعدرو ابر لما منع المفترى عليه تقد وطالس الشيء و به الزم منعه بقوله
وقالت غير المفترى الوفى بما وعدوا بحسب الائمة المكافحة فكان في نوع من
ظلم ومنعه الکرم والوفى بما تقد غير وار لان حق تقد مجنوز له كمقابل ولا يط عليه
افز عبلا وجوب حق نف فاما ذكر المسمى عني بث او عا و من شا المحظى
لم يتحقق العوض فكل البخادرون من المفترى تقد المكافحة عقد رادعا و قبل عددها قاتل
بسب الارزق

وغير الاصح ما ويان بالكتاب الى قدرة القادر على العجز اذا وشك عي
بالكتاب ايم وكان في ذلك اصحاب زرادة احس الى غير اقتداره منها البت او
ذهب البخادرون الى محب الاصح لانه ماسا وعي الاصح في الوجود فما تبيه الى قدر
وزاد الاصح زرادة فمعه البخادرون اليه احس القادر لزاته الذي من شئه الا كان
الي الغر اقتداره ذلك الاصح البت او اذا وجدت القدرة والداعي وج المفعت منعه
اغرون واللازم وهو ما لا يتناهى اليه احس وهو مدفعه لامتناعه ملابس او
تشبيه الاصح الى القدرة لا يتعال فبالي ربته فرضت اهمن ازراقة عليه ما لا يزيد على
المصلحة الاصح الله الله
منذ نجحت بالاندماجه لاما نتوال نفع كون اصاله لاما فغضنا الا طاهر تقبلا زل المفترى
قائل اتفقا على ان المكافحة نتج اف فيه تعرض العباد لاحتماق التغطيم و
الاصح الذي لا يحصل لهم بروض واللطفو وار بحسب الاصح المطاع وتجده عن
المعصية والثواب على المطاع وار بحسب شعب المفعت المفترى على المكافحة
بالطلاع مع التغطيم ولا مجال في العوض واجب عن الاسم الذي تصلح غير المكافحة
والبرهان فهذه جملة ما اورته بهذا الباب قول اتفقا العددي علي ومو المكافحة
وهو اراد من يحيى شفاعة ابيدا اشتراك الاعدام في حبس ما يفهم من التورى عاش ووجهه شفاعة على كل المكافحة
روابط تعلق على المكافحة واللطفو وار بحسب المفعت للضحى العار للغطيم ودن المكافحة تكريبا بخواص عيشها وحال
وان كان من خضر عان فكان عابدا ابيدا المفعت الار
ذئب ذئب
جسيما وان كان الى المكافحة فان كان صوابه
مسنون المكافحة لم يجيء فان لم يكن فان
كان بالفتح اتفقا بخلف حكم قردا وان كان

السيطرة من فعل لغرض نهاداً ممكناً ذكر الوضعي عايد اليه مكتوب من تفاصيره و
بالطرق المالي غيره فيكون من تفاصير الحالية إذ بعمله يكون قراراً صارياً لا يحال منه و
الآخر في بعده يفقد ذلك الحال بالطلاق اللازم ظاهره الخوارج على طريق
لهم حكمت تعصي ان لا يفعل طلاقه بوجه عليه حكم غدر عليه بخلاف جوازه ورد عنه
نظراً إلى حكمته وقد ينشأ عن العصي ونفع الغير لا يتحقق تحيل المعاشر على استياله
على كونه كاملاً في الفرقة وهذا يجيء أخذو ما من لكتها لم يقطنوا المعاشر فلما نفوا
العقل العاقب على استئثار كل موجود وقالوا إنكم لا يصدرونكم الحال إلا العوسر و
إليه والى غيره لأن غاية صدور الحال عن كمالية وعالت المفراة ثم تعميغه لغرض غاية
حال الأukan عابساً أو حل أذى ضياري وقل المغربي كان عيشاً وحال في صوره وذاته
لأيجوه إيماناً لاتخاذه عن المفاصي بل المغيره وعاتل لكتها أن على رأيكم الفعل على سلطكم
سبيل صدور ذلك عنوان نفو الارادة والغرض عنهم تعميغه وحده العامل على النظام
الاكان فإذا لم يكتن لغرض غاية انتنة وقوعه ولما ذكره تخلصوا بان علم بالحال على المصادر
الخدمات ببيانها وبيان العلم الفعلي ببيانه وعلمهم فعلى الانفعال وحده العامل الفعلي
حيث أنه مبدأ للمفاسد قدره ومن تعلقها بالتجويد على وجده الاصدار وداراده على العصابة حيث
ولا تقدر دهنا لا بما عبساً لا العصابة العقد فـ الضر تم الكتها الواحد لا يصدر عنهم

التعجب
عقل

دخل

حيث

والاعداد فتح يابسة المتضليل وبالاعذار العوافي بمحضه فضل الطاعة لغير
الاعداد والتعظيم من المتحقق المطفىء وهو مكان المكافحة مع المطاعة
أقرب إلى حكمته العدو هو و على استقامه والأukan ناقصاً لحكمه الشواهد
واجب ايفه واللازم النظم أو الطاعة تستعمل على المشتمل على حصول النفع
في مقابلة هازم الظلوم وكوكان صالحه الابتدا به لزم العبرة فالثواب عوض
المشتمل على اصله أو اطاعته تستعمل لاقيام بالطاعة مع التغافل والابدال و
هو وابنته حمى من تمام الحكم فيه غير كلامها وإنما والأطفال قال وعند
ابن الصادق لأواه عليهما تم شئ ولا يتحقق منه شيء ولا يتحقق شيئاً لغرض البتة
فإن المعاشر الغرض مستحب على حفظه ولا يجوز عديمه الاستعمال والقول على أنه مت
يتحقق لغرض مستحب على غيره لا يهود الأukan فضل عيشاً والعبرة منه تتحقق في حالات
لكتها أن على عباده المصادر بحسبه ورذكت منه وبوبيه قدرت ولو بعدها وروم
أرادته من عيده قدره فيما لا يعتباً العقبات لا يكون بذلك الاراده بما يحيى قوله
ذهب للأسد ادعاه إلى أنه لا يجب على كلامي لأن الكلام على كلامه حكم على المحب
لأنه يحيى بغيره ولما تحقق منه شيء لأن كل ما يصدر عنه حسنه لاصفة تعصي على سمعي ورد تعميغه ولا
يغفل شيئاً لغرض البتة والأukan مستحبة بغيرة واللازم بالطلاق المزوم مسلم ببيان

الآذان

الوجوب

الصورة

وجوده فلما بهته وجود صادر على المبدأ والبنية إلى مبدأ آخر من حيث
وجوده إلى ذاته يوضع إلى المكان فإذا اعتبر البنية على مبدأ آخر عرض الموجوب
ويعتبر المبدأ وعاقل ذاته لجود ملائمة كثيراً، بما هي واسكانه وجود وجوب
وتعقل ذاته وتعقل المبدأ كثيراً إلى ذاته الموجبة والمكان والتتعقل ذاته
وكل منه بالبنية إلى المبدأ، وجود الموجوب تعقل المبدأ، وإذا انكرت الاعتبارات
الموجبة فإنها تعتبر تعقل للمبدأ وجود صوره بغير عقل آخر حيث لم يرد لها
وتعقل ذاته يتصير بغير المذكرة في يقنة ارتبط العقول الانساني إلى العقل الانساني والملائكة
الانسان والعقل والخلق على التسلسل كل من الصادر عن المبدأ إلى الموجوب وهو صدر الموجوب
العقل الانساني يرجع على المكون والغاية وصوره الطبيعية والمعينة ثم الربانية المحدثة ثم البنية
ثم المحسنة ثم الافتراض فإذا أرقىت من درجة النقصان إلى الحال التي هي العقل
نعم إلى المبدأ، إلا أنهم فهو المبدأ واليهم المعاود وهذه الأصول كلها مائدة للباحثين جاز
منكر العقول لأن العقل الواحدة يمكنه تعقل المكان والوجود والتعقل مبدأ إلهي آخر
في التالية من أنها صور اعتبارات لا تتحقق لها في الواقع فمَنْ كَانَتْ مُنْكِرَةً كَحَالَ حَدَرَ رَاعِيَةً
سَوْدَةَ دَوَانَ كَانَتْ فَاصِدَّةً كَحَالَ الْمُكَنَّبَةِ وَالْمُكَلَّبَةِ فَالْأَوَادُ الْوَادُ يَصِدُّ عَنْهُ الْأَوَادُ
فِي الْعُولَى الْيَاجِيَّةِ الْأَفَافِ عَلَى الْمُخَارِجِ زَانَ يَكْفُرُ بَارِدٌ مِنْ عِنْكِرَةِ الْعَتَّابَاتِ فِي كَحَالَ حَدَرَ

واحد الباقي واحد فوكذلك نحن صدر عنة شيئاً فلن حديثاً صدر عنناه بما
هي صدر عنناه فهو بالمعنى من صدر عنناه حيثين والمبدأ الأول صدر عندهن
كل الوجودة فنوعاً صدر عنناه لا يكون إلا الواحد لأن ذلك الواحد ملخصاً كل الاعتبارات
من حيث ذاته وأعتبر بيتها إلى مبدأه وأعتبر بالمبدأ لما يحيى له إذا كررت
الاعتبارات حصلت اعتبارات كثيرة في يكنى إلى صدر عن المبدأ الأول بكل
اعتبار شئ واحد على هذا الوجه تكون الموجبة الصادرة عنهم سچان وصدر والملائكة
ضيقهم يقولون أن هذا إنما يصح تعالى في العمل المعمول على الماء راعي الفاعل
في حوزان يغسل شيئاً من غير تذكر الاعتبارات فمن غير تذكر بعضها على بعض بعضهم
مذكرون وجود العمل في المعمول أصلاً فيقولون بيان المعمول الذي يحيى سچان والملائكة
وتحتها فإذا شئ شيئاً كالآفاق متداركها على سهل العادة طلاق حتى إن الناس
علمه ولا يراقبه فإذا أردت العذر على ما يحيى سچان أول سهل البارحة
إلى ترتيب الموجبة على يدي الماء، وذكرت بهم فالاعتبارات المعمول في المعمول الذي يحيى
الوجود وتسريحوه أحد بسيط فلا يصدر عنه أنسان ولا يتركه ذمته صدر واحد
الشئين فهم خارج المعنون صدر والآفاق فان دخلوا واحداً يكرر الماء والبرحة
في حوزان يراقبها التأثير على سهل الترتيب على الماء وجد أنسان إلا إذا صدر عنده
فالواحد الصادر عن الماء صدر في فنون تكنى عرض المسوء والبنية الاعتبارات بما يحيى عنده

فهذا

بعد العرض في بسیار الذهن يمسح بذاتی از اسم خاتمه و تقویت البشارة للداعی شکرانه
اسپیا، احمد ران لایتر را کاخانه طبقه العقل کاخانه کر و اخواج الالک و الٹانی
آن به عوامل شخصی ای طاقعه امتد و الاقر از عن معتبریه و الناله ای نظر مژده عیقب
دعاوی البشارة مسح مسروون بالتجدد عطاطقی لمدعاوه والاولاد من اللهم لا اجزئ من
باب الٹانی و زینی بالتجدد عطاطقی للعواوه و الاولاد من اللهم لا اجزئ من
المسارضه والاقرآن بالتجددی تکریر عن الکرامات فی معناهه ای تکویل الحامتان ای
قوایی نامنلو اصل قیلی کویاته ناتو ابیوره من شاید و ای داعل عدهه من تکریره لمان
چماته من المهره ای اند و الکرامات فی الکمکن ای اسدالله علی البشارة لمان هر طا الدلیل حصل
در دل و پرسی که نکل لامکان ای کیون کراهه لامحرجه ای اینی و اینتهی ای اتوں لعقصه
بریم علیها السلام و غیره ای ای عدیده السلام و الدلیل المجنونه ای تکلیف ای و میر
لخی الرتبی فی و احلفونه ای عصمه الائمه و المعنیه کی کوئی لکھاعنی کیلکن ای
لیصدر عدهه المعاجمی ای صیاره علی ذکری تعالیٰ پیغمبر حجیل الایمده عدهه معتبریه لایکرمه و
صیخره لاما بعد و لابا سهو و من ای ای عدیده ای ای عدهه المسویانیه ای العصر و
 تعالی عدهه المعتبره لایخن بالجھر و تعالی عدهه المسویانیه ای العصر و
دعاوی ایم لاقبل ذکری تعالیٰ ای ضحاها صیاره ای داده ای ارس ای فقط اعنی نهیو و ذکر در بعضهم ؟

اکذرت البر اصل العبئه لانى البى طالع بقى ياخواني العتقل او خياله عاكى حان الاول
لماكين حاصمه بيك ان جمعه عيشادان كان الشافى كان قواهم مردو داما العتقل ملايقيه مطاقت
بيه والجواب انتي بيابو افوق العقل او ياخواني فكان حان الاول لماكين كفن العتقل بغير عن
ا دراكم و الا عذر لايعرفه ما صالح الى مرشد مومني كان فى حكام الشرقيه او شياكة الحادر
باب العقل بيعتبر قاتل مصلح محمد رحال المدحه لادعى البنوة و ظهر عليه المخرج و كل من
يكون كذلك كان اسواء من اسود اسكندر لغير اسامه سلطانا المخرج غيره و دوى ان ن
سلا تقا لغولها و عواه مخلوده بالتو اتروها ظهر على المخرج عليه و دان كان رواياته
مخالفه لكنها اخر حايمكن ان يذكرها الانوان حالا لايكون ان يذكرها الحدود فيه ظاهر امور
لما بين امكان البنوة و شرطها شرع في الاحد لاعلى شوت بنوية بنية اعد او يه المخرج
في هذا الباب يذكره ان عدم ادعى البنوة و ظهر على دير المخرج وكل من كان كذلك كان اسلا
حسام من اسم صادقا المقدم الاولى فظهره و دعواه لا سكت فيه لانه متقوى بالرواية
انه عدم ظهره و ادعى البنوة و هو يزيد العلم المضورى له اهل المخرج على ديره فضرورى ايفمان
المخرج كبرة فالوان المؤزر و هو متواتر لا سكت فيه و ايجي زده ظاهر لانه مهادى به
و خضرتم بين الایران مثلما و بوجه منه وبين اصحابه وبين تهمهم ما صاروا الا اخذوا
اکنهم المعاشرة اختارونا انها اسهل من العقل و منها اشواق القروش و شهرين
اصابعهم و قدم للخدا و ایماع للنفس اکثیر من الطعام اليه ملاصقها بالغرض و غير ذلك من المجزات

ويصدق فيه و لا يعذر ولا يمسه و المنسى و امامي سير الاحوال فجوي
علم جميع ذكرا و اتفقا الناس على ان الانبياء و مخصوصون من الكنوز المغيرة
الاباعنة و حملن المخواج تعاليم الغضيبيه جوزوا الكنز عليهم بجوزون المذهب
عليهم و كل في بيت عذر به كفر و اضلو الناس من العصمة فقال يغفر لهم من يتلقىهم في
المخالفه حيث لا يكمن اني يصدق عذر المحادي من احياء اعلى و ذلك و الا اتحقق
الشرع على ذلك منهن من قال يامن يكون مكتبا من اصحابي كفن الا يصدق عمله ضرورة
ولا يكفيه لا بالبعد ولا بالسايق من اول عمره الى اخره ولا ابدا ازاله
بعض الشرائح او الزنا و تعلمها مكان منزاعه و سقط محظمن العلو في قال
بعض يهود انان الصغار لا يتعذر في الحرم كما لا يتعذر في الحد او وقال بعض يهود
العصريه انشئت بعد العبئه اما قبلها فلا و يصدق في الشرع ولا يكفيه في عد
ولما سموا و دان كان اکذربت غزه صوفية لعدم الوضق بالشرع و امامي
الازمان فجور عليه كل مخصوصه وقال ابن فورك بعد بوزعجه من كان كافرا و قاتل
بعض الخشوعه اني بنية اعد كان كذلك لغواهم و وجد كهلا لامردي و غلط
والضلالة فما عذر الراشد فيما اطلق على الامر اشرعه قبل البعضه قال ابن الباري من
الاحداث انك البنوة و ما لا يأكل ما يجده بالعقل فذا يتحمث في اى بني و كل ما لا يكون
المعتقل ايه طريق فهو غير مقبول عند العتقل فما دعوى البنوة غير مقبوله اصلا فوت

وادأهان

في الفحاق والأسلوب كلامه تهدر عقول القارئين على العارض به قصاراً لغيري
 وأبى عليهن البرىء في النظم ما يلتبس بما عدهم إلى العارض توحى توبيخه كما ذهب
 إليه بعدهم وفاته تهدر سبب حكم التي شرقي العارض عليهما القابيلون بالغفاصه
 أما ما لم يعود إلى اللقط خاصته ان توقي صوابه على جميع الكلمات فهو قول من كل
 أعيازه الأسلوب بقان الغواصه والأرجاع إن تحصل بأيقاع الكلمات في المقامه وإن شفف
 فهو قول من حمل الأعياز العذبة والآن طورها بما عن الفعل على اللسان وهو اختيار
 الطاجظ وما لم يعود إلى اللقط من حيث لا ينتهي على المدى فما كان نعيزه ولا للطاجظ
 أو الاتراظ وقد ذهب كل منها قوم وبباقي بعض سبب سبب ما افضل ولكلها
 انبات البنوة طريق افراده اوان انان من في الطبع اي الملكين نعيزه الاما باقى عدم
 س انبات نوع يوم كل احمد بشيء تاخذ بعون اليهم في معاشرهم من الاختير والملبوسات
 والابنيه وغير ذلك فتتعددون في ذلك اذ ينتهي ان يقدر واحد على عيشه بفتح
 البهيز عدا وستغيره فيه ولذا اكتب انان بجبل على شهادة وغضف في المحن ان
 يستعين انباء نوع من عيرون يعينهم من استقام لهم الاصبع ولذا يجزون بكتاب
 متزدك العدل اصراراً منهم من يجزون اذ كانوا كذلك لما استقام لهم والمجبر به

التي لا يحيى قواله بن المجر اسوان كل ملوك اقيمه بتواتر الاراجع بما
 يليه هذه التواتر واما ان جان كندل كان رسول من الله ثم ملوك ملوك
 المجر غيبيه عوى لا يكتن صدور الامان بهم ولا المكره معه او الامر تهادى فلهم
 للشيد في لامه قائم مقامها في شخص اوتان انسان رسول الملك الكثيم غال الملك
 ان كنت احادي تناخي اذ عاذتك خلاف الملك عاده عيشه قوله وذكره داعي
 صدق المدعى بالهزوره وكذا هنا والامان اخر بجهنم اصلانا لخلقها وسافر
 الحجج وكم من صدق المدعى وما صادق في الازم الا صدر قال واندروا في وجها جاز
 فقال قوم ان فحاصاته اعيازه وفال قوم ان حرف عقوب العوارض على بود مشارته
 عنه وظاهر حجزهم عنده التهدى في الدورة عليهما اعيازه واما كون كل هرمي بوزر
 مجز بطيق لروعه فهو بني فهم ملوك عمالان المجز لا يكون من غير اهتمام ذاته وذاته
 يمل على تضليل المدعى اياه من ادعى البنوة وصدق ادعهم فهو بني بالهزوره وكل
 من اخر بجهج صدق عن بعوته من الانبياء والآلهي حكموا الله الرحمن عليهم قبلهم انباء اسكنون
 لوجه بصدرهم الملازم لبنيه اول ملوك زان القرآن مجز التهدى بهم جهم
 العارضه وتوقي الدواهي اهياش في وحال اعيازه وقرار اصناف المتن في مقاييس جضم
 ان جبل اعيازه الفحاصه التي لا يكتن اصنافها في بكتابها وقال افراد اذ كانوا وبريجوا
 اسلوبه وتركيبة المجز قفال اوزان بابصرة فما سوار العوان يمكن الاتيان بكتابها

يطلب بالتحاج اليه ويكدره مراجم فيه ويدعوه دوته ويعطى الى المجنون لتفعيل الاختلال
 لظلم النسوة بمحضها كليل حضرة خليل مر الاقحاع خلابير من تيار مطر وعدل يتحقق راحم
 على رها ولابد لها مامن قوانين كلية تبيح اليها اذ لا زناتيات يثير مخصوصة وتنك المغواطين هي
 الشاعر الشاعر وضع الشاعر ليس لي واحد اقتفى والآتى في الواقع العبر والمرج في واضح وكمين
 يقول قوله عاصي فتحة الاختلال على المبدل من يائز عصاز عن باقي اصحاب المفهوم يحيى نطاع
 فيما وضعه وذكى ولما في الصاد ورمي قبل سقاها او كوكان من عزفه من بنى الشعوب
 ولو لم يروا الماء متلازما فرا هيج وربما عشم في تحفه لشمع نعمتو الماء وبنى ذئب
 عزف الشعوب عاليكن في تحفه ونظام العدل يرى عزم الضرير الارابي بجه اليم يكون بلا دليل
 من عذن تتم كتحفه لالعوام وضفافه العقول الاختلال العدل الانفج عجب البنوع عالم انتقاما
 سوقهم لي يتجاهلون اليه بحسب شخص فتدرون على خالكم الشاعر فاذ وعدهم وتوعد شعابه
 وتعذيب اوضيدين حملم ازداده وليخوف على انتقامه الي قوله فوجي الشوابي العتابه لافتة
 معرفة المجازي الوسائل ليست هذه باقيه في كل وقت بل كسي بجهه المعلوم المفت عليهم
 عندها بمقدارهم وصلاتهم فهم في عرض المنساب انطلاقه من وضع بعادات تذكره تذكر كل
 بحث يذكرهم محبودهم وارجا الشوارب والخوف عن عقابه بالعقوبة وعزم اصناف العجائب
 بحث يذكره بغير ادعى على كل شئ من شئ عن ذات الغني غيره ويعطون شریعته طهرا
 محبودهم وبایرام

به مثنا ذكر الاختلال عن بغراه ونک من عند الله اک من عجبوا لاغش الجبار ونک اول
 ذکر ۲ يعزو الله اسمه سهل عرفوا كون من عذر ما ذلت لا يكلمن احتفاظ امور نوع اهان
 الابهاني في مجهري بشرهم عن باریام بالامتنع في عقوبات ونظم العدل بغير عوامل الطيارة
 قوانین في عبادت باریام عدا وعيوب عدم بارکه بوزان مام استقيم او يمد لهم
 ميسورة ويعقلوا شرعيه بظاهرها وغاية قطفى العدل في الامر المتعلقة بالاخلاق
 وبالشرع والسياسة لمن لا يعقل تلك القوانين او يجيء بخلافها على المغارب المعني عن غيره لكن لا
 دارونهم فلن من المعنفة من جههم كل شئ محسان هلاك في علم التشريع وضمان الماعظه ونظام
 يحمله اعنيه مصلحة شعاعاتهم وسادتهم فنماده اذراك المكان في هذا الباب قول الحكماء
 طريق افرقي بنيات انشوة وهم يحيى على قواعد الاولى الا ان صدقها باطل فهو ظاهر
 فانه لا يعقل على سوء رهانه وصده من دون معاونة اهدمن بنى نزعه هانه يحيى الى
 غذا اوصليوس وسكن كلاح وغير ذلك لا يكتفى بريتها وصده فانه تحالفه بشئ
 واحد يعزم من اباقيها فتقى الا الاستعانت في سوره بحاجتهم من بشي نزعه معاذون
 على يتجاهلون اليه ويشكرون في مكبسها بحسب ينفع كل منهم لهم ويفزع صادبه افر
 بحث يتم بذلك كله ما يتحقق كل منهم ايمان الشاعر الاختلال عذل كل قدر

كتاب الحجارة
مختصر رأي في

منعم

والنحو يكمله انواع جمل فيه في الندان والمعلاج بان يكون علني في وقت فهو به
ومفسدة في افقيه منه وأصنف الن DAN في قوع فتح منه ابو سليم بن جعفر الصافى مني
وجاجعه من اليهود ومحظى بان اشارة اثباته بعد كوى عد كثيرة عليه وبرئاه
حقوه وقد ساقها حقيقة ذلك الاتهام ذكره المانعه ديات القرآن قد شافت على الن DAN كالعد
والاستعمال اضيق اليهود يقول موسى عاصوكوا بالسبت ابها وبابنه عان بين دوام عمر علنه
النسخه لاما شاء الكذب عليه وطهاره في شركه وان بين عدم دوام وجنبه للكيفية متواتر
التوتر الدواعي عليه وان لم يبيس شعورها اتفقى الفعل مرد وللباب ان ابا سيد وشيش
المدة الطويلة وقوله وشكطه الشورى ثم قوله سجد العجمي حين تميزه على العقوبة
ابا ثابت افه واصدح ابها وفي وصيحة محمد خيس شهاده وفي قوله قربوا الى كل يوم
بكرة وعشبة ويكون ذلك اصعب ابدا من حكم على الن DAN نقول لا توارى لهم لان حفظها صاحب
منها الا شدة وحكمي عابين انقطعه شرعا ولست متواترا للعدم او اترهم التسلسل في باب
الرابع في الاما تم وما يبعده الاما تم رياضة عامه ودينهم مشتمل على رحيم كون المكانت
والراجون في حفظ مصالح الدينه والدينه ويتهاجر لهم عاليهم بحسب ما واصنف الن DAN في الاما تم
تعالى عبدهم لوجه عذرها وبعدهم لوجه حسنا ويعذرهم علها وجهه والذين يوصون عقلها
ووفقا لعذمه عذمه اهلها وبعدهم لوجهه على الامر واعظمهم لوجهه على الطلق
اصلفون افعال بعضهم لوجه بعينها الامر وبعدهم لوجهه على الطلق سلعون بعدهم لوجهها

وابطأه وتأعد بعدهم العدل من الاما تم مصالح بالخاص المسوغ والسيمة لاما تم
تفلك العوانين وجعل خلا فهمها عاصمه للدو ولنسمه الناس على فعل ما ينفعهم في الدنيا
والآخرة بخطف الن DAN والخطف الدنيا والآخرة اذ من المقص ان يجعل بنبيه كل ما
ما يحمل عليه من الاعضا والالات والركبات التي تشتمل عليهما على الشیخ
ومنفعة الاعضا ان يعلم ما ينفعه مصلحة لهم وavarthem فحيث كل مقدمة اذكر
فالـ DAN خارق بغير الاصحاح الشرعية في الواقفات المخلفه من عند الله
واليهود والاخزوجون ويتولون الن DAN او هولا يجوز على اليهود ذلك ليس
بسچحه ندان البداء لا يتحقق الدان يكون الحكم عليه الوقت بغير مختلف
واعصوكابقول عاصوكابالسبت ابها او وليس بغير قطعه ندان البداء
قوله سجن المدة الطويله للدليل جواز الن DAN بحقيه اشارة الى مراجعته
بعد حكمي عاصوكابالسبت ابها او وليس بغير قطعه ندان البداء
عن على وجه اولاد لكان ثابتا واصنف الن DAN في جوازه او لا وفي وقوعه ثانيا
نابطه العدل مصالحها فوجاهته من اليهود والى جوازه عقلها ومشهده اليهود
لنان الاصحاح باقمه للصالح المسعير بغير الواقفات فغير الاصحاح بتغيرها
وراجح المساخرون باسم استلزم البداء نافى المخالف ان كان مصلحة اصحاب المقام
ولانا اصحابه بوجه اولاد اليهود اصحابه بوجهه على الامر واصحاحه بالبرهان بالكتاب

يتحتم على العذر والشارة فهذا تجيز مع النفس

اما القابليون بوجوبهن لعدم قدرهم الفعلة والا محليها واما القابليون بوجوب عذرهم
فهي شرط القابليون باحتمال على عذر النبي صلى الله عليه وسلم لامام عذر
انفقوا على انفسهم من اموالهم فعذرا لهم من مرض صور من قبله فعذرا غير فعالت الا مائة
للسنة في اضمارها القابليون بوجوب على الفعل عقلانهم صحبا لخططا ذاتهم
البلجي والبلجي البصري من المفترض ان القابليون بوجوب على الفعل عقلانهم صحبا فهم
انهم السنة في اجتماعهم على ان الامام بعده بحسب ما يفهم من الفعل، واما القابليون بخلافهم
فهي للنحو والامام المفترض فعذرا لهم بسببه الامامة او للفائدة من اسباب
عات على اراده والمعناه في الامر في المدح على المدح على المدح على المدح على المدح
والمزيد بقوله اختر تقوله وينتهي على ريبة المصالحة بالدنيا وباقي المحرر باليقانة والختمة
في نظر الامام فنال بعده بوجوب عقلانهم بهدف جاعده من المفترض والامامية
لما ذكره وحال افراده بوجوبه كالمخلوق وفال افراد بوجوبهم
وجوبه وهم للنحو والامام ذاتهم يصلح الاختلاف بل يحيى ظهور الفعلة عدم
الاختلاف في فعل الفعل حميو يجب به فهو في حال من الحالات فعذروا الفعلة وكلا ماعليهم
بوجوبه عقلانهم بحسبه وفي حال من الحالات فعذروا الفعلة وكلا ماعليهم و
فالاحصل بوجوبه على نفس حيطة الحكمة وهم شرط القابليون بان الامام

بعد رسول الله ص هو على عدا المفعت المفعت على ان طريق موافق الارحام بخلاف من اراده
عليه او من اراده عذرا واصنعوا فعالت الا مائة الا مائة والكلب مائة
انما يحصل بالمعنى المبني فعالت الارحام انما قد يحصل بالمعنى المبني اغيرها وحال الماء حفظ والبلجي
او بلجي ان يجري ان يقرب الارحام واجب عقلان على الفعل لا على امرهم وفالات الا مائة او
بحسب فحصه على الفعل عقلانهم بوجوب على الفعل عقلانهم صحبا لخططا ذاتهم
مالوا ان الامامة بعده بحسب ما يفهم من الفعل، ارجح القابليون بوجوبهن لعدم قدرهم
واجبيتهم ولا يحصل الاطلاق النظري والنظري وما ان يحصل من الامام فتعين له فهم من المفترض
لحلما ياربي فعده باربي طاغ وحلما ياربي عمه فهو مستحبه ورجبيه واجب حملها عشرة
نصف الامام الفعل والمعنى واجب حملها مائة واجب بيان الصغرى لبيان الفعلة والكلب مائة
متى كان لهم رخصة بالشيء من الميراث في زوجهم عندهما وایدهم ما لا يجاوز في زوجهم
من الصالح اقرب من الف وابعد واما الكبار فكان اللطف كما تعلمكم بان من عني غيره كافي
وعلم ان لا يكفي الا اذا اضطر سهون عمار بباب نيله فشكرا كان في الفعلة واصحها
على ان طريق موافقة النفع المبني فعالت الامام بجانب يكون مخصوصا من الصغار والكبار
والارام التسلل الا المفعت في المفعت الى الارام جواز الفعل على الكلف شيكرا للفعلة عليه
افتراضي اماما فلان حفظ اللسان ولانه او اردت الفعل او جل الماء عذرها ويستطيع فعلها
الكلف بخلاف ان يحيط فعالت فعالة نسبتها الارام ووجوب نلام والعمق من الامور بهذه

الكتاب

الى لا يطير بالآلام ثم ملأ طيوراً في امتحانه الامام سوي النص منه واما الجمود فكان طيراً
العمد الاجنبية، لانها يذكر كان اماماً وكم يكتسب مخصوصاً باسمها فما يكتسبها عدها انساناً، وجعلها
طريقاً لاماً حتى يكتسبها من اهلها واعتقد لانها، الوروب على المذهب فيجب على طلاق
وشنحت الامايات من ذلك لأنها يذكرها يكتسب عذراً ما افلاجت عليه في عدم اعتبار
العقم بما استمد والبيع ليست بغير المدح ما تقدم العلم بالخصوص الامر الذي يكتسبها ولأن
كثياراتها وارساله عليه ونفياته لا يكتسبها اذ لم يكتسبها الا اماماً
من المدح ورجل وملائكة الامايين اعلم بالطلاق وافضلهم وان لهم لا متساوياً المساواة والازم
المرجح من فخر برج وانفعها لا متساوية تقدم المتفضول على المذاصل لعمق عتقده ولاتخذه
على بهذه الصفات الامايات ورجل بالطلاق يكتسب عذراً مروحاً فشيخ عمر عزب
الرئيس العام وفي ملائكة حوزان ينادي لهم فضله ولان ذلك يقتضي لها ودفعها بالمحظ
والنجاح والغسل رغبة اهل كل بدر الى نفس الامايم منهن ولانا نصف لكونه بذلك
فاما القدرة فبعضهم قالوا ان المدح يطرد فبعض الاوقافات في صورة
ان زينبيون يكتسبوا اماماً ويرثوا انساناً لا ادرين القديم والاصدراط والبيع وان ذلك
لفضل الطلاق وبعضاً من الامثلة في الامايات كذا تكون بعض المعرفة في انها ملائكة
بالذريعة على عالم السماوات اصحابها يكتسبون ملائكة غيرها ورضم الاصناف ومن
فرق افراد ليس بفضلهم مزدوجه فما يكتسب المفاسدة وهم المفاسدة وهم المفاسدة وهم
الطلاق فذهب بعدهم الى ان المدح يطرد بعض الماء من مجرى الماء الى الماء

بنها او اما خارج عن الناس في فعل الطلاق والذرين القديم والاصدراط مستعداً لهاته
اضل الطريق وانصر الف قيم وفالعزم يكتسبوا السند في ايدان الانبياء والكرام
او يكتسبون بهم والكلام على طلاقها سند من ايدان الالحاد ولا دليل ولا شبه لهم على عذراً
قال واما الاصح عليه ورسوان فالاما طلاق لم يكتسبون وربما يكتسبون بالخلافة واما سقووا
مالاما على سقوتها بهم اسيعين من جمعه الصادق ع او الباطنية لقولهم على طلاق
باطن يكون ذلك بالاطلاق مصدر او ذلك الطلاق مطرد الامر لا يكون طلاقاً بالاطلاق الالحاد
مثل السرور والاما طلاق اما ظاهر الاما في الاصدراط وربما يكتسب العذر من طلاق المشربة
الى ابداً شفاعة في بعض الاحوال فمذبحهم ان المدح ادعى بتوسط معنى عزب شيخ عزب
غير ما عاليه من عالم الباطنة و هو عالم الالحاد و عالم المشربة و عالم العقول والشوش
والارواح والحقائق كلها و اقرب فيها الى المدح هو العقل الاول ثم ما يدركه على ترتيب
وعالم الاطلاق فهو عالم الطلاق و عالم الشرفاء و يكتسب عذراً الاصدراط والخليل والاما
الملائكة والعنجهة و على طلاقها يكتسب كل المكرس الاصدراط ثم يكتسب الاما الاصدراط على المذهب العلامة
يزدان من الحال المقصود ويعودان من المقصود الى الحال حتى تنتهي الى الامر بعد
المعنى المعتبر بهم يكتسب عذراً الاصدراط و الذي يزيد اهله من المدح و معاً اليهم يكتسب
الى

الائمه في عهدها من أسمائهم خضراء وسحورين ولذلك سميت بهم ابنة يحيى وفاطمة
 السيدة الطاهره ووفقاً لعبد الرحمن استاذ الائمه وظفه وعاصم ثم عبد الله بن عطاء
 المغربي راجي اهتموا ولاد أسمائهم وانصلوا ولادها ابن عبد الرحمن إلى المستبر
 أصلفوها بعد فصال بعضهم باسمه تزاريسيه ويعظمون باسمه ثم المستبر اهتموا لاردو
 بعده زار استراة المغاربة الزوارين واقتصرت الامامه على عباده الذين انتفعوا
 بالاضد وكان الحسن على ابن صلاته خضراء وكان عيسى بن علي بن خضراء الصديق المتوفى
 على قلعه الموت من وحدها الزوارين ثم ادعوا ابنته ابنة الملاقي بعلوي وزرارة
 السليماني ماما ظاهرها من ولاد زوار وانصلوا ولاده الى ان تغدو شفاعة في مماتها
 ولما الامام اتيته قاتلوا ابا ابيه الامام لطفق وموابيجه على اسرته وحبه تكون
 الامام معصوه واليسلا يصلح للحق ويوكد ذلك قوله تعالى لما نيل عهد النبي عليه السلام
 على امامه على ابنته ابنة فوكد عزمه مخصوصاً واما بعده الى بنو عيسى المخفي
 الى اخيه الحسين الشهيد بكر بيلام الى ابنته علوي بن الحسن بن ابي العابدين ثم ابنته هاجر
 الباقي ابنته حجفة الصادقة ثم ابنته علوي بن الحسن بن ابي العابدين ثم ابنته هاجر
 ثم ابنته علوي النبئي ثم ابنته علوي ابنة الحسين ثم ابنته علوي ابنة ابيه وموابيجه وحالها

الامام هو نظر الامر وحيثه منقطع العقل الذي يقابل له العقل الاول وعقل الحال والشيء
 مطلع على نفس التي يقابل لها نفس الحال في عالم الباطن ولا يضر عزمه
 عالما بالعمق الا بتعظيم اياه ولذلك يحيى بن القيمة يحيى بن واليبيه وهو عالم في عالم
 الظاهر ولاتهم التزكيه التي يحيى اسس اليها الابراهيم وبرعيته تزكيه فنادل عالم ظاهر
 التزكيه باطنها التي لا يدركها اليها اصحابها في عالمها عن طريقه وليصل اليها عن
 امامه ودعاهم وهي ربنا يكون خفيف من طهارة وله الان تكون ظاهره من فضائه
 البتة لا تكون السماحة على الله تتعجب وكم يرى النبي بالمخالف للتعالى او الفضائل ذلك
 الامام يترفىء عوته الى سرمه ويرعوه ان المعرفة باسمه لا تحصل الا للآباء والاشرافه
 بعضها من عجائب الاعداد امام الاراده وابن امام وجزران يكون ملماهما ابا ابيها
 بابيته وللحاج زمان عن ظاهر امام ظاهره واما سرمه كلاما من نور نهار او ظليل سليل
 ينزل العالم بذلك او لا يزال بقطنق المتألف بين احوال الحكما، واقوال احوال الشرائع
 فما يكتن اذ يرأف بشهاده واما في تعيين ائمه الامام فالوار في الامام في عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انبه لحال ما متوجه او بعد انبه لحال ما مستقر
 ولذلك ازيد بثلاثة وفي زمان ثم زلت الامامة في ورثة طلاقه من ائمه مستقره
 الى ائمه على ابنته ثم الى ابنته هاجر ثم الى ابنته علوي ثم الى ابنته علوي ابنة ابيه وموابيجه وحالها

لشون عدوه من اصحابه اذ جد بمنه الراهن
الرئيسي ثباته على دعوه وظاهرها في مسوبيه وكافيه الصحا بهير حجه على اليم

صوات اسر عليهم جميعين وفلاوا انهم يراق كسيده ويدله الدینا بعد الاما ملیت
جوار وظاهرها في عشر صفحه ولا يبدلها القبورهم بالآنساع عشر تردد من في آخر
اصواتهم موافقون بالغير لهم ولهم في الفروع فهم منسو للليل البت
وكان لهم في سياق الامامة افضل فاسكته ثم لاذ فاية في ابرارها ومجده وروح
الباقيون الى هذا الزمان على المذهب المذهلي وذكرناه اول فهم علم الامامة
ظاهرة ولا يحيط لهم فيما يزيد عن ذلك من مهام ودوراته والامامة فتحاول الامام عبد
الرسول عليهما السلام وعليه من اجل طالب ثم اولاده الا بعد عشر على سياقه ما ذكره
المصادر واحده واصدرها على يديهان الامام اخيه اليكون معمورا لما تقدمه لعلي
يصل شلقو لازم في جوابه بتاجده وحوار لازم اعطيه شيلزم امكان الاختلاف على
الخلق ولقوله عدم لايصال عهدى لاظلمين اراد عهد الامامة كلانه جوابه على
ابراهيم عليه السلام في جوابك لك من اماما تما من ذريته وغير على عنده
ابي بكر وعمر وعثمان لم يكن معصوما لا لاتفاق علماء الامامة الا باورثة
لشون عدوه من اصحابه اذ جد بمنه الراهن

ولم يدرك ان العدinya قليلها ولا يدرك ان الحاكم فيها واما جائعه فما ذكر من ان يتحقق فاعيه
الحال عليهما ولم يغتصبها الا بسبعين و كان السيد عليهما السلام ربي اذ كان اكبر
او قاتل يوم القيمة او يحيط بهم ما يكره الا افضل فنها هرثي ان عذر افضل فاص
نسب الى العد ياه و كلهم عذر لانه عم ترك حقه وعن عذر ظلم و جميع صفات الحال اباحه
كانت ثابتة لذا اذ كان افضل فاصن يهو الامام لفضا السيد يتعجب تقدير المقصود على امثاله
ولقوله انه امن يهدى الى الحق احق ان تسبح من يهدى اهان يهدى فالكل يحيط به
وهم لا يحون وربه الصفات لعل خاصه لانه يصدق لظاهر في رکوعه والمربي
لناسليس ابدا انا امر لوجوب المعموم لقوله لهم والذين امنوا بعضهم او لم يرضوا بعضهم
من كنت مولاه فعلى موالاته اللهم قال من واللان وعا من عاده وآخر من فطره و مثل
من فطره و ادار الخلق مج على كيفي دار ولقوله انت مني عذر اهون من يهوي الانه
الباقي يهدى الى المعموم والاما يجاز لك شنا من جنة شازل بردن اهوكان خضرمه
والادلة كثيرة وذكرناها في كتابنا المأثمه قالوا اولا يجوز خطا الزمان من امام معصوم لمن خطط
للخزع و كان يحيط بالظاهر ثابت على كل قوم في خلق كل زمان سواء فقاموا بامان الراهن
المصدر يعني افتقر خصيصة على نفسه والآنساع انفسهم وكتبه موجود
الناس على اهلا الرأي عليهما ثابت حبر اهلا و اهلل عذر من الائمه عدوهم في اكبر امثل

واليتبهوا اوفمارقا سيا لريشيم تب لم بامته وعقبوا باقى الشعير بارا وهم رفضوا مينا
فالذين هر فرق شر و منهم الصالحة وهم لا يندرون خلائق الالهين كما نزا قبل عدرا
على عاجلا فتهم و منهم اخار و ديت و منهم السيدانيه و قيل لهم فرق شرها و اكر ثم الفرع
تسابعون لا يحييهم اللئي ميالن قليل خالفهم ايمتهم فربها اقوا كلها ذكره اظاهر
وكما تجردت مغارات الكلسانه والزندقه عن الاوامر بل كانت دعاوى عجشة
برمان على ما لم يتحقق اليه ثم حكم الزندقة باطل من وجود الاوامر قوله بعد
العصمة وهم ريث تكون كل من خالف الامايمه بهذه المقاله اشارة يلزم تفعيل العرض
من نفسها لعام لانه يصلح لاطفال الغسله و لم يحصل اليه ذلك بمحبهم او بمحوزتهم
من اتصف بهذه الصفات من مكان واحد و زلطان واحد فغير الناس الى اتباع
اصدقاء و محبهم الى اتباع الافروذلهم بما يجوز عقد الولاية لتفعيل خلافه و ملزم
وزرع الف دال قال شيزم البر صح من شرح لكان بين من مساواهان فلا او لا و تلقا
اصدقاء و دون الافرقه امان يتبعا و هو محال و اصدقاء و هو بصح من غير بره او لا تبعا
وسوالمط الرابع يلزم منه الدور و الدور المحال في الامايمه على الريبيه العام اعنيها
بابي عطفه عليهناه ربطه منها لازم الدور اطلاس ليس القائم باليسف طالعه عن من
والطيحين بدان ولد رأى اماما في ان قاتا و قعدا و لو كان القائم باليسف طالعه

میثاق

دیکام فرستاد
عمر نهادین
~~لیلی~~

نفس الامام وابيه على الخلق سمعا وان الامايم بعد النبي ص ابو بكر يا جماعة اهل البصر
 والفقدهم من عدهم عز عن الخطايا شبع في كبر عليه ثم من بعدهم عذب من عذبة فخر
 يهو اصدقهم عن القوى الراهيل النسمة على عذبهم ثم على الرضي يا جماعة العجذرين رحمة
 يا حمزة على اصحابكم في يا جماعة اهل البصر العقد عليهم ولانهم عاصي لهم في فخر فكان ظاهر
 في غيرها عدم القبول بالفرق ولقولهم اقدروا ما لذين في ابدي بي بكر وعمر والاحباء
 جمهور فلبيكم طلاقتهم لانهم لم يثبتوا اعظام الصحوة لهم وادفقره واذكره ومخالف
 في الصلوة بل ينفع في اصحابها لانها كان ريفاسع اصوات النساء الصلوة فنال على اصحابكم
 اصحابكم فقل لهم وابكيهم يا فوج اليه مخزي تهادى بين عي واعي وعجايب وعجايز النساء
 فتقعدم وتصلي لهم وابكيهم اليهم صداتم ولا اصلاترهم بين الامايم في الصلوة واصدره وبين
 للخلافة التي هي ريبة عاصمة وطنبر واسلامهم يلزم من لا قدرها بمحافن الفسوى ارجعي بعض
 الوضياع والاقواء الاقدار مطلقا وباقي الخلافة ظاهرها العباب الحرامى الودع
 والوعيد وطيبةها تهران العذابين بالحر والقبح والوجه بشدة العقل او ضوء الوعيد
 باقتواب لكتابتين تكون لها طلاقها وفالوالحر اليه عذبهونه اصلحة او وجوبه كثرة طلاقها اينما
 كما وصووا المؤمن بالوعيد واطلبوا في المؤمن بالوعيد فهذا المتعض عليه من ذلك يذهب
 لكونه حق العذاب وفالت الرعید به بوجوبه لغيره كفره باواما الذين لا ينتلون عذبهم الوعيد

وصلى

في غسله كما اعلم والعدالة قال اما العماليون بوجوبه للامايم على الفتن عقدوا
 قالوا الفتن مع عدم الامايم متوجه من الفتن على الصحفاء وفي اضر المظنوين
 في بعدين الائمة والامايم في انتشار ذلك في انتشاره من بحسب ما يحتمل الشيء وهم الملاعنة للاهل
 واجتهدوا في ذلك انتشاره من بحسب ما يحتمل الشيء وهم الملاعنة للاهل
 وذريهم الى ان الامايم بوجوبه ابا بن سعيد من يقدر على ذلك للصلوة السف عليهم
 يا جماعة السالبين عليهما كان الامايم بغيرهم عرضي
 ابي بكر ثم عثمان بن عيسى على جماعة الحمزة على امامته على الرضي يا جماعة العجذرين
 من الصحوة ومولام الخلفاء الراشدون ثم وقعت الخلافة بين الحنفية وبعدهم
 وصالح الناس من هجرت الخلافة عليهم على من بعده من نبوبي ربى مروان حتى
 استنصلت الخلافة الى نبوبي العباس وامامه اهل البصر العقد عليهم وافتقت
 الخلافة منهم الى عذبها الذي هو في طهري واما الذين لا ينتلون بوجوبه للامايم
 فهذا الواقع في بحسب الائمة فتن وقتل بعض الناس بعضاها بحربي في امامته على عدو
 ومسؤولية ومن بعدها الى اكره الادوات مات في الاحرار عيابيوج في الغسلة والخلافة
 اعلى بالاتفاق للائمة كما في ما اذان يكون على الملح وستور ابي دمه عليه طلاقها
 فهذه هي حداه الشخص الامايمها قول من يهبي اهل النسمة وهم الذين لا ينتلون
 ابا بكر ثم الامايم ان الامايم لا يحبها يكون مخصوصا ولا منصوصا عليه ان

فَعَلَوْا

والقى ودالوجب عقلانياً وإن التواب بالاعتراض على مقدماته خطأ بالاعتراض
منه شئوا ولا يجيء عليه شئ اصلاً وكلما اتفاقاً بسبورها في العقل العلى دون النظر
قالوا يكرون المسماة بالشقاوة لأن تبيينها ضلال الملاعنة وغير الملاعنة كالقول بالعقل
الملاعنة والرضا بالظاهر وأعلم أن بهم الأقواء مبنية على كون الناس في مرحلة نعمتها
فاللامنة بذلك الباطلة فذلك مبني على متنمية ما يناله الناس من الاتجاه
سرع في المعاود ومتداهاته على الوعود بحال النفع والوعيد بحال الضرر
باب الحال الآخر وقد أوجي عليهم بالجزء القائم والوجوب في العقل فيهم الملاعنة باعد ما يناله
للخطيب الملاعنة المطرقة والخطير وادع في قالوا يكرون العذر كون الناس بأولويتهم
على الخلاف وتقديم قطعها إلى غيره على العصبية مع التوعدة بما واجهوا أو وحشوا
الآراء الخاطئة والكلمات المفتوحة في وجوب العذرا بالبرعيه فقالت الدعيم تبرأ
اللازم المكتدر بتخمه السقسطة لانه حكم فيجوز تركه والمعنى وما ألاعنة إلا في
نفي الملاعنة بالقول بوجوبه لا عقل على بوجوبه أن يباود لا عقلاً بما فعل طلاقه ولا
ارتكابه معتبراً في ذلك بحسبهاته ثم ولا يجيء منه شيء ولا يجيء عليه شيء باصلاحها
منه للخلاف في عدده ورؤيه وآياته العالى وعقارب الخطيب واما كلما اتفقا
ابنتوا الحارث التي هي الوجوب بحسب العقل دون العمل على الشبيه اسماً وشقاوة
باب تبيين الاعمال الملاعنة غير الملاعنة كالقول بالعقل لاعتدال الملاعنة ولارض الملاعنة

لآخر دسترة البخشة ذلك قال **الصلاء الاول في المعاودة**
نهى خاتمة عذر بشئ المطرقة لان الدارات باقية عند عدمها ان عذراً هو جود و
المعدوم عليه ما وله ذلك عذر بعض اهل الشئ فانهم ما لوا المكبس بلا طلاق بالغداه
عشنها وحال عذر غرم لاحتاحاً بخلل العدم بين شئ وآخر بعنه فاذن
لا يكون المعاود عن المبتداه وإن كان ولا بد فهو مشكل وحال صدري بالرس
محسو وبخعين ذكى بيتقىع بالذكر زمان بالاضف ان ذلك بعد انسنان به ما
اوركه او لا يجيء به عوده وليس بحسب العدل المتعدد وبيان في الوضوء ونهايل العاد
والبشدار لا يتصدق المعاود بما قوله **اخذ الشئ في المعاودة المعدوم محظوظ**
جماعه بشئ المطرقة جاعده الا سعاده لان الوجود غير المتشبه بما ينال الدارات وانه
يكمل على المعاودة شئ من الدارات باقية في العدم فما زادها ما يجيء به عذراً وانه
مرتضى وایضاً ثالث المطرقة المكتسب لما يجيء اماماً يجيء ووجوده بعد عدمه
عذراً واما ان لا يجيء يمكن ما ان الاول بغير اعاده المعاودة وان كان الشئ
ازم استعمال الشئ من الا سكان المدى لا اتساع الدار في بحال ولهذا لم يقدر
عليه المباح وغيره ما ان الاستئناف المدى لا يقدر على جرح الا سكان لانه متى

في داخل الافت ان سار في عصايمه وادا خطفهم عضوه تعلق باقي اباق ذئب
 الجسم اذا اقطع بحثه لقطعه فلذ لجأت الاف ان وقال عذرهم طلاق و قال
 ابن الراويني عذر لا يخرب شفاعة العذبة بعدهم قالوا له لا خلاط الا ربيمة وبعدهم
 قالوا له اوروج ديو جمه و كباب من خارته لا فدرا و لطيفها و لكنها الا عصايم
 الرئيسة التي هي العذبة العذبة والكبدر و منها ينبع في العرق والاعصاب
 سائر الا عصايم و حسنه ذئب جمه بحبيته و عدهم قالوا له اوراج المحتد الافت
 و بعضهم قالوا لهم طيططا عصايم كل الافت ان الذي لا يتغير من اول عمره الى
 اخره و بعضهم قالوا لهم عرض المسمى بحسبه و حفظه لغافر و لطالع من المعنين ^{طبع}
 من غيرهم قالوا لهم جمه بحسبه لكن ابن ابي شارة حسته فنده المذابح ^{طبع}
 و بعضها ظاهرها داقول اثبتت المعاودة و قدر على تحصي ما ينتهي الاف ان ^{طبع}
 يحكي عليه بضم العود و قد اصنف ما ينتهي اختلافا عظيما و توزيز ان تقول الاف ان ^{طبع}
 اما ان يكون حجم او جسم او اوراج او عرك من هذه الافت ثم تكينا شناسيا او اثنائيا او الشكل
 و قدره و بما لي حل واحد من هذه الافت ^{طبع} قوم اهل القديسون باسم حسن فقد اقتضاها
 فذهبوا كل المعرفة الى ام عباره عن هذا اليكيل المحسوب لش به بحسبه لآن العقول
 افر الشاهد و الى المخاطبه او الاف عزفه فان عصمه قالوا له اوراج اصلية و اخلاق
 و ينبع من و سيد الافرا بالتجهيز و دنسا فرون وهم المحققون و هم المكتلز

بعد الوجود بعد العدم لا مطلق الوجود و يكن ان يحيى بن الوجود بالعدم
 صار و لم ي وجود قبله لما تبنته فانتقامه بفتحه واستباح الاول في يلزم الحال
 و ذهب الحكما و ابو الحسن البهري محمود الملاحي الانه استمع اعاداته والا زمان
 يتحمل العدم بين شئ و اصر و نفسيه انساني باطل بافتراقها لعدم حملها يان
 الشرطيه ان الوجود في النازن الاول اذا عدم في النازن الثاني ثم وجد في النازن
 الثالث نعم كان الوجود في النازن الثالث او الذهاب الوجود في الاول يحمل
 شوت عدم في الثاني بين الشئ و نفسيه انساني ينبع من المعاود عين المبتدا و فيه
 تقطيرها زان يحيى الوجود والثانية غير الاول لكن المعاود واصحة ولا ينبع باحادية
 بالمقدور مسوى بوجوده ثالثا بوجوده الاول باعده يلزم ما ذكر المقصود وكان يوم
 نعش المعاود و قال سعيد الدين محمود لم يهم من لا يحتمله بجز اعادته لان اذ ذكر صاحب
 عين المعاود بتو بعده بالبيان و هنا هو الاعادة و اعتذر المقصود من اللامعه
 فتح ^{طبع} ثم لا يصل ابدا لائق بعدهما تعلق بغيرها تعلق به الاول في يلزم الاتصال بالعامله و
 تعلم المعاود المبتدا لائق بغيرها تعلق به ^{طبع} المعاود في قوله ^{طبع} الافت
^{طبع} اخراجها ^{طبع} في حقيقة الافت ^{طبع} انا اتي شئي بواحدة من حقيقة الافت ^{طبع} قالوا
^{طبع} اين الافت ^{طبع} بحكم المث به يحكم بعضهم قالوا له اوراج اصلية و اخلاق
^{طبع} ابريل الافت ^{طبع} لا تزيد بالبنو ولا تنقص بالذريل ^{طبع} قال المفهام و حسبهم طيف

عرض عليهم بالبدن يحصل الموت عشر مقداراً واما العاملون بالجرد فهم جمود لعدم حركة جسمه
 من المسلمين فالوجه المغير والذاد نوافذ الالحاظة والثانية بغير مقدار التهاب حفظه للانسان من ٤٠
 عبارته عن الجود الحمد للذي ليس بجسم ولا صفاتي عما قيل بالمعونة متعلق بهذا البدن
 يشير به تعلق العاشر بعشوقة واصرخ اباين هنا ملوكه غير نفسي فالعلماء ما ذكر
 منقسم وكل صنم وجسماني منقسم فالنفس ليس بجسم ولا عبارة المقدار لا في فظله او
 ناز العاشر على ما اتفقا عليه القطب والرصدة والان ووابي الجود وغيره ولكن من
 اليس ايط واما الثانية مثلاً بجز العلمان مكين على ما لم يصل عنده الا بمعنى ايام
 سكن العلم على ما وان حصل على التركيبة تقابلها فاعذر لاذيف وان كان عذراً فما يجيء
 المعلوم فستادى لجهز واحمل به اضفه وابعشه فسيقيمه قد فرض ببيانه واما الثالث
 فمثلاً العلمان على ذلك فهو تقدرو الواحد وان علم بالبعض جداً والبعض وان لم يجل
 شئ منها لكن من العمل بخلاف ما المقدم الراجحة تلها برس من نفي الجود الذي لا يتجزئ
 والجواب على ايم من حصول زاد اتفقا على التركيب كافي شرير من المأهولة ولا يلزم
 من مساواة الحال ولذلك في المثل المساواة في المعيظ ويجوز حصول الواحد عنهم في
 المركب بالوحدة والایلوة والجزء ثابت بالتقديم والقوى المذهبية او ما ذكره
 المذاهب في بحثها من اذ اردت
 المحضون من انا خاتماً، اصيتم قال **السلف** الثالث في المعاوضة والكتاب في الورثة
 انكر وقولوا الان ان يسمى بحسبه والذين امدون الى الوجوه والعلماء بان
 جميع

فهو الذي في قرابة انت عباره على اخواصه في هذا البدن باقيم اقبال المعر
 الى اخره ولا يتطرق اليها الزيادة والنقصان ولا يتبدل بعد الموت بعد
 ان قدرها باعاده للبعد وهم ثم يوحى لهم بعد ما تعمروت الاعاده وستيقن ذلك عند
 الموت ان تقل باتساعهم نحو صارم بعد ما يلقى افراق اعادتهم لان انداد
 للرياح والاصوات والحساء والجود لم يثبت عليه بران ولذلك ينبع بذلك اهانه
 سوكي ما ذكرناه وفي النظم المقامي ان صرطه في داخل البدن ساره اعضاً له فإذا
 قطع عنه عضو تذهب رغيفه الى ما في ذلك الخصم وكان قطعه بحيث تستطيع ذلك الظريف
 مات الانسان وهو قريب من مرتبة الحيوان وحال ابن الرؤوف في جزء الامر
 في العاب سوكجان كربلا جازان يحيى بعض منه على في بعض جمل في ضيوف كان الرحمن
 مشروط بالبيضة فلما حل للسفر، وقال بعض الاطفال، انة الدم لغوات طيبة بجزءه وقال
 اخرون حنون من الاختلط الارجعه فتوأم بهما وقال اخرون ان المروج وهو عباره عن
 جهة وركب بن بخارية الاختلط وليطهها سك الااعضا الرئيسة التي هي العلبية
 الدجاج والبدروس من هذه المطردة تمر على الااعضا المؤسسة في الروح والاعصاب
 بهذه الظاهرة من قول ابن قيم جازان الان ان جود حرماني واما العاملون بانه
 عرض فدار خلعوا فتال بعضهم اذ انج المعدل الان وموكييفه متقطع بين
 كيغيات متقدمة يحصل الموت بغير دفعه وحال بعضهم يوحى اطيف الااعضا
 ويتحلل الان الذي لا ينتهي من اول عمره الى اخره وحال اخرون ان المطهاة وهي

ان يثبت باليمه شارة حسيمه و لستحيل ان يكون محل العلم بالانقسام او لا يقبل
 الاشتارة بحسب المعرفة او جواز القول او مقبول الاشتارة و وجوب انتها من غير تبرير
 ما في الاشتارة بالتفصيم نافذ في وجوبه مفارق للجسم اعم اضفتوا افعال القدر
 من ثم ان ذلك الجلوس قديم و اغایيكون متصدق بالبدن بحسب عال اسطهاني
 و اتساع اهم حدوث مع صدور العين و صدور المراوح الاراف في محل الاصح
 العناصر والاقدام طرق في الانفاسة لذا نعم ينفي عن وجوده و ليس بشرط في تباريم
 وذلك على ابجح الام انساخ نعم عندهم يتحقق ان يكون العين و اذهبون
 افتراضها حاولت مع صدور العين و الثانية قدر سبق بمحاجة انساخ ذلك
 حالاً قوله ابتدا المعا و النعنة لان الفرض عندهم وجوب خروج العدم
 المسألة الثانية من ان محل للعلم بالانقسام بل بالجهة المحددة كواحد لجوء اليه
 بمحاجة الامتناع صدور الجرود في الجلوس العارن لعدة و حكم و كل ضمان منقسم
 و قابله كثرة بالذات و يتبيه ثم اضفتوا افعال اسطهاني و غيره من قدر ما العذر
 الى ان قديم و متصدق بالبدن حاولت نابد فيكون ازلياً و المقدمة ان عيون الاراف
 و قال اسطهان بحسب عال اشتارة بحسب المقدمة ان قدر ما العذر
 الاختصار الاراف نعم فيكون معلوم زند و معلوم عدو ادنى بقيت لكنه ان عذر
 الوضوء كانت ذريعة الماء و الصوره ان كل من قدر ما دة فيكون جسم او كواسته

المعدوم شئ فالوازن محل العلم بالانقسام او لا يقبل اما
 ان العذر اصله تقويم كل من عليه افالان و كل شئ كذلك الاوجيه ما عوده فلائق
 و اصحاب الحال اتكاكم تقويم كل من عليه افالان و كل شئ كذلك الاوجيه ما عوده فلائق
 و اعاده مجمع اجزائه ^ج فبذلك عبارة عن ملاشي اجزاء و اصدارات اعراض فيه مثل ما كانت قبل مرتبة
 و هو عند اكتمال تقويم بحسب افالان عرض الاراف المعدوم لا يعدها و اقول
 من ساله ببرهان الالات ان لا يعدها بعد مرتبة لا تحال على اعاده المعدوم وقد
 بينما يخال له مسكن لكن العذر مستوفى الاوجيه ما عاده المعدوم فقد اضفتوا
 على ابات المعا والبعضي و اضفتوا في كيفية اعاده فحال الشتون على اشهره
 العذر ان العذر بعد مرتبة بالليل عنده صفة الوجوب و بعليه لم يعود الملاطف
 عدم ^ج باق بحلك و وجوب افراد الشواب الانتقامات تقويم كل من عليه افالان قوله
 كل شئ كذلك الاوجيه ما عوده فاللهم بحسب المصال المعا و المعا على اهل العنان
 الاراف المعدوم الوعيد و احياناً لافتة افالان يكون الاراف ان حسما
 تعالوا ففأردو و بذلك عبارة عن تفرق اجزائهم و اضمحلال اعضاءه كالكريبي
 وغيره و اعاده مجمع اجزائهم و اصدارات اعراض فيه مثل ما كانت قبل مرتبة
 لا تحال على اعاده المعدوم لامة امر ولكن والمهتم قادر على جميع المكتبات عالم
 و مجمع المكتبات اعادة و ملائمة ان يكون الفرع عضواً والاراف عادة
 المعدوم و هو الحال ثابت ولكلها فالوازن محل العلم بالانقسام وبالايجان

لا مكان عدم ولا الماء على مداره تكون به الماء وكمل ما في قلبه وله نفس
 وابصر قلبه الماء أن حاز بالغنا عليهما افتوات الماء أفي والأفات بأقاه
 ولا ينبع بالغنى إلا ذلك بما في الماء من المصور العقلية والغا في عرض
 وأليلة عن الجم النقي كونه لا عرض وقد سبب منع سفلام التكبيت منه
 فلامكان عدم ولا ماء على مداره كونه لا ماء في عرض ولا ينبع
 فلمكان عدم ونشيء امتناع كونه لا ماء لاماكن عدم وما في عرض
 فعمره لها فالمسار الراقي هو التواري العقارب بماء
 كالذرست لشيء ولا ظاهر طيبة واما نقيان كالتفطيم والاصدال في حافن
 والهوان تقييمها لا يعلم بشيء واللغة اوراك بلا من حيث طلاق
 واللاماء اوراك من حيث هو منافق كان اوراكها بجوك فاما
 حسان وبرطا الاسك بها ان لا يكون ما مستير في انتقام المسمى
 سبل الاحسان كان اوراكها بالعقل فيما عقلمان والعقد اشت
 كثرة بعد عن الانفعال المودي لما ازال راوا ولا مستيئ عن كفالة الالم ورب طلاق
 وأصال تكون في المواجهة فما قبل قول طائبة المعاو البند والنف في شمع
 في غايتها وهي الشوائب العيوب بما اللذة واللام وروا افتوات اللذة واللام
 إلى الغفت والبيهقة افتوات اليرها فالشوار العبر في اللذة البند كما الاسك
 بالمحسسة المليمة والنف في اللذة الغفت ينبع بالتفطيم والاصدال في العقا
 بعدهم بغير

فالسمايزان كلف بالذريات او الملازم كانت محلقة بالفتح يكون بكتبه و
 ان كان على عرض كانت متلهم بابدان ساروة على الابدان الملازم لأن اختلف
 الماء على عرض ما يكون بالغا ومواه العز الدين كل انتقام بالطبع الاعلمن
 نشان بدين واحد والتسالي بالطبع المقدم مشهدا بان الشرطية ان حدوث
 الغرن على عرض اعلم الغرض اذ لا يكون طرور اعمدة قبده وموانع
 الاشتغالون حدوث كل هن على عرض انتقام من تسلقه على المسار العام
 فهو اعمدة بمنفذ خرى انتقام ايجان على هن واحد ونشيء تركب
 كل غرس الملازم والصوره وكون كل اكتب من عصا ونشيء اخاذها منع ولانه
 كونها كثيرة انتقام لأن كونها فاعرض فعنها خضا لاضف الماء وانه
 في الماء والظاهر راده الفتن بالدين وان علم القبول المرجع فان انتقام الماء
 على طلاق تقطع الغرض المستحب بالاجتناب منهن حدوث افري قال وافتقو
 على امتناع فنائمه فاللان اسنان فنائمه يستوي محابي الغنا بسيئ الغرض
 ولا ينبع بالغرن على اسنانها على ذلك العذر انها كانت عصا
 زال عن حكم الغرض بحسب قول اتفقت القدر على امتناع فن الغرض
 الامتناع من ولادة المعاو الغفت واصحها بشار وجا زال الغدا عليهما حافن
 كرتهم الماء والصوره ينبع جسام والتسالي بالطبع المقدم مشهدا بان الشرطية
 ان جواز الغنا اسبق عليه فلابد من ملء ليس في انتقام كونه لا ماء

العنوان

المبدى به الاسم الباطل والنفي به النفي كما هو مان وذكرني تفاصيل المقدمة والكلام

للسماهين من الأدلة الامامية على المجازي على المطابق والمعصية بما يتحقق مما دعا به

والمقدمة في دراسة كل علم من حيث موظفه لاملاعنهان في بعض قوالينه مثل بلو

أذالم يدرك من حيث موظفه واللام دراسة ملائكة من حيث موظفه في طر

في الأحكام بالذلة واللام عدم الاتصال بآراء عباده في الأفعال المستحبة لراس

أذلم اتفقا على اللذة العقيقة التي من أطماعه وكذا اللام الذي اثبت فان العمل

عن الأفعال الملعودة إلى إزوال الماء على سعاده تحيروه ولاستخراج عن

ووسط الالام بخلاف اللذة بلساينة المعتبرة إلى وسط الالام وان يكون الامر

محكمه والا لا يقتصر على المفهوم وأصل الموارف فيه اقل لاف العقول على

ولطبي خرى والعام اقل طرا ومحاذة امن لخاص قال المتن

في طبعه ثم يلحد ما يكون اعم فلان من اقواله ما ورد من حكمه السادس

والمواقم فاللات الماء ابتدا كل لم تمتوا ولكن قولوا املاعنهان واماكون

الإسلام في طبعه والامان طبعه لم تمران الدين بعد اداء الالام وافتقر

في منهانه فقال بعض السلف للبيان او رأي الله في وتصديق بالجواب على

حلها بالجواب وقال للمرة اصول الامان خمسة التوحيد والعدالة والأور

بالنسبة وبايوجدو الوعيد والقيام بالامر بما يمرون في النهي على المندوريات
الشيخ اصول الامان بذاته المقيدة في بود ايمان الله تعالى في امور العدل
في افعاله والمقيدة في نسبته الانسانيه والمقيدة في ماهية الامان المعتبرتين
من بعد الانسانيه، وقال فعل السنة والمقيدة في بالله وبكون النبي صادقاً فالـ
ال المقيدة في بالا حكم المتي عليه يعيinya انه عما هم بها دون ما في خلافها في انتها
والمفترض بالامان والذنب بين بال العدل الصالحة ونقسم الى كبار وصغار و
لتحقيق الموردين الاجراء الملعود في اللذة وتحقيق المكافأة والذلة في العقوبة
عند الحوزة كما وانهم صدروا العجل العصايج جزء من الامان وعند غيرهم ينافي
الامر من عدم المقدرة والوعيد لا ينكرون فاعا وجعلوا المكافأة المذري المكتوب كافرا
هزل لغيرهن في الامان والمفترض بكونه في انصاره فالدار وعند غيرهم لم تكن
مكتوبة وقد يكون ويكون عاقبة الامر على المقدمة الملعود في اللذة اقول لها
اينت اللذة والعقاب شيخ بيان سببها وهو الامان اجماعا ودلائلها
او غيرها اقتضى فحال بعضهم الالام اعم المكان من الامان وحال في طبعه شئ واصد
اماكونه اعم شئان وجود الالام لا يستلزم وجود الامان لقوله تعالى كذلك
امتناع لم توضوا ولكن قوله اصحاب الاسلام دون الامان وجود الامان

بروج

بالنسبة

فَلَوْلَا مِنْ

وَمَا يُحِدُّ الْوَعِيدُ وَالْعِيَامُ بِالْأَزْمَانِ الْمُبَرَّأَةِ فِي الْأَيَّامِ الْمُشَوَّهَاتِ الْأَصْوَلِ
الْأَيَّامِ الْمُلَمَّاءِ الْمُقْدَرِيقِ وَجَهَادِيْمِ الْمُسْتَوْفِيِّنِ فِي زَاهِرِ الْعَدْلِ خَافِعًا وَالْمُنْقَرِفِ
بِفَسْوَدِ الْأَنْسَابِ وَالْمُغَيْرِقِ بِمَا تَمَّ الْمُعْتَمِدُنِ وَمَا أَكْثَرُ مَا مُتَبَّالُ الْأَيَّامِ
مُتَبَّالُ الْأَسْنَادِ وَالْأَعْدَمِ وَالْمَكْدُورِ الْأَذْبَابِ بِمَا بَلَّ الْعَدْلِ الصَّارِ وَنَسْقِيْمِ الْأَبْيَارِ
وَصَفَّيَرِ الْوَنْسَى بِالْكَسَارِ مَا تَوَعَّدَهُ تَوَدَّهُ الْفَخَارِ قَدْ رَاجَهُ الْمُكْنَى عَلَىْنِ
الْمُسْوَمِيْنِ يَسْجُونُ الظُّلُودُ فِي لَبَّيْهِ وَالْكَافُرُ لَسْجُونُ الْمُنْزُورُ فِي النَّارِ وَأَهْاضِلُ الْأَذْبَابِ
فَإِنْ كَانَ حَادِيْسِيْهِ كَانَ حَادِيْسِيْهِ كَانَ حَادِيْسِيْهِ كَانَ حَادِيْسِيْهِ كَانَ حَادِيْسِيْهِ
وَمِنْ حَمْكِمِيْمَ بِاَنْزَلَ اللَّهُمَّ مَا وَيْسَكَمَ لِكَافِرِ دُونِ وَلَانِ الْعَدْلِ الصَّارِ جَزِيزِيْمِ
الْأَيَّامِ وَعَنِيْمِيْمِ اَنْهَى مَا كَسَتِيْمِ الْمُؤْمِنِ عَنِ الْمُعْرِلِ وَالْوَعِيدِيْمِ مِنَ الْأَيَّامِ
لَا يَكُونُ كَافِرًا وَلَا يَكُونُ لَدُنِيْمِ الْمُؤْمِنِ كَافِرًا فَرِلَمِيْمِ الْمُشَرِّقِيْمِ الْمُشَرِّقِيْمِ
الْكَافِرُوْلِ الْأَيَّامِ وَلِيَلِدِيْمِ فِي النَّارِ لَعْنَوْلِيْمِ وَكَنِيْمِ قِتْلِيْمِ مُوْسَمِيْمِ سَعْدِيْمِ اَفْرَادِيْمِ
جِئْنِيْمِ خَالِدِيْمِ وَمَا الْمُعْتَصِيْمِ وَكَلَّا عَرَّهُ مَا نَاهِمِ حَدِيلِيْمِ الْكَسِّ وَأَخْرَجَتِيْمِ
الْمُؤْمِنِ لِلَّهِ بِيَمِيْمِ لِيَسْجُونِيْمِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ اَذْلُوكِيْمِ وَلِيَلِكِيْمِ الْكَلَّكِيْمِ الْطَّوِيرِ
حَلَادِهِ تَعْوِيْمِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ لِيَقْرَبِيْمِ
لِيَنْشَأِيْمِ اَنِ الْمُبَغِّرُ الْذُنُوبِ حَسِيْمِيْمِ وَجَلِيْمِيْمِ وَغَفْرَةِ الْكَسَّ عَنِ الْمُؤْمِنِ
وَعَلَى الْخَالِقِ لِيَجْزِيْمِيْمِ الْمُؤْمِنِ بِاَيِّ مَعْصِيْمِ فَعَلَى الْكَلْوَلِ الْمُسْجِنِيْمِ بِاَيِّ الْمُؤْمِنِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لِيَسْتَدِمْ وَجَوْدِ الْكَلَامِ بِالْأَحْيَاءِ لَأَنَّهُ عَبَارَةٌ عَنْ عَبَارَةِ الْمُسْدِدِيْمِ بِاَيِّ الْبَرِّيْمِ
وَاعْظَمُ حَالِهِ بِالْشَّرِبَادِيْمِ وَأَهْمَكُونُهُ فِي الْطَّعْمِيْمِ شَيْءًا وَأَهْدَى لِفَقْرِيْمِ الْدِينِ
عَدَدِ الْكَلَامِ وَأَخْنَوْلَيْمِ فِي مَعْنَى الْأَيَّامِ مُنَاقِلًا جَامِعَهُ مِنَ الْأَيَّامِ وَالْأَغْرِيْمِ
وَجَمِيْمِ بِصَوْرِيْمِ اَنْهَى عَبَارَةَ عَنِ الْمُسْدِدِيْمِ بِالْعَدْلِ لِعَرْلَقِيْمِ وَتَلَبِّيْمِ الْمُلْكِيْمِ
بِالْأَيَّامِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْأَيَّامِ فِي قَلْوَبِيْمِ كَبِيْتَ مُقْلَبِيْمِ الْأَيَّامِ وَالْعَدْلِيْمِ الْأَعْدَادِ
وَلَأَنَّهُ عَطَفَ الْعَدْلِ الصَّالِحِ عَلَى الْأَيَّامِ فِيْيَارِهِ وَلَانِ النَّاسِيْمِ مُوْيِيِّنِ لِيَعْتَلِ
وَأَخْنَوْلَيْمِ فِيْيَاتِ الْأَيَّامِ الْمُسْدِدِيْمِ بِصَوْرَةِ الْمُسْدِدِيْمِ بِرَوْدَادِيْمِ الْمُسْدِدِيْمِ
فِيْيَاتِ الْأَدْعَى وَالْأَعْدَى اَفْعَالِ الْمُسْدِدِيْمِ بِبَشِّرَةِ الْأَنْسَابِ وَالْمُسْدِدِيْمِ بِعَالِمِ الْمُؤْمِنِ
الْمُعْصِيْمِ مِنْ بَعْدِ الْأَنْسَابِ وَوَقَاتِلَ الْأَشْعَارَ اَنْهَى التَّصْدِيقِ بِاَيِّهِ وَيَكُونُ بَعْدِ
حَادِيْسِيْمِ الْمُسْدِدِيْمِ بِالْأَكْلَامِ الْمُلْكِيْمِ بِعَالِمِيْمِ اَنْهَى حَكَمَهُ دُونِ حَافِيْمِ الْمُلْكَافِرِ
الْأَشْتَيْمِيْمِ مِنْ بَلِيْلِ الْمُغْرِيْمِ وَقَاتِلَ بِالْأَيْرِيلِ الْمُلْكَافِرِ فِي الْجَيَّابِيَّانِ اَنِ الْأَيَّامِ
عَبَارَةٌ عَنِ الْمُفَعَّلِ الْوَاقِيْمِيْمِ الْمُعَالِصِيْمِ لِلَّهِ دُونِ حَافِيْمِ الْوَاحِدَاتِ وَدِلِيلِ الْمُرْتَلِيْمِ
وَهَامِرُوا الْأَيْمِدِدِيْمِ الْمُلْكِيْمِيْمِ لِلَّهِيْمِ اَلِيْمِ قَدْرِيْمِ ذَكْرِيْمِ اَنْيِعِيْمِ
الْمُعْجِيْمِ مَعْقَدِيْمِ اَنْ الْمُفَعَّلِ الْوَاقِيْمِيْمِ الْمُعَالِصِيْمِ لِلَّهِيْمِ اَنِ الْيَمِ عَنِيْمِ
الْأَكْلَامِ وَالْكَلَامِ الْأَيَّامِ وَالْأَكْلَامِيْمِ مُقْبِلِيْمِ الْعَوْلَمِ وَمِنْ تَبَيْيَنِيْمِ الْكَلَامِ دُونِيْمِ
مِنْ يَقْتَلِيْمِ مَهْدِيْمِيْمِ اَنْ الْمُسْدِدِيْمِ بِصَوْرَةِ الْمُسْدِدِيْمِ وَمِنْ تَبَيْيَنِيْمِ الْكَلَامِ دُونِيْمِ
وَعَلَى جَوَاحِيْمِ خَافِلِ الْأَيَّامِ عَنِيْمِ الْمُسْدِدِيْمِ اَنْهَى لِعَرْلَقِيْمِ وَالْأَعْدَادِيْمِ الْأَعْدَادِ

ويعصي العهاد لا يكفي سبع الاولى وامضيin السافر
الد خواص الجنة ما المصلحة الستة في عام القول في الوعود
بل من العدة اتفقا على ان المؤمن الذي عمل علا صاحب العذر
وعلان اكتافه ورجل طهرين ويكون فاعلا فيما اراده خلط علا صاحب العذر
حالا خلقو اتفقا على اهل السنة وغيرهم عسى انه ان عذر
عشر برجمة او شفاعة بسبعينه ولا ازيد على حده وعذره بعد ابا سقطها ورقة
المجنة وخلقه منها كورة مومنا وات لزكيه من العذر وغيره ان
صاحب الكورة ان لم يثبت كان في انا خالدا اعم اصنفو افعال ابو على الجاني
بالاجباط وروانة اذا اقدم على كبر اجهضت الكورة جميع علام الصلط
ويكون عاب على ذلك لزنه اذا اقام ابيه باسم ابو ازمه وروان
لخازن اعمال الصلط ودونه اكتبار ويكون اللكر لغلا عليه قبل ان
غلب اصحابها على الا فهم يكيلون لذاته فعنها غلب عليه قالوا في طلاق
للعمل اصحاب احتناق ثواب يزيد فيه ويكبر احتناق عقاب يزيد فيه ويتضرع
واصوم من العملين من احتناق الا فربان يقصص حتى يتعيذ الا فربعية من اصر
الاحتفاقين بحر جانب عكم من ذلك هذا ما يحذف من قول الحما في امر فاعل
فالوا انس روره كل عنصر وزر يغبة الغنم الذي تيابله ويجعلها مسيترة

العنوان

العنوان على كمعية واحدة متباينة في العنوان حال الصفرة عندم
بعد عشرة اذ لا يزيد في ذلك العمل الصالح والطهار طهارة عدو الستة
وتحقيق النعم طلاؤ طهوانات عند شتم فعدا ما اشارته هذا المباب في
انته الشأن على ان المؤمن الذي عمل علا صاحب اسرار عذر ايفها على
حصول المواريث مثل الطاعة تفضل اد احتناق الضر المفتر على الشيء والا
لغير الاصحيف في الباقي فالوجه المعني هنا الامر عليه عذر في حسن الكيف
سبعين نعم اسرارهم علينا واما الذي يحيط علا صاحب العمل غير صالح فاخذوا فيه
فهذا التفصيل من اهل السنة والامامية اذ لا يجيئ بهم عذر يغدوهم
عذرا وسبعين النبي عليه لهم لقوله اذا ذرت شعاعي لا بأس بالهدايات مني وقد
يماق عن عذر باستقطاعها لانه يحيى المواريث يجزئ ما في العدابة لان
المواريث انتها افعالية عقابه برواية عبد الله بن أبيه وحملها على ايمانه
نالت الوعيدية من المفتركان بحسب الكثرة ان لم يثبت فلذر في النار و
اختلفوا في التبرير فجعل انها السد على المعتبره وقيل لا يبر من قدر زاده بغيره
على ترك المعاودة كما اختلفوا افعال ابو على الجاني بالاصطاد وروانه اذا اقدم
على كبر اجهضت الكثرة جميع اعلام الصلط اى اخطتها وشكون سابقا على

نعم اسراره

صار

فعل

لذاتها

الباقة

مومئون يحيى نبأ لهم وخلدوه إلى النجف والنجف عند الشاعرة ان النساء
لوجه لم يأتوا بهن ما يتحملاه فلن تتحملاه كل النساء هؤلؤن له امرته في
الدنيا لا تستطيعنها بالي طلاقه ومن لم تتعتمد على هذا الولد في امرته في الدنيا
بشيء لم يستطعها والآن العذابيون بالثواب والعقاب البغي شبيه عالم الارض
باقياً بآغانٍ كانت مدركةً بأسرها ولذوات الباقة متقدمة طارحة علىهن
تعتقدة مخلصها للأفضل في الفضل والاعمال الصالحة مقططفة العلائق عن الدنيا ألمة
وكان جميع ذلك مكتوب رأسمخ في ما كانت من إجل الورا العادم وان كانت عديمة الأدرا
لذوات تعقدة طالا يكون مطابق المصالحة إلى الذات البدنية من خلق الامر
الدنياوية الغائبة تحلىهم بالأفضل في النفس و وكان ذلك مكتوب رأسمخ في ما كانت من حل
العقاب للآدم لعنهن ما يبغى لها وجود ولا يبغى لها ديناراً و بين المرتبين راتب
لأن زناية لها يبغى لها أصل الاصحاته و يبغى لها المأشعة و ان كانت لغيرها أو السراغر
متكلمة فنها يمكن للكلمات بل كانت مرضه للزفاف الموزان ذات عادة تماشها و تماشها
و انشاش لحالته عن الطريقين كنحو الصيان والبلوغ غيرها لم يكون لها لها ضعيف
كأنه رأى كلها زناها و لا يزيد زناها على النساء أو النساء بالفن الناطقة زبغن لهم
انها تفتت بمنها العبد و اكرهه منع منه العدم و ذهبوا إلى أنها بعد يوم من السعادة

في فتوح عقبها التربة
في الدليل على الأدلة العذر
بعد وفتحي وان يكون في الأدلة العذر
الكافل ونوات التي تفرغ من غزوها لبيان الأدلة العذر
ازالت سلطنتها العذر مقتضيها
في حكمه عذمه لغواري انهم حكموا باليهود منهن و لا يذكر في حكم الكافل
المفترض في حكمه عذمه لغواري انهم حكموا باليهود منهن و لا يذكر في حكم الكافل
مزينة بفتحها للخلاف في حكمه

أذون

الملكات اتسخ بكلمات فوضى الرؤال والاتساعات وانفاسها زوالها
والعنوس لطائمه عن طوفن سوس الاعطال في البلم اقتضى قول الملكات فيما خفج حاتمة
الهاتفي وبالرثوان انتهايفي مما اضطلاع فحال عبضم انتصار البدن وموته الى
ما اتسخ واخرون غالوا انا استطع يا جوا عنصرية بريط ولاتمام اذالم يعتقد
بطل ولكن بقى باللهفة فحيض لانها دمرت له ولها وها ملازم لذا لها وتحمل
فيها قليلاً الى ان تخرج فندما ااردن اراده في شرح هذه المقدمة قدوة الغرغس
من يجزء به ارسال المزيفه ومتال اللطيفه فـ «فره بد جار الاول»
سعدهما بجهة نبوته على الفوضى الراجي للرواد
وغرافاته شرح محمد بن سعيد الكيلم

الدركون في مدة وظرف درك السعادة ادرك آلام وشروره لانه
عندها عند الالتر والا كانت متعلقة لا معطنه البسيطة وعندها وفي
ان لها بآية عندها تقني اذ لا يبللها السعادة وقد عرفت ان اللذة التي يدرك
المسلم من حيث هو مسلم والمسلم للمرة العقلية هو تعلم الامور الكلية
المجردة الباافية وعندما يتحقق ذلك يدرك القبة العلمية وما العليم
ما يتحلى بالفضل والاعمال الصالحة منقطع عن الآية التي تسمى اللذة
بسماحة التي تستطع بفهامه فـ «هذا هو حال الدافت الابنة» وداركة بـ
اللذة وهي السعادة الباافية بعد فـ «هذا البدن تم تزاريده في الحال منه
تمادي الاركان لها اذا اعدت ادرك الذات الباافية واعتقدت كمال
وامتل اذ الذات البدنية بهذه الاموال الدنيا وبيتها الشيم وخلقت بالليلات
الروتين وتحت ذلك في ياحي صار ملكة من اهل العفال الذي لم يقدرها
ما طلبته درجت الوصول اليه وجود ما لا ينتهي منها واما واؤ الا عقاو باطر
رسين ما بين المترفين حرات لاتسامي بحسبها وذا السعاده وذاتها قوت
وضعف وكثره التحلي بالفضل والاعمال الصالحة وقلمت فبعضها ا يصل الى السعاده
ويعرفها ا يصل الى السعادة وان لم يكن الخبرات والسرور فيها لكن



